صوت الأمة

بنارس، الهند

ذو القعدة وذو الحجة ١٤٤٧هـ

مايو ويونيو ٢٠٢٦م

دروس وعبر من مناسك الحج

خلق المسلم

نظرة عابرة عن الاستشراق والمستشرقين ووسائلهم المستخدمة

فضل عشر ذي الحجة

عشر صفات للحج المبرور

فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بدع يوم عاشوراء

سُئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن بدع يوم عاشوراء، كالاكتحال، والاغتسال، والحناء، والمصافحة، وإظهار السرور، وما يقابل ذلك من المآتم، والحزن، والندب، والنياحة.

فأجاب : الحمد لله رب العالمين لم يرد في شيء من ذلك حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه ولا استحب ذلك أحد من أئمة المسلمين . لا الأئمة الأربعة ولا غيرهم . ولا روى أهل الكتب المعتمدة . في ذلك شيئا لا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا الصحابة ولا التابعين لا صحيحا ولا ضعيفا لا في كتب الصحيح ولا في السنن ولا المسانيد ولا يعرف شيء من هذه الأحاديث على عهد القرون الفاضلة .

مجموع الفتاوى(٢٥/ ٢٩٩)

دار التأليف والترجمة، بنارس، الهند

مجلة شهرية إسلامية أدبية

تصدر عن دار التأليف والترجمة، بنارس

المجلد: ٥٧	العدد: ٥-٦	ذو القعدة وذو الحجة ١٤٤٧ هـ	مايو و يونيو ٢٠٢٦م

هيئة المجلة

المشرف العام

عبدالله سعود بن عبدالوحيد

رئيس التحرير

خورشيد عالم جميل أحمد المدني

مساعد التحرير

د. عبدالحليم بسم الله المدني

الهيئة الاستشارية

د. محمد إبراهيم محمد هارون المدني
د. محمد إسحاق محمد إبراهيم
الشيخ عبدالقدوس محمد نذير
صلاح الدين مقبول أحمد المدني
د. عبدالصبور أبو بكر المدني

عنوان المراسلة

صوت الأمة

بي ١ / ١٨ جي، ريوري تالاب، بنارس، الهند

The Editor, Sautul Ummah
B-18/1-G, Reori Talab, Varanasi – 221010 (India)

ترسل شيكات الاشتراك بهذا الاسم:

دار التأليف والترجمة

Name: DARUT-TALEEF WAT-TARJAMA
Bank: ALLAHABAD BANK
Kamachha, VARANASI
A/c No.: 21044906358
IFSC Code: ALLA0210547

الاشتراك السنوي

في الهند (٢٥٠) روبية، في الخارج (٧٥) دولار بالبريد الجوي، ثمن النسخة (٢٥) روبية.

المنشور لا يعبر إلا عن رأي كاتبه

محتويات العدد

العنوان	الصفحة
الافتتاحية: ١– دروس وعبر من مناسك الحج خورشيد عالم جميل أحمد المدني	٣
الفقه الإسلامي: ٢– صيام ستة أيام من شوال د. حمد بن محمد بن جابر الهاجري	٧
أعياد شرعية: ٣– الأعياد الزمانية الشرعية دسليمان بن سالم السحيمي	١١
عبادات وأحكام: ٤– وفاة من عليه صيام من غير رمضان د. طلال بن سليمان الدوسري	٢٠
أخلاق وآداب: ٥– خلق المسلم فضيلة الشيخ لطف الحق المرشد آبادي	٣١
القضاء والقدر: ٦– منزلة الإيمان بالقدر في الإسلام أ. د. إبراهيم بن عامر الرحيلي	٤١
الغزو الفكري: ٧– نظرة عابرة عن الاستشراق والمستشرقين ووسائلهم المستخدمة صابر علي شيخ	٥١
مواسم وفضائل: ٨– فضل عشر ذي الحجة د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني	٦٥
أعمال وصفات: ٩– عشر صفات للحج المبرور أ. د. عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر	٧٨
أخبار الجامعة: ١٠ – من أخبار الجامعة السلفية	٩٤

الافتتاحية

دروس وعبر من مناسك الحج

خورشيد عالم جميل أحمد المدني

إنّ الحجّ عبادةٌ عظيمةٌ، وشعيرةٌ جليلةٌ من شعائر الإسلام، وهو الركن الخامس من أركان الدين الحنيف. وقد فرضه الله تعالى على المستطيع مرَّةً واحدةً في العمر، وجعله مدرسةً ربانيةً يتزوّد منها المسلمون بالإيمان والتقوى، ويجتمعون فيها من كل فجٍّ عميق، متجردين من الفوارق الدنيوية، ومتساوين في اللباس والشعار، لا يميز بينهم نسبٌ ولا جاهٌ ولا مال، وإنما يجمعهم نداء التوحيد الخالد: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ»، ليعلنوا بذلك خضوعهم التام لله تعالى، وامتثالهم لأمره، وافتقارهم إليه سبحانه.

وقد بيَّن النبي صلى الله عليه وسلم عظيم فضل الحج ورفيع منزلته، فقال: «من حج لله فلم يرفث ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه.» متفق عليه. وقال صلى الله عليه وسلم: «والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة.» متفق عليه.

والحجُّ المبرور هو ما كان خالصاً لله تعالى، موافقاً لهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، أُدِّي من مالٍ حلال، وسلم من الرفث والفسوق والعصيان. فمن حقّق ذلك عاد من حجِّه بذنبٍ مغفور، وصحيفةٍ نقية، وقلبٍ جديد، كأنَّه وُلِد من جديد.

وليس الحجّ مجرد انتقالٍ بالأبدان بين المشاعر، أو أداء طقوس ومناسك محددة فحسب، بل هو رحلة إيمانٍ وتزكية، ومدرسةٌ ربانيةٌ تتربى فيها النفوس على الإخلاص والتجرد، وتتعلَّم فيها معاني التوحيد والطاعة والصبر والتضحية، وتنتقل من عالم الغفلة إلى فضاء القرب من الله تعالى، حتى يصبح كلّ منسكٍ من مناسكه درسًا بليغًا، وعبرةً مؤثرةً، ورسالةً إيمانيةً تهدي القلوب إلى صراط الله المستقيم.

وفي ظلال ذلك، جاءت أيام ذي الحجة المباركة موسماً عظيماً للخيرات، وميداناً للتنافس في الطاعات، فهي من أفضل أيام الدنيا، تتضاعف فيها الأجور، وتتنزل فيها الرحمات، فالسعيد من اغتنمها بذكر الله تعالى وشكره، وأكثر فيها من التكبير والتهليل والتحميد، وتقرب إلى ربه بالصيام والصدقات وسائر الأعمال الصالحة، ولم يفرط في ساعاتها المباركة و أوقاتها الثمينة.

وفي هذه الأيام المباركة يفد ملايين الحجاج إلى بيت الله الحرام من مشارق الأرض ومغاربها، قاطعين الفيافي والبحار والأجواء، متحملين مشاق السفر وعناء الطريق، شوقاً إلى البيت العتيق، وابتغاءً لمغفرة الله ورضوانه، فيقضون فيها أسعد اللحظات وأبرك الساعات، ويعدونها غنيمةً لا تعوَّض وفرصةً لا تتكرر، فيكثرون فيها من الذكر والدعاء والطاعة والإنفاق في سبيل الله.

وإنّ المتأمِّل في هذه العبادة العظيمة يجد أنها مدرسةٌ متكاملةٌ لتحقيق التوحيد الخالص، وترسيخ معاني الأخوة الإسلامية، ورصِّ صفوف الوحدة والاتحاد بين المسلمين. فنعمة التوحيد هي أعظم النعم التي لأجلها يترك المؤمن وطنه وأهله وماله، قاصداً بيت الله الحرام، ليؤكد عملياً أن الله وحده المستحق للعبادة والطاعة والخضوع.

ومن أبلغ الدروس والعِبر في رحلة الحج الوقوف بعرفة؛ ذلك الموقفُ الجليل الذي تتجلى فيه معاني الافتقار إلى الله تعالى والانكسار بين يديه، حيث يقف الحجاج على صعيدٍ واحد، رافعين أكفَّ الضراعة، مستشعرين حاجتهم إلى رحمة الله ومغفرته، وكأنهم في مشهدٍ يذكِّر بيوم الحشر والوقوف بين يدي رب العالمين. فتفيض العيون بالدموع، وتلهج الألسنة بالاستغفار والدعاء، رجاءَ أن تشملهم رحمة الله وعفوه.

وحين يقف الملايين في وقتٍ واحد ومكانٍ واحد بثيابٍ بيضاء مجردة، تلتقي قلوبهم على عقيدةٍ واحدة، وتتجه وجوههم إلى ربٍّ واحد، لتعلن للعالم رسالةً واضحةً مفادها أن المسلمين أمةٌ واحدة، يجمعها التوحيد وتوحدها العقيدة، مهما اختلفت ألسنتهم وألوانهم وأوطانهم.

ومن رحم هذا المشهد العظيم تتجلى حقيقةٌ جليلة، وهي أن ميزان التفاضل عند الله تعالى ليس المال ولا الجاه ولا الحسب ولا النسب، وإنما هو التقوى والعمل الصالح، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهَّ أَتْقَاكُمْ﴾. فالإحرام بثوبيه الأبيضين يذيب الفوارق المصطنعة، ويلغي مظاهر التكبر والتفاخر، فيقف الأمير بجوار الفقير، والغني إلى جانب المحتاج، لا يفضل أحدٌ أحداً إلا بما وقر في قلبه من تقوى الله.

كما أن المبيت في الخيام، وتحت أديم السماء، يحمل درسًا بليغًا في إزالة الغرور والكبر من القلوب، ويذكِّر الإنسان بحقيقة الدنيا وزوالها، ويغرس في النفس معاني التواضع والبساطة، ويجعل المرء أكثر إحساساً بأحوال الفقراء والمساكين والمشردين الذين يعيشون قسوة الحياة وضيق العيش.

أما رمي الجمرات فيرسخ في النفوس معنى مجاهدة الشيطان ومخالفة الهوى، وتجديد العهد مع الله تعالى على الثبات على الطاعة والاستقامة على شرعه، فكأن الحاج يرمي مع كل حصاةٍ نزغات الشيطان ووساوسه وشهوات النفس وأهواءها.

وتكتمل هذه التزكية عند ذبح الهدي، إذ لا يقتصر المقصود على إراقة الدماء تقرباً إلى الله تعالى، بل يتجاوز ذلك إلى ذبح الأهواء والشهوات والأحقاد والبغضاء الكامنة في النفوس، ليعود الحاج بقلبٍ نقيٍّ وروح صافية، عامرةٍ بالمحبة والتسامح والإحسان.

وفي الطواف حول البيت العتيق تتجلَّى حقيقةُ محورية التوحيد في حياة المؤمن؛ فكما تدور الأجساد حول بيت الله، ينبغي أن تدور القلوب والأعمال والغايات حول مرضاته سبحانه، فلا يكون المقصود الأعظم إلا الله، ولا الغاية الكبرى إلا رضاه.

كما أنَّ السعي بين الصفا والمروة يعلِّم المؤمن معنى الثقة بالله، وحسن التوكل عليه، والأخذ بالأسباب مع تمام الاعتماد على رب الأسباب، مستلهماً من قصة أم إسماعيل عليها السلام دروس الصبر واليقين والرضا بقضاء الله تعالى.

وأخيراً، فإن لباس الإحرام الأبيض يذكِّر المرء بأكفان الموت والرحيل إلى الدار الآخرة، فيبعث في النفس معاني المحاسبة والاستعداد للقاء الله تعالى، كما أن تكرار التلبية

ينزع من القلب أوهام العظمة والكبرياء، ويغرس فيه معاني العبودية والخضوع والانكسار بين يدي الله سبحانه، الذي له الحمد والنعمة والملك، وهو على كل شيء قدير.

تلك بعض الدروس والعبر التي تحملها مناسك الحج، وتبقى آثارها حيةً في حياة المسلم وسلوكه وأخلاقه؛ ليعود من حجِّه بقلبٍ أكثر إخلاصاً، وعزيمةٍ أقوى على طاعة الله والاستقامة على أمره.

نسأل الله تعالى أن يرزقنا فقه دينه، وحسن التأمل في مقاصد عباداته، وأن يتقبل من الحجاج حجهم، ويجعل حجهم حجاً مبروراً، وسعيهم سعياً مشكوراً، وذنبهم ذنباً مغفوراً، وأن يجمع كلمة المسلمين على الحق والهدى، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

***

الفقه الإسلامي

صيام ستة أيام من شوال

د. حمد بن محمد بن جابر الهاجري

(الحلقة الثانية)

حكم صيام ستة أيام من شوال قبل قضاء رمضان:

إذا عرض للإنسان عارض يبيح له الفطر في شهر رمضان كالمرض والسفر والحيض للمرأة، وسائر الأعراض المبيحة للفطر، فأفطر في رمضان، فيجب عليه القضاء إن كان من أهل القضاء، لقوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤].

ومعلوم أن زمن القضاء موسع حتى يضيق الوقت عن القضاء قبل رمضان القادم.

فإذا كان الأمر كذلك، فهل يجوز لمن عليه قضاء من رمضان أن يتنفل بالصيام – كصيام يوم عرفة وعاشوراء وستة من شوال وغيرها من صيام النفل- قبل الفراغ من القضاء؟ أم يلزمه أن يقضي رمضان أولًا، ثم يصوم النافلة؟

للوقوف على حكم هذه المسألة لابد لنا من عرض مسألتين اثنتين، وسوف أعرضهما في الفرعين والآتيين:

الفرع الأول: حكم التنفل بالصيام قبل الفراغ من قضاء رمضان.

الفرع الثاني: حكم اشتراط تقديم قضاء رمضان على صيام ستة من شوال للحصول على ثوابها.

اختلف الفقهاء في حكم التنفل بالصيام قبل الفراغ من قضاء رمضان على ثلاثة أقوال:

القول الأول: يجوز التنفل بالصيام قبل الفراغ من قضاء رمضان، وهذا مذهب الحنفية(١)، ورواية عن أحمد(١).

(١) بدائع الصنائع: ٢/ ١٠٤، الهداية مع فتح القدير: ٢/ ٢٧٥، البحر الرائق: ٢/ ٣٠٧، البناية: ٣/ ٦٩٣.

القول الثاني: يكره التنفل بالصيام قبل الفراغ من قضاء رمضان، وهذا مذهب المالكية(٢)، والشافعية(٣).

القول الثالث: لا يجوز ولا يصح التنفل بالصيام قبل الفراغ من قضاء رمضان، وهذا هو الصحيح من المذهب عند الحنابلة(٤).

أدلة القول الأول:

استدل أصحاب هذا القول بما يأتي:

١. عموم الأدلة التي تدل على أن الأصل في قضاء رمضان أنه واجب موسع، يجوز تأخيره إلى رمضان الآخر، كقوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤] ، فدلت على أن القضاء على التراخي ولم تقيدها بوقت محدد، فإذا جاز تأخير قضاء رمضان، فلا مانع إذا من التنفل قبل قضاء رمضان.

٢. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: عرسنا مع نبي الله ﷺ، فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس، فقال النبي ﷺ: ليأخذ كل رجل برأس راحلته، فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان، قال: ففعلنا، ثم دعا بالماء، فتوضأ، ثم سجد سجدتين، ثم أقيمت الصلاة، فصلى الغداة(٥).

وجه الاستدلال: أن النبي صلى سنة الفجر – وهي نافلة- بعد خروج وقت صلاة الصبح بطلوع الشمس وقبل أن يؤدي صلاة الصبح – وهي فريضة- مع أنه يجب قضاء الصلاة على الفور، فلما جاز ذلك، دل على جواز التنفل بالصيام قبل الفراغ من قضاء رمضان الذي يجوز فيه التراخي، من باب أولى قياسًا على الصلاة(٦).

---

(١) الفروع: ٣/ ١٣٠، الإنصاف مع المقنع والشرح الكبير: ٧/ ٥٣٨، المبدع: ٣/ ٥٧.

(٢) انظر: البيان والتحصيل: ٢/ ٣٢٥، مواهب الجليل: ٢/ ٤١٧، شرح الزرقاني على خليل: ٢/ ٢٠٠، الشرح الكبير مع حاشية الدستوقي: ١/ ٥١٨.

(٣)انظر: اللباب في الفقه الشافعي: ١٩١، مغني المحتاج: ١/ ٤٤٥، نهاية المحتاج: ٣/ ٢٠٨، حاشية القليوبي على شرح المحلى على المنهاج: ٢/ ٧٤.

(٤) انظر: الفروع: ٣/ ١٣٠، الإنصاف مع المقنع والشرح الكبير: ٧/ ٥٣٨، المبدع: ٣/ ٥٧.

(٥) صحيح مسلم: ٦٨٠.

(٦) البيان والتحصيل: ٢/ ٣٦٦، المغني: ٤/ ٤٠٢.

يمكن أن يناقش: أن هذا من باب القياس، والقياس في العبادات لا يصح.

٣. عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان يكون علي الصوم من رمضان، فما أستطيع أن أقضيه إلا في رمضان» قال يحيى: الشغل من النبي أو بالنبي ﷺ(١).

وجه الاستدلال: أن عائشة رضي الله عنها كانت تؤخر قضاء ما أفطرته من أيام رمضان في شهر شعبان الذي يليه، ويبعد أن عائشة رضي الله عنها –وهي الصديقة بنت الصديق– لا تصوم نافلة مطلقًا خلال السنة، رغم وجود الأيام التي حث الشارع على صومها، ومع كون النبي ﷺ يصوم حتى يقال لا يفطر، ويفطر حتى يقال لا يصوم، وكان يصوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر، ويكثر من صوم الإثنين والخميس، فالظاهر أنها كانت تتنفل بالصيام قبل الفراغ من قضاء رمضان، مما يدل على جواز ذلك(٢).

أدلة القول الثاني:

استدل أصحاب القول الثاني على جواز ذلك بأدلة القول الأول نفسها، واستدلوا على الكراهة بما يأتي:

١. يجوز صيام التطوع قبل الفراغ من قضاء رمضان، إلا أن الابتداء بالقضاء أهم، تقديمًا للواجب على النفل، لأن الذمة مرتهنة به، فالأولى بالمبادرة فإفراغ ما في الذمة ثم بعد ذلك يتنفل بما شاء(٣).

٢. إن صوم الواجب متعلق بذمته، فإذا قدم التطوع لم يأمن أن تخترمه المنية قبل قضاء الفرض، مما قد يلحق الإثم به، فكره تقديم النفل على القضاء(٤).

أدلة القول الثالث:

استدل أصحاب القول الثالث بما يأتي:

١. عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «من أدرك رمضان وعليه من رمضان شيء لم يقضه لم يتقبل

(١) صحيح البخاري: ١٩٥٠، صحيح مسلم: ٢/ ٨٠٢-٨٠٣.
(٢) شرح العمدة لابن تيمية: ١/ ٣٥٩.
(٣) مواهب الجليل: ٢/ ٤١٧، حاشية الدستوقي: ١/ ٥١٨.
(٤) انظر: البيان والتحصيل: ٢/ ٣٢٦.

منه، ومن صام تطوعًا وعليه من رمضان شيء لم يقضه فإنه لا يتقبل منه حتى يصومه»(١).

وجه الاستدلال: دل الحديث صراحة على عدم قبول التنفل بالصيام قبل الفراغ من قضاء رمضان.

نوقش من وجهين:

١. أن الحديث يرويه ابن لهيعة وفيه ضعف، وفي سياقه ما هو متروك(٢)، فلا يصح الاحتجاج به.

٢. عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أنه قال في وصيته لعمر: «إنها لا تقبل نافلة حتى تؤدى الفريضة»(٣).

نوقش: أن إسناد هذا الأثر لا يصح، فلا يجوز الاستدلال به(٤).

٣. عن عثمان بن موهب قال: سمعت أبا هريرة وسأله رجل قال: إن علي أياما من رمضان أفأصوم العشر تطوعًا؟ قال: لا ولم؟ إبدأ بحق الله، ثم تطوع بعد ما شئت(٥).

***

(١) مسند الإمام أحمد: ٨٦٢١، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ٣/ ٤١٥: وهو حديث حسن. وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة: ٢/ ٢٣٥ برقم: ٨٣٨، وضعيف الجامع الصغير: ٥٣٧٦.

(٢) المغني: ٤/ ٤٠٢، الفروع: ٣/ ١٣٠، وانظر: المراجع السابقة.

(٣) أخرجه عبد الله بن المبارك في كتابه الزهد: ٣١٩، وابن أبي شيبة في مصنفه: ١٣/ ٢٥٩، ٢٦٠، وهناد بن السري في كتابه الزهد: ١/ ٢٤٨، وقال الدكتور عبد الرحمن الفريوائي في تحقيقه للزهد لهناد: ١/ ٢٨٤: رجاله رجال ثقات وإسناده منقطع.

(٤) انظر: المراجع السابقة، شرح العمدة لابن تيمية: ١/ ٣٥٩.

(٥) رواه ابن عبد الرزاق في مصنفه: ٤/ ٢٥٧، وراويه عن عائشة رضي الله عنها عجوز لم تسم، فالسند ضعيف لإبهامها كما في فتح الباري: ٤/ ٢٢٣، وضعفه زكريا الباكستاني في ما صح من آثار الصحابة: ٢/ ٦٦٧.

أعياد شرعية

الأعياد الزمانية الشرعية

د. سليمان بن سالم السحيمي

لقد دلت الأدلة على أن الله شرع للمسلمين أعياداً زمانية، وهي عيد الفطر، وعيد الأضحى وأيام التشريق ويوم عرفة وعيد الجمعة، وإليك التفصيل:

عيد الفطر والأضحى:

- أولاً: تعريفهما:

عيد الفطر: هو يوم الفطر نفسه، وهو أول يوم من شوال.

أما عيد الأضحى: فهو اليوم العاشر من ذي الحجة، وهو اليوم الذي يلي عرفة(١).

- ثانياً: الأدلة على مشروعيتهما:

١ - من الكتاب:

قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢].

قال عكرمة وعطاء وقتادة: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ﴾ صلاة العيد يوم النحر ﴿وَٱنْحَرْ﴾ نسكك(٢).

وقوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ [الأعلى: ١٤-١٥]. وقد جاء في تفسيرها: أي أعطى صدقة الفطر وصلى صلاة عيده(٣).

٢ - من السنة:

أ - عن أنس رضي الله عنه قال: "قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما في الجاهلية. فقال: "إن الله تبارك وتعالى قد أبدلكم

(١) الأم للشافعي (١/ ٢٣٠) ، والمحلى لابن حزم (٥/ ٨١) .

(٢) تفسير البغوي (٤/ ٥٣٤) . وانظر: تفسير ابن كثير (٥/ ٥٥٨-٥٥٩) ، وفتح القدير للشوكاني (٥/ ٥٠٢).

(٣) تفسير البغوي (٤/ ٤٧٦-٤٧٧) .

بهما خيراً منهما يوم الفطر ويوم النحر"(١).

ب - عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أمرت بيوم الأضحى عيداً جعله الله تعالى لهذه الأمة"(٢).

الأدلة على أن أيام التشريق وعرفة أيام عيد

١ - عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام، وهي أيام أكل وشرب"(٣).

٢ - عن عائشة رضي الله عنها أن أبا بكر رضي الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى تغنيان وتضربان ورسول الله صلى الله عليه وسلم مسجى (٤) بثوبه فانتهرهما أبو بكر فكشف النبي صلى الله عليه وسلم عن وجهه فقال: "دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد"(٥).

قال النووي قوله: "أيام منى" يعني: الثلاثة بعد النحر وهي أيام التشريق ففيه أن هذه الأيام داخلة في أيام العيد وحكمه جار عليها في كثير من الأحكام لجواز التضحية وتحريم الصوم واستحباب التكبير وغير ذلك(٦).

٣ - وعن عمار بن أبي عمار قال: قرأ ابن عباس: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ

(١) تقدم تخريجه، ص (٨٨).
(٢) سنن أبي داود كتاب الأضاحي، باب ما جاء في إيجاب الأضاحي (٣/ ٩٣)، حديث (٢٧٨٩)، وسنن النسائي، كتاب الضحايا، باب من لم يجد الأضحية (٧/ ٢١٢-٢١٣)، وسنن الدارقطني، باب الصيد والذبائح والأطعمة وغير ذلك (٤/ ٢٨٢)، ومسند الإمام أحمد (٢/ ١٦٩)، والمستدرك للحاكم كتاب الأضاحي (٤/ ٢٢٣-٢٢٤)، وقال: حديث صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.
(٣) سنن الترمذي، كتاب الصوم، باب ما جاء في كراهية الصوم أيام التشريق (٣/ ١٤٣-١٤٤)، حديث (٧٧٣)، وقال: حديث حسن صحيح، وسنن أبي داود، كتاب الصوم، باب صيام أم التشريق (٢/ ٣٢٠)، حديث (٢٤١٩)، وسنن النسائي، كتاب مناسك الحج، باب النهي عن صوم يوم عرفة، (٥/ ٢٥٢)، والسنن الكبرى للبيهقي، كتاب الصيام، باب الأيام التي نهى عن صومها (٤/ ٢٩٨)، ومسند الإمام أحمد (٤/ ١٥٢)، والمستدرك للحاكم، كتاب الصوم (١/ ٤٣٤)، وقال: صحيح ووافقه الذهبي.
(٤) أي مغطى. انظر: القاموس المحيط (١٦٦٩).
(٥) تقدم تخريجه، ص (٢١).
(٦) شرح صحيح مسلم للنووي (٦/ ١٨٤).

دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ وعنده يهودي فقال: لو أنزلت هذه الآية علينا اتخذنا يومها عيداً، فقال ابن عباس: فإنها نزلت في يوم عيدين: في يوم الجمعة، ويوم عرفة(١).

٤ - عن نبيشة الهذلي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيام التشريق أيام أكل وشرب". وفي رواية بزيادة: "وذكر لله"(٢).

قال ابن رجب: إنما نهى عن صيام أيام التشريق؛ لأنها أعياد للمسلمين مع يوم النحر فلا تصام بمنى ولا غيرها عند جمهور العلماء..

وفي النهي عن صيام هذه الأيام والأمر بالأكل والشرب فيها سر حسن، وهو أن الله تعالى لما علم ما يلاقي الوافدون إلى بيته من مشاق السفر وتعب الإحرام وجهاد النفوس على قضاء المناسك شرع لهم الاستراحة عقب ذلك بالإقامة بمنى يوم النحر وثلاثة أيام بعده وأمرهم بالأكل فيها من لحوم نسكهم فهم في ضيافة الله عز وجل فيها لطفاً من الله بهم ورأفة ورحمة وشاركهم أيضاً أهل الأمصار في ذلك(٣).

من هذه النصوص يتضح أن أيام التشريق ويوم عرفة أيام عيد وأيام شكر ومغفرة للمسلمين.

يوم الجمعة(٤):

- أولاً: الأدلة على مشروعيتها:

١ - من الكتاب:

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ

(١) سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة المائدة (٥/ ٢٥٠) ، حديث (٣٠٤٤) ، وقال: حديث حسن غريب. وابن جرير في تفسيره (٦/ ٨٢) ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣/ ٤٥) .

(٢) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب تحريم صوم أيام التشريق (٢/ ٨٠٠) ، حديث (١١٤١) .

(٣) لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف لابن رجب (٣٠٤-٣٠٥).

(٤) بضم الميم وإسكانها وفتحها والأصل فيها التخفيف، وسميت بذلك لاجتماع الناس فيه. انظر: لسان العرب (٨/ ٥٨) . مادة (جمع) والنهاية لابن الأثير (١/ ٢٩٧) ، وكانت العرب تسميها في الجاهلية بالعروبة. انظر: الأزمنة والأمكنة لقطرب (٣٦) .

فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة: ٩].

٢ - من السنة:

ما جاء عن أبي هريرة وابن عمر رضي الله عنهم أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على أعواد منبره: "لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين"(١).

- ثانياً: الأدلة على أنها يوم عيد:

لقد وردت النصوص على أن يوم الجمعة عيد من أعياد المسلمين فمن ذلك ما يلي:

١ - عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أضل الله عن الجمعة من كان قلبنا، فكان لليهود يوم السبت، وكان للنصارى يوم الأحد، فجاء الله بنا فهدانا ليوم الجمعة، فجعل الجمعة والسبت والأحد، وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة نحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيامة المقضي لهم قبل الخلائق"(٢).

٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن يوم الجمعة يوم عيد، فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم إلا أن تصوموا قبله أو بعده"(٣).

٣ - عن إياس بن أبي رملة الشامي قال شهدت معاوية سأل زيد بن أرقم رضي الله عنه شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين اجتمعا، قال: نعم صلى العيد أول النهار، ثم رخص في الجمعة فقال: "من شاء أن

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب التغليظ في ترك الجمعة (٢/ ٥٩١)، حديث (٨٦٥).

(٢) تقدم تخريجه، ص (٣٠-٣١).

(٣) مسند الإمام أحمد (٢/ ٣٠٣-٥٣٢)، والمستدرك للحاكم، كتاب الصوم (١/ ٤٣٧)، وقال: هذا حديث صحيح، وصحيح ابن خزيمة، باب الدليل على أن الجمعة يوم عيد (٣/ ٣١٥-٣١٦)، حديث (٣١٦١)، ورواه البزار كما في كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي، باب ما جاء في صوم يوم الجمعة (١/ ٤٩٩)، حديث (١٠٦٩)، وقال في مجمع الزوائد (٣/ ١٩٩)، إسناده حسن.

يجمع فليجمع"(١).

٤ – روى ابن أبي شيبة عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "من كان منكم متطوعاً من الشهر فليكن صومه يوم الخميس ولا يصوم يوم الجمعة، فإنه يوم طعام وشراب وذكر"(٢).

فهذه الأحاديث تدل صراحة على أن الجمعة عيد من أعياد المسلمين، وممن ذكر أن من خصائص الجمعة كونها عيداً ابن القيم والسيوطي وغيرهما(٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية، وقد سمى النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة عيداً في غير موضع ونهى عن إفراده بالصوم لما فيه من معنى العيد(٤).

وقال ابن رجب في معرض كلامه عن الأعياد فأما العيد المتكرر فهو يوم الجمعة، وهو عيد الأسبوع، وهو مترتب على إكمال الصلوات المكتوبات، فإن الله عز وجل فرض على المؤمنين في كل يوم وليلة خمس صلوات وأيام الدنيا تدور على سبعة أيام، فكلما كمل دور أسبوع من أيام الدنيا واستكمل المسلمون صلواتهم فيه شرع لهم في يوم استكمالهم وهو اليوم الذي كمل فيه خلق آدم وأدخل الجنة وأخرج منها، وفيه ينتهي أمد الدنيا وتقوم الساعة.

فالجمعة من الاجتماع على سماع الذكر والموعظة وصلاة الجمعة وجعل ذلك لهم عيداً(٥).

ومما تقدم من الأدلة يتضح أن الأعياد الزمانية الشرعية هي: يوم الفطر ويوم الأضحى، ويوم عرفة، وأيام التشريق،

(١) مسند الإمام أحمد (٤/ ٣٧٢) ، واللفظ له، وسنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء فيما إذا اجتمع العيدان في يوم (١/ ٤١٥) ، حديث (١٣١٠) ، وسنن النسائي، كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في التخلف عن الجمعة لمن شهد العيد (٣/ ١٩٤) ، والسنن الكبرى للبيهقي، كتاب صلاة العيد، باب اجتماع العيدين (٣/ ٣١٧) ، والمستدرك للحاكم، كتاب الجمعة (١/ ٢٨٨) ، وقال: حديث صحيح، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١/ ٢٢٠).

(٢) المصنف لابن أبي شيبة، كتاب الصيام (٣/ ٤٤) ، وأورده ابن حجر في الفتح (٤/ ٢٣٥) ، وقال: إسناده حسن.

(٣) انظر: زاد المعاد لابن القيم (١/ ٣٨١) ، ونور اللمعة في خصائص الجمعة للسيوطي (١/ ٤٥٢) .

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٥٢).

(٥) لطائف المعارف لابن رجب(٢٨٦).

ويوم الجمعة، فهذه الأيام السبعة هي أعياد المسلمين الزمانية فحسب ولم يشرع الله سبحانه وتعالى سوى هذه الأيام فقط وماعدا ذلك فاتخاذه عيداً أو موسماً بدعة لا أصل له في الشريعة ولا يقوم عليه دليل

الأعياد المكانية الشرعية

- العيد المكاني: كما هو معلوم أن العيد مأخوذ من المعاودة والاعتياد، فإذا كان اسماً للمكان فهو المكان الذي يقصد الاجتماع فيه وإتيانه للعبادة، أو لغيرها(١).

وكما حدد الشارع الأعياد الزمانية نجده قد حدد الأعياد المكانية وهي تلك الأماكن التي يقصدها المسلمون في موسم الحج وهي ما تعرف بالمشاعر.

والحج في اللغة: القصد وكثرة الاختلاف والتردد. وقيل: كثرة القصد إلى معظم(٢).

وفي الاصطلاح: قصد مكة للنسك في زمن مخصوص(٣).

ومواطن هذا النسك: البيت الحرام، ومنى وعرفة، ومزدلفة. أمكنة فاضلة ومشاعر معظمة تؤدى فيها هذه العبادة استجابة لأمر الله وابتغاء لمرضاته، وتلك هي الأعياد المكانية التي شرعها الله عز وجل لأهل الإسلام.

وفي ذلك يقول الإمام ابن القيم: " فالمسجد الحرام ومنى ومزدلفة وعرفة والمشاعر جعلها الله تعالى عيداً للحنفاء ومثابة، كما جعل أيام التعبد فيها عيداً "(٤).

- وقد وردت هذه الأماكن في الكتاب والسنة:

فقد قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٦٠) ، وإغاثة اللهفان لابن القيم (١/ ١٩٠) .
(٢) القاموس المحيط (٢٣٤) .

(٣) كشاف القناع للبهوتي (٢/ ٣٧٥) ، والمغني لابن قدامة (٣/ ٢١٧) ، وفتح الباري لابن حجر (٣/ ٣٧٨) ، ونهاية المحتاج للرملي (٣/ ٢٢٦) ، والتعريفات للجرجاني (٨٢) .
(٤) إغاثة اللهفان (١/ ١٩٠).

وقال تعالى: ﴿فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٩٨-١٩٩].

وإلى منى يشير قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۖ لِمَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

فالأيام المعدودات هي أيام التشريق، وهي أيام منى ورمى الجمار(١).

أما السنة فقد جاء في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما الطويل في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم وفيه: "فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى فأهلوا بالحج وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس وأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة، فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام، كما كانت قريش تصنع في الجاهلية(٢).

فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فأتى بطن الوادي فخطب.. ثم أذن، ثم أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئاً، ثم ركب

(١) تفسير البغوي (١/ ١٧٨) ، وتفسير ابن كثير (١/ ٢٤٥).

(٢) كانت قريش في الجاهلية تقف بالمشعر الحرام، مزدلفة، وكان سائر العرب يتجاوزونها ويقفون بعرفات، فظنت قريش أن النبي صلى الله عليه وسلم يقف بالمشعر الحرام على عادتهم ولا يتجاوزونه فتجاوزه صلى الله عليه وسلم إلى عرفات لأن الله تعالى قد أمره بذلك في قوله: {ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ} أي سائر الناس العرب غير قريش، حيث كانت تقف بالمزدلفة؛ لأنها منه الحرم، ويقولون: نحن أهل الله في بلدته، فلا نخرج منه. انظر: تفسير البغوي (١/ ١٧٥) ، وابن كثير (١/ ٢٤٣) ، وفتح القدير للشوكاني (١/ ٢٠٤).

رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى الموقف.. فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس..

ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم.. حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بآذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما شيئاً ثم اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر وصلى الفجر حين تبين له الصبح بآذان وإقامة ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه وكبر وهلله ووحده فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً فدفع قبل أن تطلع الشمس.. حتى أتى الجمرة".

وفي رواية: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "نحرت ههنا ومنى كله منحر فانحروا في رحالكم ووقفت ههنا وعرفة كلها موقف ووقفت ههنا وجمع كلها موقف"(١).

وهذا الحديث يدل على الأماكن المذكورة وهي عرفات ومزدلفة ومنى فلم يشرع الله سبحانه وتعالى مكاناً يقصد للعبادة والتقرب فيه إلا هذه الأماكن وماعداها فمبتدع محدث.

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: ولم يشرع الله تعالى للمسلمين مكاناً يقصد للصلاة إلا المسجد، ولا مكاناً يقصد للعبادة إلا المشاعر، فمشاعر الحج كعرفة ومزدلفة ومنى تقصد بالذكر والدعاء والتكبير، لا الصلاة، بخلاف المساجد فإنها هي التي تقصد للصلاة، وما ثم مكان يقصد بعينه إلا المساجد والمشاعر وفيها الصلاة والنسك، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣] .

وما سوى ذلك من البقاع فإنه لا يستحب قصد بقعة بعينها للصلاة، ولا الدعاء ولا الذكر إذ لم يأت في شرع الله ورسوله قصدها لذلك وإن كان مسكناً

(١) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم (٢/٨٨٦-٨٩٢) ، حديث (١٢١٨).

لنبي أو منزلاً أو ممراً(١).

فمما تقدم يتضح أن أعياد المسلمين الزمانية منحصرة في سبعة أيام يوم الجمعة ويوم الفطر ويوم الأضحى، ويوم عرفة وأيام التشريق.

والأعياد المكانية منحصرة في مواضع الحج ومشاعره المعظمة البيت الحرام وعرفة ومزدلفة ومنى، فمن اتخذ عيداً مكانياً أو زمانياً سوى هذه فقد أحدث في الدين وابتدع وتشبه باليهود والنصارى والمشركين الذين قد أمرنا بمخالفتهم كيف لا وقد أبطل الإسلام أعيادهم وعوضننا عنها بتلك الأعياد الزمانية والمكانية والتي مبناها على إخلاص العبادة وتجريدها للخالق سبحانه.

***

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٧/ ٥٠٣-٥٠٤).

عبادات وأحكام

وفاة من عليه صيام من غير رمضان

د. طلال بن سليمان الدوسري

(الحلقة الثانية)

المطلب الثالث: أن يكون النذر معينًا أو في الذمة ولم يصمه مع قدرته عليه

صورة ذلك: أن ينذر المكلف صيام شهر محرم، ثم يموت في شهر ربيع الأول دون أن يصوم الشهر الذي نذر صيامه، أو ينذر صوم شهر مطلق ثم يموت قبل الصيام في المسألتين مع قدرته وتمكنه من الصيام.

وقد اختلف الفقهاء في المسألة على خسمة أقوال كما يلي:

القول الأول: أنه يجب على ورثته الإطعام من تركته عن كل يوم مسكينًا.

وهو القول القديم والجديد للإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ) وعليه كثير من الشافعية(١)، واختاره من الحنابلة ابن عقيل (ت ٥١٣)(٢)، وقدمه ابن مفلح (٧٦٣) في الفروع(٣).

القول الثاني: أنه يجب على ورثته الإطعام عن كل يوم مسكينًا إذا أوصى ولا يلزمهم ذلك إذا لم يوص.

وإليه ذهب الحنفية(٤)، والمالكية (٥)، مع تقييدهم الوجوب بقيدين: أن

(١) ينظر: اختلاف الحديث: ٨/ ٦٨٢، الحاوي الكبير: ٣/ ٤٥٣، المجموع شرح المهذب: ٦/ ٣٧١، منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه، ص: ٧٧، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: ٣/ ١٩٠.

(٢) نسبه له ابن مفلح والمرداوي، ينظر: الفروع وتصحيح الفروع: ٥/ ٧٢، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: ٧/ ٥٠٦، والذي في التذكرة له الصيام، ينظر: التذكرة في الفقه لابن عقيل، ص: ٩٤.

(٣) ينظر: الفروع وتصحيح الفروع: ٥/ ٧٢، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: ٧/ ٥٠٦.

(٤) ينظر: المبسوط للسرخسي: ٣/ ١٢٤، شرح مختصر الطحاوي للجصاص: ٢/ ٤٤٦، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٢/ ١١٨، حاشية ابن عابدين: ٢/ ٤٣٧.

(٥) ينظر: الجامع لمسائل المدونة: ٣/ ١٢٢٢، ١١٦٣، التهذيب في اختصار المدونة: ١/ ٣٦٤، ٣٨٦، التاج والإكليل لمختصر خليل: ٨/ ٥٤٠.

يوصي(١)، وأن يكون من ثلثه، والإيصاء واجب عليه.

القول الثالث: أنه يخير بين الإطعام عنه عن كل يوم مسكينًا وبين صيام الولي عنه وهو الأفضل(٢).

وهو قول قديم للإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ)(٣)، ورجحه البيهقي (٤٥٨) وابن الصلاح (٦٤٣)، والنووي (ت

(١) ذكر بعض المالكية رواية عن مالك في قضاء رمضان: أنه يكفر عن في الثلث، وإن لم يوص، وضعفها آخرون، ينظر: التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب: ٢/ ٤٢٨.

(٢) قال البيهقي: «من يجوز الصيام عن الميت يجوز الإطعام عنه»، السنن الكبرى للبيهقي: ٤/ ٤٣٠. وقال النووي: «من يقول بالصيام يجوز عنده الإطعام ... » ،شرح النووي على مسلم: ٨/ ٢٦، وينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين: ٢/ ٣٨٢، وهذا العموم فيه نظر، فثمة من يقول بتعين الصيام كابن حزم كما يأتي. وينظر: فتح الباري لابن حجر: ٤/ ١٩٣.

بل قال بتعين الصوم بعض الشافعية، قال أبو زرعة العراقي: «وليس المراد: أنه يتعين عليه ذلك، بل هو مخير بين الصوم والإطعام، قال في «شرح المهذب»: إنه لا خلاف في ذلك، لكن في «المهمات» عن القاضي أبي الطيب وجوبه»، تحرير الفتاوى: ١/ ٥٧٤.

(٣) قال البيهقي: «وقد قال في كتاب «المناسك» في «القديم»: وقد روي في الصوم، عن الميت شيء، فإن كان ثابتًا صيم عنه كما يحج عنه. قال أحمد (البيهقي): قد ثبت جواز القضاء عن الميت ...» معرفة السنن والآثار: ٦/ ٣٠٩، وينظر: السنن الكبرى: ٤/ ٢٥٦، المجموع شرح المهذب: ٦/ ٣٧٠.

قال الماوردي: «وقد حكى بعض أصحابنا هذا القول عن الشافعي في القديم، قال: لأنه قال وقد روي في ذلك خبر فإن صح قلت به، فخرجه قولا ثانيا، وأنكره سائر أصحابنا أن يكون للشافعي مذهبًا»: الحاوي الكبير: ٣/ ٤٥٢.

وقال الرملي: «ونقل البندنيجي أن الشافعي نص عليه في الأمالي أيضًا فقال: إن صح الحديث قلت به، والأمالي من كتبه الجديدة»، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: ٣/ ١٩٠.

وقال البيهقي أيضًا: «قد صح هذا الحديث بالأسانيد التي ذكرتها، وهو صريح في جواز الصوم عن الميت، بعيد من التأويل. ومذهب إمامنا الشافعي رحمه الله اتباع السنة بعد ثبوتها، وترك ما يخالفها بعد صحتها، وهذه سنة ثابتة مخرجة في المسانيد الصحيحة، لا أعلم خلافا بين أهل العلم بالحديث في صحتها، فوجب على من سمعها اتباعها، ولا يسعه خلافها..» ثم ساق بالأسانيد كلام الإمام الشافعي باتباع الحديث إذا صح. الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه. ت النحال: ٥/ ٦٩.

وقال ابن الصلاح لما ذكر أحاديث عائشة وابن عباس وبريدة رضي الله عنهم: «وعند هذا ينبغي لمن اطلع على هذا من أصحابه أن يقطع بأن مذهبه أن يصام عنه قولًا واحدًا؛ لكونه اعتمد في عدم قوله بذلك على عدم ثبوت الحديث الوارد به، وقد بينت ثبوت الأحاديث الواردة بذلك، ولأنه رحمه الله أوصى أصحابه بأنه متى ثبت على خلاف قوله، فليدعوا قوله ويعملوا بالحديث، وقد سلك الأصحاب هذا المسلك في مسألة التثويب في الأذان وغيرها، وقد قال القائم بنصرة مذهبه من حيث الحديث الصحيح (يعني الحافظ البيهقي): لو وقف الشافعي على جميع طرق هذه الأحاديث وبظاهرها لم يخالفها إن شاء الله تعالى». شرح مشكل الوسيط: ٣/ ٢٤٢-٢٤٣.

٦٧٦) وغيرهم من االشافعية(١).

القول الرابع:

أنه يجب الصيام عنه بقدر الأيام التي نذر صيامها.

وهو مذهب الحنابلة إلا أنهم لا يوجبون أن يصوم الولي بنفسه بل يستحب ذلك، فإن لم يفعل: وجب أن يدفع من تركته إلى من يصوم عنه عن كل يوم طعام مسكين، وإن لم يكن له تركة، لم يلزم الولي شيء، لكن يسن له فعله عنه، لتفرغ ذمته، كقضاء دينه(٢).

وقال به الليث بن سعد (١٧٥)، وأبو عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤)(٣)، وأبو ثور (ت ٢٤٠)(٤)، وإسحاق بن راهويه (ت ٢٣٨)(٥)، وأبو داود السجستاني (٢٧٥)(٦)، ورجحه شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨)(٧)، وابن القيم (ت ٧٥١)(٨).

القول الخامس: أنه يجب على أوليائه أن يصوموا عنه بقدر ما عليه هم أو بعضهم.

وهو قول ابن حزم (ت ٤٥٦)، فيوجب على أوليائه أن يصوموا عنه هم أو بعضهم، فإن لم يكن له ولي استؤجر عنه من رأس ماله من يصومه عنه ولا بد، أوصى به أو لم يوص به، فالفرق بينه وبين

(١) ينظر: السنن الكبرى للبيهقي: ٤/ ٢٥٦، الحاوي الكبير: ٣/ ٤٥٣، شرح مشكل الوسيط: ٤/ ٢٩٢، فتاوى ابن الصلاح: ١/ ٢٢٧، المجموع شرح المهذب: ٦/ ٣٧١، روضة الطالبين وعمدة المفتين: ٢/ ٣٨٢، تحرير الفتاوى: ١/ ٥٤٧، النجم الوهاج في شرح المنهاج: ٣/ ٣٣٦، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: ٣/ ١٩٠.

(٢) ينظر: مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، ص: ١٣٧، مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله، ص: ١٨٦، مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح: ٢/ ١٨٩، مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه: ٣/ ١٢١٨، المغني لابن قدامة: ٤/ ٣٩٩، ١٣/ ٦٥٥، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: ٧/ ٥٠٨، كشاف القناع: ٥/ ٣٠٤-٣٠٦.

(٣) ينظر: المغني لابن قدامة: ٤/ ٣٩٩.

(٤) ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر: ٣/ ١٤٩، المحلى بالآثار: ٤/ ٤٢٠.

(٥) ينظر: مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه: ٣/ ١٢١٨، سنن الترمذي: ٢/ ٨٩.

(٦) سنن أبي داود: ٢/ ٢٨٩.

(٧) ينظر: منهاج السنة النبوية: ٥/ ٢٢٨، الرد على السبكي في مسألة تعليق الطلاق: ٢/ ٥٧٥، جامع المسائل- ابن تيمية: ٤/ ٢٤٦، مجموع الفتاوى: ٢٤/ ٣١٠.

(٨) ينظر: أعلام الموقعين عن رب العالمين: ٥/ ٤٣٨، تهذيب سنن أبي داود: ٢/ ٩٤.

الحنابلة ومن ذهب مذهبهم أنهم لا يجعلون الوجوب على الولي متعينًا(١).

الأدلة:

أدلة القول الأول: (أنه يجب على ورثته الإطعام من تركته عن كل يوم مسكينًا):

لا يفرق هؤلاء بين صيام رمضان وصيام النذر في الجملة في الحكم والأدلة في الجملة(٢)، ومن أدلتهم:

الدليل الأول: حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ ، قال: «من مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينًا»(٣)(٤).

نوقش من وجهين:

١. ضعف الحديث كما تبين في تخريجه.

٢. أنه لو ثبت الحديث أمكن الجمع بينه وبين أحاديث صيام الولي بأن يحمل على جواز الأمرين الصيام والإطعام(٥).

والإطعام(٥).

الدليل الثاني: أن الإطعام لا الصيام عليه إجماع الصحابة رضي الله عنهم، قال الماوردي(ت٤٥٠):«وهو إجماع الصحابة»(٦).

الصحابة»(٦).

يناقش: أن إجماع الصحابة رضي الله عنهم إن سلم به فمحله صوم رمضان لا صوم النذر، وهكذا حكى الإجماع جماعة من أهل العلم(٧).

ويشهد لذلك ما روي عن ابن عباس

(١) ينظر: المحلى بالآثار: ٤/ ٤٢٠، ٤٢٧.

(٢) ينظر: المجموع شرح المهذب: ٦/ ٣٧١، تحفة المحتاج في شرح المنهاج: ٣/ ٤٣٦، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: ٣/ ١٨٩.

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه: ٢/ ٨٨، برقم: ٧١٨، وابن ماجه في سننه: ٢/ ٦٣٩، برقم: ١٧٥٧، وابن خزيمة في صحيحه: ٣/ ٤٧٠، برقم: ٢٠٥٦، ٣/ ٤٧٠، برقم: ٢٠٥٧، والبيهقي في سننه الكبير: ٤/ ٢٥٤، برقم: ٨٣١٦، والطبراني في الأوسط: ٥/ ١١، برقم: ٤٥٣١.
قال الترمذي: حديث ابن عمر لا نعرفه مرفوعًا إلا من هذا الوجه، والصحيح عن ابن عمر موقوف قوله،السنن: ٢/ ٨٨، وقال الدارقطني: تفرد به عبثر بن القاسم، والمحفوظ: عن نافع، عن ابن عمر، موقوفًا، علل الدارقطني: ١٣/ ٤٢، وكذا صحح وقفه البيهقي في سننه الكبير: ٤/ ٢٥٤.

(٤) ينظر: الحاوي الكبير: ٣/ ٤٥٣، التهذيب في فقه الإمام الشافعي: ٣/ ١٨١.

(٥) ينظر: شرح النووي على مسلم: ٨/ ٢٦.

(٦) ينظر: الحاوي الكبير: ٣/ ٤٥٢.

(٧) ينظر: الإقناع في مسائل الإجماع: ١/ ٢٣٥، شرح العمدة لابن تيمية: ١/ ٣٦٥.

رضي الله عنهما، فقد قال بالصيام عن الميت في النذر بخلاف رمضان، قال: «إذا مرض الرجل في رمضان، ثم مات ولم يصم: أطعم عنه ولم يكن عليه قضاء، وإن نذر قضى عنه وليه»(١)، قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨): «وأما ما وردت به السنة من صيام الإنسان عن وليه، فذاك في النذر، كما فسرته الصحابة الذين رووه بهذا»(٢).

الدليل الثالث: «أن الصوم لا تدخله النيابة حال الحياة فكذلك بعد الوفاة؛ كالصلاة»(٣).

يناقش: بأن هذا مسلم به في صيام رمضان الذي ثبت فيه الإطعام بدلًا في الحياة فكذلك بعد الوفاة، بخلاف النذر فقد جاءت الأحاديث فيه بالصيام كما سيأتي(٤).

الدليل الرابع: أن الصوم إذا فات انتقل عنه إلى المال لا إلى النيابة؛ كالشيخ الهرم(٥).

يناقش: بأن هذا مسلم به في صيام رمضان، بخلاف النذر فقد جاءت الأحاديث فيه بالصيام كما سيأتي.

أدلة القول الثاني: (أنه يجب على ورثته الإطعام عن كل يوم مسكينًا إذا أوصى ولا يلزمهم ذلك إذا لم يوص):

إضافة إلى ما تقدم من أدلة على أن الواجب هو الإطعام من تركته عن كل يوم مسكينا لا الصيام، فقد استدلوا بما يلي:

الدليل الأول: حديث ابن عمر رضي الله عنهما موقوفًا عليه ومرفوعًا «لا يصوم أحد عن أحد ولا يصلي أحد عن أحد»(٦).

أحد»(٦).

(١) أخرجه أبو داود في سننه: ٢/ ٢٨٩، برقم: ٢٤٠١، وابن أبي شيبة في مصنفه: ٧/ ٦٢٤، برقم: ١٢٧٢٩.
(٢) ينظر: منهاج السنة النبوية: ٥/ ٢٢٨.
(٣) ينظر: المغني: ٤/ ٣٩٩، وينظر: الحاوي الكبير: ٣/ ٤٥٣، البيان في مذهب الإمام الشافعي: ٣/ ٥٤٧، شرح العمدة لابن تيمية: ١/ ٣٦٨، أعلام الموقعين عن رب العالمين: ٥/ ٤٣٨، شرح الزركشي على مختصر الخرقي: ٢/ ٦٠٨، المبدع في شرح المقنع: ٣/ ٤٤.

(٤) ينظر: شرح الزركشي على مختصر الخرقي: ٧/ ٢٢٥.
(٥) ينظر: الحاوي الكبير: ٣/ ٤٥٣، البيان في مذهب الإمام الشافعي: ٣/ ٥٤٧.
(٦) ينظر: المبسوط للسرخسي: ٣/ ٨٩، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٢/ ١٠٣. ولم أقف عليه مرفوعًا. وأخرجه موقوفًا البيهقي في سننه الكبير: ٤/ ٢٥٤ برقم:

يناقش: بأن الحديث لا يثبت مرفوعًا كما تبين في تخريجه.

الدليل الثاني: أنها عبادة عن البدن، فإذا مات لم يلزم بفواتها الإطعام كالصلاة والحج(١).

أدلة تقييد وجوب الإطعام بالإيصاء(٢):

الدليل الأول: حديث عبد الله بن الشخير رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ وهو يقرأ: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١]. قال: «يقول ابن آدم: مالي مالي. قال: وهل لك يا ابن آدم من مالك إلا ما أكلت فأفنيت، أو لبست فأبليت، أو تصدقت فأمضيت»(٣).

وجه الدلالة: أن الحديث يقتضي أن ما لم يمضه الإنسان من الصدقة يكون مال الوارث بعد موته، ولم يجب على الوارث شيء ليؤخذ ملكه به(٤).

يناقش: بأن الحقوق الثابتة لله سبحانه وتعالى كالإطعام عن الصيام والزكاة ونحوها دين في ذمة الإنسان لا يسقط بوفاته كديون الآدميين؛ لحديث ابن عباس رضي الله عنهما: أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فقالت: إن أمي ماتت، وعليها صوم شهر فقال: «أرأيت لو كان عليها دين أكنت تقضينه؟ قالت: نعم، قال: فدين الله أحق بالقضاء»(٥).

٨٣١٣، وعبد الرزاق في مصنفه: ٩/ ٦١ برقم: ١٦٣٤٦، وابن أبي شيبة في مصنفه: ٨/ ٦٢٦ برقم: ١٥٣٥٣. ورواه مالك في موطئه بلاغًا: ١/ ٣٠٣ برقم: ٤٣.

(١) ينظر: الإشراف على نكت مسائل الخلاف: ١/ ٤٤٥.

(٢) ديون الله عند الحنفية والمالكية حكمها واحد في الجملة كما ينصون على ذلك، ويبحث أكثرهم المسألة في الزكاة ويحيلون عليها في بقية المواضع. ينظر: المبسوط للسرخسي: ٣/ ٨٩، تحفة الفقهاء: ١/ ٣١١، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٢/ ٥٣.

والمالكية يقيدون ذلك في الزكاة التي فرط فيها، ومفهوم فرط: أن زكاة عامه الذي مات فيه ليس حكمها كذلك، ولهم تفصيلات على خلاف في بعضها عندهم ليس هذا محلها. ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: ٦/ ٣٧٩، الشرح الكبير للشيخ الدردير وحاشية الدسوقي: ٤/ ٤٤٢، حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني: ٢/ ٢٢٨، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: ٢/ ١٣٤.

فائدة: نقل بعض الشافعية قولًا قديما للشافعي في الزكاة مثل مذهب أبي حنيفة، قال الجويني: وكان شيخنا أبو محمد رحمه الله عليه يحكي هذا قولًا قديمًا للشافعي رضي الله عنه، ولم يتعرض لحكاية هذا أحد من الأئمة الذين يبعد أن يشذ عنهم. نهاية المطلب في دراية المذهب: ١١/ ١٨٤.

(٣) صحيح مسلم: ٢٩٥٨.

(٤) ينظر: المبسوط للسرخسي: ٢/ ١٨٦.

(٥) صحيح البخاري: ١٩٥٣، وصحيح مسلم: ١١٤٨، واللفظ له.

ثم إن الله سبحانه وتعالى لم يجعل للوارث حقًا في تركة مورثه إلا بعد قضاء الدين الذي على الموروث ومنه دين الله سبحانه وتعالى، كما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [النساء: ١١] ؛ «لأن قضاء الدين حقه، والميراث حق الورثة فيقدم حقه على حق الورثة، كما يقدم التجهيز والتكفين، ثم إذا بقي مال بعد قضاء الحقوق الواجبة عليه حينئذ يقسم بين الورثة»(١).

الدليل الثاني: أن الإطعام عبادة، ومعنى العبادة لا يتحقق إلا بنية وفعل ممن يجب عليه حقيقة أو حكمًا، وخلافة الوارث المورث تكون جبرًا من غير اختيار من المورث، وبه لا تتأدى العبادة، واستيفاء الواجب لا يجوز إلا من الوجه الذي وجب، فإذا لم يمكن استيفاؤه من ذلك الوجه لا يستوفى إلا أن يكون أوصى فحينئذ يكون بمنزلة الوصية بسائر التبرعات تنفذ من ثلثه، وبهذا يظهر وجه التفريق بين ديون الله تعالى وبين ديون العباد(٢).

نوقش من ثلاثة أوجه:

١. أن أمر الشرع بالفعل يقوم مقام أمر الإنسان ووصيته بالفعل(٣).

٢. بقلب الاستدلال فلو أوصى بالزكاة – مثلًا- فلا يخلو المخالف من أن يقول الزكاة بقي وجوبها بعد الموت، أو سقطت، فإن قال بقي وجوبها بعد الموت فيلزمه أن الوصية باطلة؛ لأن الوصية حصلت بالزكاة، وإن لم تكن الزكاة واجبة فالوصية بالزكاة كلا وصية(٤)، وهكذا الإطعام ونحوه.

٣. أنه منقوض بأن السلطان يأخذ زكوات الممتنعين، كما صح ذلك في سيرة الصديق رضي الله عنه، وإن اختلف هل تسقط الزكاة عمن عليه باطنًا بينه وبين الله

(١) ينظر: الاصطلام في الخلاف بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة: ٢/ ٩٠.

(٢) ينظر: المبسوط للسرخسي: ٢/ ١٨٦، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٢/ ٥٣، ١٠٣، البناية شرح الهداية: ٤/ ٨٥، فتح القدير للكمال ابن الهمام: ٢/ ٣٥٨.

(٣) ينظر: الاصطلام في الخلاف بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة: ٢/ ٩٣.

(٤) ينظر: الاصطلام في الخلاف بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة: ٢/ ٩٠-٩١.

تعالى؟(١)

أدلة القول الثالث: (أنه يخير بين الإطعام عنه عن كل يوم مسكينًا وبين صيام الولي عنه وهو الأفضل):

لا يفرق الشافعية – كما تقدم قريبًا– بين صيام رمضان وصيام النذر في الجملة في الحكم والأدلة سواء على القول بتعين الإطعام أو على ما اختاره بعض محققيهم من تفضيل الصيام(٢)، ومن أدلتهم:

الدليل الأول: حديث عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه»(٣).

الدليل الثاني: حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فقالت: إن أمي ماتت، وعليها صوم شهر فقال: «أرأيت لو كان عليها دين أكنت تقضينه؟ قالت: نعم، قال: فدين الله أحق بالقضاء»(٤).

الدليل الثالث: حديث بريدة رضي الله عنه قال: بينا أنا جالس عند رسول الله ﷺ إذ أتته امرأة فقالت: إني تصدقت على أمي بجارية، وإنها ماتت، قال: فقال: «وجب أجرك، وردّها عليك الميراث»، قالت: يا رسول الله إنه كان عليها صوم شهر أفأصوم عنها؟ قال: «صومي عنها»، قالت: إنها لم تحج قط أفأحج عنها؟ قال: «حجي عنها»(٥).

وجه الدلالة من هذه الأحاديث: أنها دلت على جواز الصيام وإجزائه، قال الإمام البيهقي (ت ٤٥٨) لما ساق الأحاديث: «فثبت بهذه الأحاديث جواز الصوم عن الميت»(٦).

نوقش الاستدلال بالأحاديث على إجزاء الصيام من وجهين:

١. أن حديث عائشة رضي الله عنها

(١) ينظر: نهاية المطلب في دراية المذهب: ١١/ ١٨٤.
(٢) ينظر: المجموع شرح المهذب: ٦/ ٣٧١ ، تحفة المحتاج في شرح المنهاج: ٣/ ٤٣٦، نهاية المحتاج غلى شرح المنهاج: ٣/ ١٨٩.
(٣) صحيح البخاري: ١٩٥٣، وصحيح مسلم: ١١٤٧.
(٤) صحيح البخاري: ١٩٥٣، وصحيح مسلم: ١١٤٨، واللفظ له.
(٥) صحيح مسلم: ١١٤٩.
(٦) السنن الكبرى للبيهقي: ٤/ ٤٢٨، وينظر: المجموع شرح المهذب: ٦/ ٣٦٩.

محمول على أن وليه يفعل عنه ما يقوم مقام الصوم، وهو الإطعام؛ للأدلة المتقدمة على مشروعية الإطعام(١).

٢. أن حديث عائشة رضي الله عنها مصروف عن ظاهره؛ لقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾ [النجم: ٣٩] ، فيحمل الحديث على أن يفعل ما ينوب مناب الصوم من الصدقة والدعاء(٢).

أجيب عنهما: أن هذا التأويل باطل يرده باقي الأحاديث(٣).

نوقش الاستدلال بالأحاديث على إجزاء الصيام لا على تعينه:

أن ظاهر الأحاديث يفيد: أن قضاء صوم النذر عن الميت لا يقع إلا بالصوم عنه.

الدليل الرابع: أن الصيام عبادة يدخلها الجبران بالمال فجاز أن تدخلها النيابة كالحج(٤).

نوقش: بأن القياس على الحج لا يصح؛ لأن النيابة في الحج بعد الموت فرع عن جواز النيابة في حال الحياة بشروطها (٥).

أدلة القول الرابع: (أنه يجب الصيام عنه بقدر الأيام):

الدليل الأول: الأحاديث السابقة في أدلة القول الثالث: أحاديث عائشة وابن عباس وبريدة رضي الله عنهم.

وجه الدلالة من هذه الأحاديث: أنها في صيام النذر كما تقدم الاستدلال عليه والإجابة عما يرد عليه من مناقشات(٦).

الدليل الثاني: أن الناذر لم يوجب على نفسه إلا الصوم فقط؛ فإذا فعل عنه فقد أدّي عنه نفس ما أوجبه، ولو أطعم عنه لم

(١) ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي: ٣/ ٥٤٧.
(٢) ينظر: اللباب في الجمع بين السنة والكتاب: ١/ ٤٠٣، الذخيرة للقرافي: ٢/ ٥٢٤.
(٣) ينظر: المجموع شرح المهذب: ٦/ ٣٧١.
(٤) ينظر: الحاوي الكبير: ٣/ ٤٥٣.
(٥) ينظر: الحاوي الكبير: ٣/ ٤٥٣.
(٦) ينظر: مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح: ٢/ ١٨٩، سنن أبي داود: ٢/ ٢٨٩، المغني لابن قدامة: ١٣/ ٦٥٦، الكافي في فقه الإمام أحمد: ٤/ ٢٢٠، الممتع في شرح المقنع: ٢/ ٤٢، شرح الزركشي على مختصر الخرقي: ٧/ ٢٢٤.

يكن قد أدّي عنه الواجب(١).

الدليل الثالث: أن النيابة تدخل في العبادة بحسب خفتها، والنذر أخف حكمًا من الواجب بأصل الشرع، لإيجابه من نفسه فتثبت فيه النيابة(٢).

ودليل تقدير ما يدفع من التركة إلى من يصوم عنه عن كل يوم طعام مسكين (مد بر أو نصف صاع من غيره): أن ذلك فدية الصوم الواجب بأصل الشرع عند العجز عنه(٣)، وهو أيضًا عدله في جزاء الصيد وغيره(٤).

أدلة القول الخامس: (أنه يجب على أوليائه أن يصوموا عنه بقدر ما عليه هم أو بعضهم):

الدليل الأول: قول الله سبحانه وتعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ [النساء: ١١].

الدليل الثاني: الأحاديث السابقة أحاديث عائشة وبريدة وابن عباس رضي الله عنهم، إلا أن ابن حزم (ت ٤٥٦) حملها على تعين الصيام على الولي(٥).

قال ابن حزم (٤٥٦) لما ساقها: «فهذا القرآن، والسنن المتواترة المتظاهرة التي لا يحل خلافها»(٦).

نوقش حمل الأحاديث على تعين الصيام على الولي: أن النبي ﷺ شبهه بالدين، ولا يجب على الولي قضاء دين الميت، وإنما يتعلق بتركته إن كانت له تركة، فإن لم يكن له تركة، فلا شيء على وارثه، وإنما يستحب أن يقضى عنه، لتفريغ ذمته وفك رهانه، فكذلك الصوم في الحديث، ولا يختص ذلك بالولي بل كل من صام عنه قضى ذلك عنه وأجزأ؛ لأنه تبرع فأشبه قضاء الدين عنه(٧).

الراجح:

الذي يظهر رجحانه – والله أعلم – ما

(١) ينظر: شرح العمدة لابن تيمية: ١/ ٣٧٤.
(٢) ينظر: الممتع في شرح المقنع: ٢/ ٤٢، المبدع في شرح المقنع: ٣/ ٤٥، كشاف القناع: ٥/ ٣٠٤، شرح منتهى الإرادات للبهوتي: ١/ ٤٩١.
(٣) ينظر: كشاف القناع: ٥/ ٣٠٤.
(٤) ينظر: شرح منتهى الإرادات للبهوتي: ١/ ٤٩٢.
(٥) ينظر: المحلى بالآثار: ٤/ ٤٢١.
(٦) المحلى بالآثار: ٤/ ٤٢١.
(٧) ينظر: المغني لابن قدامة: ٤/ ٣٩٩- ٤٠٠، شرح العمدة لابن تيمية: ١/ ٣٧٦، كشاف القناع: ٥/ ٣٠٤، شرح منتهى الإرادات للبهوتي: ١/ ٤٩٢.

ذهب إليه الحنابلة من وجوب الصيام عن الميت إن كان له تركة، بأن يصوم عنه الولي أو يدفع من التركة لمن يصوم عنه، وذلك لدلالة ظواهر الأحاديث عليه، ولا موجب لصرفها عن ظاهرها.

مسألة: وجه التفريق بين صيام رمضان والنذر.

وافق الحنابلة جمهور أهل العلم في أن من لزمه صيام من رمضان فمات قبل قضائه أطعم عنه عن كل يوم مسكينًا، ولا يجزئ الصيام عنه، بخلاف النذر فالمشروع فيه عندهم الصيام لا الإطعام –على نحو ما تقدم–، فإن قيل ما وجه التفريق بين المسألتين، ولم لم تلحق أحدهما بالأخرى فالجواب من وجهين:

١. النذر محله الذمة، وقد وجب بإيجاب الناذر، وهو لم يوجب على نفسه إلا الصوم فقط؛ فإذا فعل عنه فقد أدّى عنه مثل ما أوجبه، ولو أطعم عنه لم يكن قد أدّي عنه جنس ما أوجب، بخلاف صوم رمضان فإن الله سبحانه وتعالى أوجبه على بدن المكلف: فإذا عجز؛ ففي ماله، فإذا عجز عن الأصل بالموت: انتقل إلى البدل الذي شرعه الله سبحانه وتعالى(١).

٢. أن «الأصل عدم الاستنابة إلا ما استثناه الدليل، وكذلك نص أحمد في صوم الكفارة في رواية ابن منصور، إذ الكفارة زاجرة كالحد، فلم ينب فيها الولي؛ بخلاف نذر الصوم فإنه نذر طاعة، أشبه نذر صدقة المال»(٢).

***

(١) ينظر: شرح العمدة لابن تيمية: ١/ ٣٧٤.
(٢) شرح الزركشي على مختصر الخرقي: ٧/ ٢٢٩.

أخلاق وآداب

خلق المسلم

فضيلة الشيخ لطف الحق المرشد آبادي
المدرس بجامعة شمس الهدى السلفية دلال فور

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فهذه كلمة موجزة في خلق المسلم أريد أن أقدمها بين يدي القارئ الكريم مستمدًا من نصوص الكتاب والسنة ليعرف بذلك جيدًا ما هي أخلاق المسلم وخصاله، التي يجب أن يتصف بها المرء المسلم، كما يطلع على أن المرء المسلم لا يحسن إسلامه ولا يكمل إيمانه حق الكمال حتى تجتمع فيه هذه الخصال المحمودة والصفات الكريمة ليبادر إلى التخلق والاتصاف بها، فأقول مستعينًا بالله وحده.

أخي المسلم الكريم – وفقك الله– اعلم أن الخلق الفاضل له أهمية عظيمة ومنقبة جليلة في دين الإسلام، ولذلك ترى أن الله عز وجل مدحه في كتابه العزيز ورسوله محمد ﷺ في حديثه الشريف مدحًا جميلًا، وقد حث الإسلام أتباعه المسلمين على التخلق والتحلي به كثيرًا، وأخبر أن من تخلق واتصف بالخلق الفاضل كان مؤمنًا حقا، وأن من لم يتصف به لا يكون مؤمنا كاملًا.

والخلق الفاضل له أنواع وأقسام كثيرة، منها: الحياء والكريم، والصدق والوفاء، والجود والسخاء، والبذل والعطاء، والبر والرحمة، والعدل والشجاعة، والعفو والحلم والصبر، والتواضع والتياسر، والرفق والإيثار وما إلى ذلك كما وردت بذلك النصوص الكثيرة من الكتاب والسنة.

أخي القارئ الكريم – رحمك الله–

إني أحب الآن أن أذكر قدرًا يسيرًا من أهم تلك الأخلاق والخصال فيما يلي بالاختصار لتكون على معرفة بها وبصيرة منها.

إن المرء المسلم ينبغي له أن يكون حييا ستيرًا، فإن الحياء من الإيمان كما ثبت في صحيح مسلم من حديث سالم عن أبيه قال: سمع النبي ﷺ رجلًا يعظ أخاه في الحياء فقال: الحياء من الإيمان. (باب بيان عدد شعب الإيمان إلخ)

وقد جعل الرسول ﷺ الحياء شعبة من الإيمان كما في الحديث عن أبي هريرة – رضي الله عنه– قال: قال رسول الله ﷺ: الإيمان بضع وسبعون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان. (رواه مسلم: ٥٧)

فدل الحديثان الشريفان السالفان على أن الحياء من الإيمان، وأن من ليس فيه حياء ليس هو بمؤمن.

وورد في فضل الحياء أحاديث صحيحة كثيرة، منها ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها، وكان إذا كره شيئًا عرفناه في وجهه (رواه مسلم، رقم الحديث ٦٨).

إن الحياء من أعظم وأهم صفات المسلم التي لابد أن يتصف به، فلا يكمل الإيمان إلا إذا وجد الحياء، فمتى وجد الحياء وجد الإيمان، وإذا فقد الحياء فقد الإيمان.

فالواجب على المرء المسلم أن يكون حييًا ستيرًا، وأن يكون متصفا متحليا بصفة الحياء.

إذا تابعت واقعنا المعاصر رأيت أن الحياء قد رفع، وقلّ من يتصف به، وكل ما ترى اليوم في مجتمعنا الإسلامي من التفكك والانحلال والفساد والأود والزيغ والضلال والانحراف العقدي والسلوكي والفكري والتدهور الأخلاقي فهو ناتج عن فقدان الحياء ...

أخي القارئ الكريم! وكذلك إن من أخلاق المسلم الفاضلة البر والصلة، ولذلك ينبغي للمسلم أن يكون بارًا واصلًا للرحم، يكون بارًا بالخدم، والوالدين والأولاد والأقارب والجيران والناس أجمعين، فإن البر من خصال الإيمان وأمور

الإسلام، ولا يكمل إيمان المرء المسلم حتى يكون رحيمًا بارًا، بارًا بالأهل والعيال، بارًا بالخدم، بارًا بالوالدين، بارًا بالضعفاء واليتامى والمساكين والمحتاجين الملهوفين والبوساء، وبارًا بالخلق كله.

فينبغي للمرء المسلم أن يكون بارًا واصلًا للرحم، ويتصف بهذا الخلق الحسن.

لا يسود في مجتمعنا المعاصر الأمن والسلام، والحب والوئام، ولا يزول الشر والفساد والقلق والاضطراب إلا إذا كان البر والصلة سائدًا منتشرًا فيه.

وكذلك إن من خصال المسلم الحميدة النصح، لا يحسن الإسلام ولا يكمل الإيمان حتى يتصف المرء المسلم بالنصح، وكذلك لا يكون المجتمع الإنساني فاضلًا كريمًا حتى ينصح للأمة، ويؤدي واجب النصح ولذلك ترى أن الشارع عليه الصلاة والسلام جعل النصيحة دينًا وعدّها من الإسلام. فقد ورد في صحيح مسلم عن تميم الداري أن النبي ﷺ قال: الدين النصيحة، قلنا: لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين(باب بيان أن الدين النصيحة، رقم الحديث: ٩٥).

فقد جعل الرسول ﷺ في هذا الحديث الشريف النصيحة للأمة دينا وعدّها من الإسلام والإيمان لعظم مكانتها وشرفها وفضلها. فالواجب على من يؤمن بالله واليوم الآخر أن يكون ناصحًا أمينًا للناس كافة مسلما كان أو مشركا، يهوديا كان أو نصرانيًا.

أخي في الله! إذا تتبعت واقعنا المعاصر وفتشت عنه رأيت أن المجتمع الإسلامي يحتاج إلى الناصحين الأمناء المخلصين ليؤدوا واجب النصيحة للأمة ليكون المجتمع البشري فاضلا صالحا نقيا يسود الأمن والسلام والحب والوئام.

وما ترى اليوم في واقعنا المعاصر من التفكك والانهيار والبغي والعدوان والفوضى والانحراف الخلقي والسلوكي والفكري والنفسي فهو بسبب إعراض الأمة الإسلامية عن القيام بمهمات النصح للأمة.

ومما لا شك فيه أن النصح من أعظم

العوامل وأهم الوسائل لإصلاح المجتمع الإنساني، لا يزال أفراد المجتمع متمتعين بالأمن والسلام والخير والرخاء والهناء والسعادة مادام النصح والبر سائدًا فيه.

وكذلك إن من خصال المسلم الكريمة حب الرجل لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الطاعات والخير، وكراهيته لأخيه ما يكره لنفسه من المكاره، فقد ورد في صحيح مسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ... لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه أو قال: لجاره ما يحب لنفسه(كتاب الإيمان، رقم الحديث: ٧١).

دل هذا الحديث الشريف دلالة ظاهرة على أن المرء لا يؤمن الإيمان التام حتى يحب لأخيه المسلم من الخير ما يحب لنفسه، وإن هذا الخلق العظيم ما لم يوجد في امرئ مسلم لا يوصف بأنه مؤمن حقا.

من يحب أن يكون له الخير كله ويحب أن يعيش في أمن وسلام، ورخاء وهناء وسعادة، ولا يحب ذلك لأخيه المسلم فليس بمؤمن وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم.

وكذلك إن من أخلاق المسلم الحسنة الكف عن إيذاء المسلمين وغيرهم من الكفار والمشركين بقول وفعل، ولذلك لا ينبغي لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يؤذي أحدًا من المسلمين وغيرهم بقول وفعل، فقد جاء في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه يقول: إن رجلا سأل رسول الله ﷺ فقال: أي المسلمين خير؟ فقال: من سلم المسلمون من لسانه ويده(كتاب الإيمان، رقم الحديث: ٦٤).

فدل الحديث الشريف على أن المسلم الكامل حقا هو الذي لا يؤذي المسلمين وغيرهم من الكفار والمشركين بقول وفعل.

وإن من يؤذي المسلمين وغيرهم فليس بمسلم، ومن لا يكون مسلما حقا لا يدخل الجنة.

فالواجب على العبد المسلم أن لا يؤذي أحدًا من المسلمين وغيرهم بقول وفعل.

فالمسلم الكامل حقا هو الذي يفكر دائمًا في إيصال أسباب الراحة إلى أخيه المسلم أو جاره ويؤثر حاجته على حاجته.

أخي القارئ الكريم –رعاك الله– وكذلك إن من خصال المسلم الرشيدة إيفاء العهد، فإن إيفاء العهود والمواثيق من أعظم وأهم خصال المسلم، لا يحسن الإسلام ولا يكمل الإيمان إلا إذا تحلى به المرء المسلم وتخلق به، ولذلك ترى أن الإسلام اهتم بأمر إيفاء العهد اهتماما بالغًا حيث جعله جزءًا مهما للإيمان، قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

وجعل سبحانه وتعالى نقض العهد من عمل الفاسقين، فقال: ﴿ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [البقرة: ٢٧].

فعدّ الله تعالى الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه من الخاسرين، وهكذا ترى أن الله جل وعلا كرّر ذكر إيفاء العهد في كتابه العزيز اهتماما بشأنه وتفخيما بأمره.

إذا درست الهدي النبوي القيم رأيت أن الرسول ﷺ عدّ إخلاف الوعد ونقض الميثاق من علامات المنافق، فقال: آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان(رواه مسلم من حديث أبي هريرة، باب خصال المنافق، رقم الحديث: ١٠٧).

وترى كذلك أن الرسول ﷺ نهى أصحابه وأتباعه رضي الله عنهم عن الغدر ونكث الميثاق يطول الكلام بذكره.

فالواجب على من يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتصف بصفة إيفاء العهد ويتحلى، فمن لا يوفي العهد لا يكون مؤمنا كاملًا، ومن لا يكون مؤمنا لا يدخل الجنة وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم.

إذا درست واقعنا المعاصر بدقة رأيت الأمة الإسلامية أصيبت اليوم بداء الغدر والنفاق والشقاق والغش والخديعة وإخلاف الوعد والخيانة، فلا ترى من يتصف بالأمانة والصدق والوفاء والمروءة والحياء والجود والسخاء – حفظنا الله من ذلك

وعصمنا-.

وكذلك إن من أخلاق المسلم الصالحة العفو، فإن العفو من أجل وأنبل صفات المؤمن، ولا يكون المرء المسلم مؤمنا كاملا حتى تجتمع فيه خلة العفو، إن المؤمن الكامل حقا هو الذي يعفو عن المسيء وإن قدر على انتقامه.

واهتماما بشأن العفو أمر الله جل وعلا رسوله محمدًا ﷺ بأخذ العفو عن الناس ومسامحتهم قائلا: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

وقال تعالى في صفات أهل الإيمان: ﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

فدلت الآيتان الكريمتان السالفتان دلالة ظاهرة على أن أخذ العفو وكظم الغيظ من سيرة المؤمن، فلا يكون العبد المسلم مؤمنًا حقا حتى يلتزم باختيار سيرة العفو وكظم الغيظ.

والدارس للسيرة النبوية الشريفة – على صاحبها أفضل الصلوات وأيمن البركات- يعرف جيدًا أن الرسول ﷺ لقد عفا عن الذين ظلموه وأساؤوا إليه، وتلقوه بصنوف من الأذية الشديدة في سبيل الدعوة إلى الله طيلة حياته الطيبة منذ بعث ولكنه مع ذلك كله ما انتقم لنفسه وما دعا على المسيئين إليه قط، وخير دليل على ذلك عفوه ﷺ عن أهل مكة يوم فتحها ودخلها فاتحا مظفرًا، الذين ظلموه ظلما كثيرًا وآذوه أشد الإيذاء في شتى الصور، وقد ساقت كتب السير والتواريخ كثيرًا من الأمثلة والشواهد لعفوه وحلمه وصفحه ﷺ تركتها مخافة أن يطول بذكرها المقال.

فالواجب على من يؤمن بالله واليوم الآخر أن يأخذ سيرة العفو والصفح، ويعفو عمن ظلمه، ويعطي من حرمه، ويصل من قطعه.

فمن كانت فيه هذه الخصال المحمودة والخلال العذبة كان مؤمنا حقا، وأعد الله تعالى الجنة لمن كانت هذه صفاته الكريمة وخصاله الحسنة .

أخي القارئ الكريم –رعاك الله-

وكذلك إن من خلال المسلم الحميدة الرفق، فلا بد أن يكون المسلم رفيقا دائما في الأمر كله، لا يختار الشدة والفظاظة والعسرة والنفرة والعنف.

وجاء في الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ : إن الله رفيق يحب الرفق في الأمركله(متفق عليه).

وعنها أن النبي ﷺ قال: إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه(رواه مسلم، رقم الحديث: ٧٨).

وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من يحرم الرفق يحرم الخير كله(رواه مسلم، رقم الحديث:٧٥).

فدلت الأحاديث النبوية الشريفة على فضل الرفق العظيم ومنقبته الجليلة في الإسلام.

فلا يكون المرء المسلم مؤمنا حقا حتى يكون رفيقًا في الأمر كله.

فالواجب على المرء المسلم أن يكون رفيقًا في الأمر كله، برفق بالناس أجمعين، ويعاملهم معاملة طيبة، ويعاشرهم معاشرة جميلة، ويخالفهم بخلق حسن، ويبتعد من الشدة والفظاظة والغلظة والعنف والعنت.

فالذي لا يرفق بأحد من الناس، ولا يلين لهم، ويدخل المشقة والعنت والضرر عليهم، ويغلظ عليهم فليس هو بمؤمن حقا. كما ليس من شأن المسلم أن يكون فظا غليظ القلب مشددا معسرا منفرا معنفا معنتا.

أخي القارئ الكريم – رحمك الله– وكذلك من أخلاق المسلم الحسنة التواضع، فلا بد أن يكون المسلم متواضعًا حانيًا على الضعفاء والبؤساء والمحتاجين الملهوفين، وإذا لقي الناس لقيهم بوجه طلق بشوش، لا أن يكون عاليًا مفسدًا في الأرض، مترفعا على الخلق، متعاظما متجبرًا متكبرًا مختالا فخورا، ويكون أمره كله لينا.

وقد ثبت في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال: إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد(رقم الحديث: ٦٤).

فالتواضع من الخصال المحمودة التي يجب على المرء المسلم أن يلتزم به في كل حال، فلا يفخر ولا يبغي على أحد، ولا يتعاظم ولا يختال ولا يتجبر.

فالواجب على المرء المسلم أن يلتزم بالتواضع ويتصف به، وأن يكون دائما متواضعا في القول والفعل والسلوك والمعاملة والعشرة والمخالقة والمخالطة وفي الأمر كله.

وكذلك من خصال المسلم الشريفة إطعام الطعام، وإفشاء السلام بين الأنام، لذا فيحسن بمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يطعم الطعام ويقرأ السلام على من يعرف ومن لا يعرف.

فقد جاء في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو أن رجلًا سأل النبي ﷺ أي الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف(كتاب الإيمان، رقم الحديث: ٦٣).

فدل هذا الحديث الجليل على أن المسلم الكامل حقا هو الذي يطعم الطعام، وينشر السلام ويذيعه بين الأنام، ويطيب الكلام، ويصل الأرحام.

إذا درست واقعنا المعاصر رأيت أن معظم المسلمين قد أعرضوا عن إطعام الطعام، وإفشاء السلام بين الأنام إعراضا، وكلاهما سنة نبوية شريفة يجب العمل بهما ولكن أكثر الناس غافلون عن ذلك.

أخي القارئ الكريم! وكذلك إن من خصال المسلم النبيلة الصدق، فلا بد أن يتحلى المرء المسلم ويتخلق بهذا الخلق الجميل، وإن الصدق من أهم وأجل صفات المسلم، التي يجب أن يتصف به، فلا يكون المرء المسلم مؤمنا كاملا حقا حتى يكون صديقا.

ونظرًا إلى الاهتمام البالغ بشأن الصدق أمر الله تعالى بالصدق في القول قائلا: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

وهكذا ترى أن الله جل وعلا كرّر ذكر الصدق في كتابه العظيم تعظيما لأمره وتفخيما لشأنه، وإظهارا لمنقبته ومزيته.

وترى أن الرسول ﷺ أخبر أن

الصدق يوصل بصاحبه إلى البر، وأن البر يوصل بصاحبه إلى الجنة كما في الحديث عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: إن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقا. الحديث(صحيح مسلم، باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله، رقم الحديث: ١٠٤).

فدل الحديث الشريف على حسن الصدق وفضله، وإن الصدق يهدي الإنسان إلى العمل الصالح الخالص من كل مذموم.

فالمسلم يصدق دائما في القول إذا حدث، ولا يكذب ولا يغش ولا يخون ولا يغدر ولا ينكث الميثاق ولا يغتاب ولا يمشي بالنميمة.

فالواجب على المرء المسلم أن يتحرى الصدق دائما، ويصدق في القول إذا قال، وليكن الصدق صفة دائمة وسيرة مستمرة لكل مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر.

واقعنا المعاصر:-

إذا تتبعت وفتشت عن واقعنا المعاصر وجدت أن المسلمين ظهر فيهم اليوم الكذب والدجل والمكر والخداع والمراء والخصومة في الباطل والفرية والبهتان والهمز واللمز والسخرية والطعن واللعن والغبن والحقد والغل والغيبة والنميمة وما إلى ذلك من الخصال المذمومة والعادات القبيحة، قلّ من ينجو منها. -حفظنا الله من ذلك وأعاذنا منه-

أخي القارئ الكريم – وفقك الله- اعلم أن من أخلاق المسلم الصالحة إكرام الجار والضيف والبر به، ولزوم السكوت إلا عن الخير، ولذلك فينبغي لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يكرم جاره ويحسن إليه، ويصون كرامته ويحمي حقوقه، ويقري الضيف إذا حل بداره، ويلتزم السكوت ولا يقول إلا عن الخير، فقد ورد في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أ وليسكت(كتاب الإيمان، رقم الحديث: ٧٥).

فدل هذا الحديث النبوي الجليل دلالة واضحة على إكرام الجار والضيف، ولزوم السكوت إلا عن الخير.

فالواجب عل من يؤمن بالله واليوم الآخر أن يكرم جاره وضيفه، ويلتزم السكوت إلا عن الخير، وأن يتصف بهذه الخصال المحمودة يتخلق بها، ولا يقال إنه مؤمن حتى تجتمع فيه هذه الخلال العذبة والعادات الشريفة.

إذا سرحت نظرك في مجتمعنا الإسلامي المعاصر وجدت أن المسلمين قد أعرضوا عن العمل بالسنة النبوية الشريفة، وهم يدعون أنهم مسلمون عاملون بالكتاب والسنة سائرون على منهج النبي ﷺ وأصحابه الأجلة ومنهج السلف الصالح، ولذلك تراهم أنهم لا يحسنون إلى الجيران ولا يصونون كرامتهم ولا يحمون حقوقهم ولا يحترمون دماءهم وأموالهم وأعراضهم، بل يؤذون بقول وفعل، ولا يقبلون إلى إكرام الضيف إذا حلوا بساحتهم ...

أخي في الله! وكذلك إن من أخلاق المسلم المرضية الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإرشاد الضال وتعليم الجاهل، وإجاحة الداعي، وزيارة المريض، واللقاء بطلاقة وجه، وبذل المعروف، والإحسان إلى المسيء، والإيثار والمواساة، والجود والسخاء وما إلى ذلك من الأخلاق الكريمة.

فهذه قطوف من الأخلاق الإسلامية والخصال الشرعية والآداب الدينية سقتها أمامك لتبادر إلى التخلق والتحلى بها...

وختامًا نسأل الله جل وعلا أن يوفقنا جميعًا للتخلق بالأخلاق الإسلامية والتأدب بالآداب الشرعية إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

***

القضاء والقدر

منزلة الإيمان بالقدر في الإسلام

أ. د. إبراهيم بن عامر الرحيلي

الإيمان بالقدر واجب، وهو أحد أركان الإيمان الستة، كما أخبر النبي ﷺ بهذا في حديث جبريل حين سأله عن الإيمان؟ فقال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر، خيره وشره» (١).

وقد دلت الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع على وجوب الإيمان بالقدر.

فمن الكتاب:

(١) قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩].

قال ابن كثير رحمه الله: «يستدل بهذه الآية الكريمة أئمة السنة على إثبات قدر الله السابق لخلقه، وهو علمه الأشياء قبل كونها، وكتابته لها قبل برئها»(٢).

(٢) قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢].

والتقدير هنا: بمعنى التسوية، قال ابن جرير في معنى قوله: ﴿فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾: «يقول: فسوّى كل خلق وهيأه لما يصلح له، فلا خلل ولا تفاوت»(٣).

وعلى هذا فلا تشكل هذه الآية على ما سبق تقريره من أن التقدير سابق للقضاء؛ فيقال: قدّم في الآية الخلق على التقدير؛ فدل على أن القضاء أسبق.

قال الشيخ ابن عثيمين في الإجابة على هذا الاستشكال: «إما أن نقول: هذا من باب الترتيب الذكري لا المعنوي ...، أو نقول: إن التقدير هنا بمعنى التسوية، أي: خلقه على قدر معين؛ كقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ فَسَوَّىٰ﴾ [الأعلى:

(١) صحيح مسلم.
(٢) تفسير ابن كثير: ٧/ ٤٨٢.
(٣) تفسير الطبري: ٩/ ٣٦٤.

٢]؛ فيكون التقدير بمعنى التسوية»(١).

(٣) قوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨].

قال ابن كثير: «أي: وكان أمره الذي يقدّره كائنًا لا محالة، وواقعًا لا محيد عنه ولا معدل، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن»(٢).

(٤) قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ فَسَوَّىٰ ۝٢ وَٱلَّذِى قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾ [الأعلى: ٢-٣] .

قال السعدي: «الذي قدّر تقديرا تتبعه جميع المقدرات، فهدى إلى ذلك جميع المخلوقات»(٣).

ومن السنة:

(١) حديث جبريل المتقدم، وفيه: «... وتؤمن بالقدر خيره وشره».

(٢) ما أخرجه مسلم في صحيحه عن طاوس، قال: أدركت ناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ، يقولون: كل شيء بقدر، قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «كل شيء بقدر، حتى العجز والكيس، أو الكيس والعجز»(٤).

قال النووي رحمه الله: «ويحتمل أن العجز هنا على ظاهره، وهو عدم القدرة، وقيل: هو ترك ما يجب فعله، والكيس ضد العجز، وهو النشاط والحذق بالأمور، ومعناه: أن العاجز قد قدّر عجزه، والكيس قد قدر كيسه»(٥).

(٣) حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة»، قال: «وعرشه على الماء»(٦).

(٤) حديث سراقة بن مالك، أنه قال: يا رسول الله! بين لنا ديننا كأنا خلقنا الآن، فيم العمل اليوم؟ أفيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير، أم فيما نستقبل؟ قال: «بل فيما جفت به الأقلام وجرت به

(١) شرح الواسطية: ٢/ ١٨٩.
(٢) تفسير ابن كثير: ٦/ ٤٢٧.
(٣) تفسير السعدي، ص: ١٢٨٣.
(٤) صحيح مسلم: ٢٦٥٥.
(٥) شرح صحيح مسلم: ١٦/ ٢٠٥.
(٦) صحيح مسلم: ٢٦٥٣.

المقادير». قال: فيم العمل؟ قال: «اعملوا فكل ميسر»(١).

والأحاديث في إثبات القدر وعلم الله بالأشياء قبل وجودها وكتابته لها كثيرة جدًا، وقد أفرد العلماء في جمعها مصنفات مستقلة(٢).

وأما الإجماع:

فقد انعقد إجماع السلف ومن بعدهم من الأئمة على وجوب الإيمان بالقدر خيره وشره، كما نقل ذلك غير واحد من الأئمة والعلماء المحققين.

فعن أبي الأسود الدؤلي، قال: «ما رأينا أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ لا يثبت القدر»(٣).

وقال الإمام النووي: «وقد تظاهرت الأدلة القطعيات من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وأهل الحل والعقد من السلف والخلف على إثبات قدر الله سبحانه وتعالى»(٤).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما السلف والأئمة كما أنهم متفقون على الإيمان بالقدر، وأنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه خالق كل شيء من أفعال العباد وغيرها، وهم متفقون على إثبات أمره ونهيه، ووعده ووعيده، وأنه لا حجة لأحد في ترك مأمور ولا فعل محظور؛ فهم أيضا متفقون على أن الله حكيم رحيم، وأنه أحكم الحاكمين، وأرحم الراحمين»(٥).

وقال ابن حجر: «ومذهب السلف قاطبة أن الأمور كلها بتقدير الله»(٦).

نشأة الخلاف في القدر والمقالات المحدثة فيه:

أصل الخلاف في القدر يرجع إلى مقالتين مخالفتين للكتاب والسنة وما عليه سلف الأمة، وهما (مقالة القدرية)، و(مقالة الجبرية).

أولا: مقالة القدرية:

وهي القول بقدرة العبد على فعله قدرة تامة، وإنكار مراتب القدر كلها كما

(١) صحيح مسلم: ٢٦٤٨.

(٢) قال النووي بعد نقله الإجماع على إثبات القدر: وقد أكثر العلماء من التصنيف فيه، ومن أحسن المصنفات فيه وأكثرها فوائد كتاب الحافظ الفقه أبي بكر البيهقي. شرح النووي على مسلم: ١/ ١٥٥.

(٣) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: ٤/ ٦٤٦.

(٤) شرح صحيح مسلم: ١/ ١٥٥.

(٥) مجموع الفتاوى: ٨/ ٤٦٦.

(٦) فتح الباري: ١١/ ٤٧٨.

هو قول أوائلهم وغلاتهم، أو إنكار المشيئة والخلق كما هو قول متأخريهم.

وأول ظهور مقالة القدرية في أواخر عصر الصحابة رضي الله عنهم في خلافة عبد الملك بن مروان(١).

وكان أول ما ظهرت مقالة القدرية في البصرة على يد معبد الجهني.

على ما أخرج الإمام مسلم، عن يحيى بن يعمر، قال: كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين – أو معتمرين–، فقلنا: لو لقينا أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ، فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر، فوفق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلًا المسجد، فاكتنفته أنا وصاحبي، أحدنا عن يمينه، والآخر عن شماله، فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي، فقلت: أبا عبد الرحمن، إنه قد ظهر قِبلنا ناس يقرؤون القرآن، ويتقفرون العلم، وذكر من شأنهم، وأنهم يزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أنف، قال: «فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم، وأنهم برآء مني، والذي يحلف به عبد الله بن عمر، لو أن لأحدهم مثل أحد ذهبًا، فأنفقته؛ ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر»(٢).

وقيل: إن أول من أحدث الكلام في القدر رجل نصراني يسمى (سنسويه) أو (سوسن).

قال ابن عون: «أدركت الناس وما يتكلمون إلا في علي وعثمان، حتى نشأ هاهنا حقير، يقال له: سنسويه البقال» قال: «فكان أول من تكلم في القدر»(٣).

والذي يظهر أن (سنسويه) – أو (سوسن)– هو أول من أحدث مقالة القدر، ثم تلقاها عنه معبد الجهني، فأظهرها فاشتهرت عنه، ثم تلقاها عن معبد غيلان الدمشقي.

على ما أخرج الآجري وغيره، عن الإمام الأوزاعي، أنه قال: «أول من نطق بالقدر: رجل من أهل العراق، يقال له: سوسن، وكان نصرانيًا فأسلم، ثم تنصر، فأخذ عنه معبد الجهني، وأخذ غيلان عن

(١) منهاج السنة: ٦/ ٢٣١، سير أعلام النبلاء: ١١/ ٢٣٦.

(٢) أخرجه مسلم ح(٨).

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: ٤/ ٨٢٦.

معبد»(١).

وروي الفريابي بإسناد صحيح عن ابن عون، أنه التقى بأبي نعامة العدوي، وكان أكبر من ابن عون، فقال له ابن عون: يا أبا نعامة، متى تكلم الناس في القدر؟ قال: «إنما تكلموا فيه حيث تكلم سنسويه، وتابعه معبد الجهني»(٢).

كما روى الفريابي أيضا عن ابن عون أنه قال: «أمران أدركت الناس وليس فيهم منها شيء: كلام هذه المعتزلة، والقدرية، وكان أول من تكلم في القدر سنسويه بن يونس الأسواري، وكان حقيرًا صغير الشأن، ثم تكلم معبد، وتكلم رجل من أهل كذا في المسجد»(٣).

فكان لهؤلاء الثلاثة الأثر البالغ في ظهور مقالة القدر في الإسلام:

أما سنسويه: فهو أول من أحدثها، وهو رجل نصراني ادعى الإسلام، واسمه سنسويه بن يونس الأسواري، كما تقدم في الروايات السابقة.

وذكر البخاري أنه «كان مجوسيًا فادعى الإسلام»(٤). وقد تقدم وصف ابن عون له بقوله: «كان حقيرًا صغير الشأن»(٥).

قال حماد بن زيد: «ما ظنكم برجل يقول له ابن عون: هو حقير؟!»(٦).

ونقل البخاري عن الحسن في القدرية، أنه قال: «أهلكتهم العجمة»(٧).

وأما معبد الجهني: فهو الذي أظهرها وعرف بها. وقد أخذ مقالته في القدر عن سنسويه –كما تقدم–.

وقد كانت لمعبد عبادة، وفيه زهادة، وبسبب ذلك راجت بدعته، وكان ممن خرج مع ابن الأشعث، فعاقبه الحجاج عقوبة عظيمة بأنواع العذاب، ثم قتله.

وقيل: بل صلبه عبد الملك بن مروان في سنة ثمانين بدمشق، ثم قتله، وهو الأقرب(٨).

---

(١) أخرجه الآجري: ٢/ ٩٥٩، وابن بطة: ٤/ ٢٩٨، واللالكائي: ٤/ ٨٢٧.

(٢) أخرجه الفريابي، ص: ٢٠٥. وقال المحقق: إسناده صحيح.

(٣) أخرجه الفريابي، ص: ٢٢٦. وقال المحقق: إسناده جيد.

(٤) خلق أفعال العباد للبخاري، ص: ٧٥.

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) أخرجه اللالكائي: ٤/ ٨٢٦.

(٧) انظر: البداية والنهاية: ٩/ ٣٤.

(٨) انظر: البداية والنهاية: ٩/ ٣٤.

وأما غيلان: فهو غيلان بن مسلم القبطي الدمشقي، صاحب معبد، وهو الذي دعا إلى القدر وأظهره وناظر فيه، وكان ذا عبادة وتأله وفصاحة وبلاغة(١).

وظهر أمره في خلافة عمر بن عبد العزيز، فاستتابه عمر، فقال: لقد كنت ضالا فهديتني، فقال له عمر: اللهم إن كان صادقًا، وإلا فاصلبه واقطع يديه ورجليه، ثم قال: أمّن يا غيلان، فأمّن على دعائه(٢).

ثم عاد لمقالته بعد ذلك، وناظره الأوزاعي في خلافة هشام بن عبد الملك، بحضرة الخليفة، فانقطع غيلان ولم يتب، فأفتى الأوزاعي بقتله، وأقره على ذلك العلماء، فأمر به هشام بن عبد الملك فقطعت أربعته، وصلب بباب دمشق، وكانوا يرون أن ذلك بدعوة عمر بن عبد العزيز عليه(٣).

وللقدرية مقالتان:

المقالة الأولى: إنكار علم الله السابق بأعمال العباد، وكتابته، ومشيئته وخلقه لها، ودعوى أنه أمر ونهى وهو لا يعلم من يطيعه ممن يعصيه، بل الأمر أنف: أي مستأنف(٤).

وهذه مقالة القدرية الأوائل المتقدم ذكرهم، وقد أنكر بدعتهم من أدركها من الصحابة، كابن عباس، وابن عمر، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم، واشتدّ إنكارهم عليهم، وتبرؤوا منهم ومن بدعتهم(٥).

بل نقل شيخ الإسلام ابن تيمية والإمام ابن القيم اتفاق السلف على كفرهم(٦).

وأصحاب هذا القول قد انقرضوا، ولم يبق في الأمة من يقول بقولهم، كما قرّر

(١) انظر: المعارف لابن قتيبة: ١/ ٤٨٤، وتاريخ الإسلام للذهبي: ٧/ ٤٤١.
(٢) انظر: تاريخ الإسلام: ٧/ ٤٤١.
(٣) انظر: المعارف لابن قتيبة: ١/ ٤٨٤، وتاريخ الإسلام للذهبي: ٧/ ٤٤١، ولسان الميزان: ٤/ ٤٤١..

(٤) انظر: مجموع الفتاوى: ٨/ ٤٥٠، وشفاء العليل: ٢/ ٨٢٥-٨٢٦.
(٥) انظر الروايات عنهم في ذلك في صحيح مسلم ح (٨)، والقدر للفريابي، ص: ١٧٥ - ١٩٢، والشريعة للآجري: ٢/ ٨٠١-٨١٠.
(٦) انظر: مجموع الفتاوى: ٨/ ٣٨٥، وشفاء العليل: ٢/ ٥٢٨-٥٢٩.

هذا جمع من العلماء، كالقرطبي والنووي وابن حجر والسفاريني(١).

المقالة الثانية: الإقرار بعلم الله السابق، وكتابته السابقة لأعمال العباد، وإنكار عموم مشيئته وخلقه لها، ويظنون أنه لا معنى لمشيئته إلا أمره، فما شاءه فقد أمر به وما لم يشأه لم يأمر به.

وهؤلاء هم الذين تبنى المعتزلة مذهبهم، وانتصروا له، وانتشر على أيديهم، فنسبوا إليهم؛ فقيل: المعتزلة القدرية(٢).

وأصحاب هذه المقالة على ضلالهم وانحرافهم هم دون الطائفة الأولى؛ ولهذا لم يكفرهم الأئمة بمقالتهم، بل بدعوهم وضللوهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما هؤلاء؛ فهم مبتدعون ضالون، لكنهم ليسوا بمنزلة أولئك؛ وفي هؤلاء خلق كثير من العلماء والعباد كتب عنهم العلم»(٣).

ثانيًا: مقالة الجبرية:

وهي القول بجبر العبد على فعله، ودعوى أن الفاعل الحقيقي هو الله، وإنما يضاف الفعل للعبد مجازاً، وأصحابها يسمون **(بالقدرية المثبتة)**.

وأول من أظهر القول بالجبر: الجهم بن صفوان، وكان الجهم جمع بين ضلالتين، وهما: تعطيل صفات الله تعالى، والقول بالجبر، أي: دعوى أن العبد مجبور على فعله.

قال الشهرستاني – في سياق ذكره لمقالات الجهم –:«منها قوله: لا يجوز أن يوصف الباري تعالى بصفة يوصف بها خلقه؛ لأن ذلك يقضي تشبيهًا، فنفى كونه حيا عالما، وأثبت كونه قادرًا، فاعلًا، خالقًا؛ لأنه لا يوصف شيء من خلقه بالقدرة، والفعل، والخلق»(٤).

وقال البغدادي: «الجهمية: أتباع جهم بن صفوان الذي قال بالإجبار والاضطرار إلى الأعمال وأنكر الاستطاعات كلها ... وقال: لا فعل ولا عمل لأحد غير الله تعالى، وإنما تنسب الأعمال إلى المخلوقين

(١) انظر: شرح النووي على مسلم: ١/ ١٥٤، وفتح الباري: ١/ ١١٩، ولوامع الأنوار: ٢/ ٧٨.

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين، ص: ٢٢٨، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار للعمراني: ١/ ٦٩، ومجموع الفتاوى: ٧/ ٣٨٥، ٨/ ٤٥٠.

(٣) مجموع الفتاوى: ٧/ ٣٨٥.

(٤) الملل والنحل: ١/ ٨٧.

على المجاز ...، وزعم أيضًا أن علم الله تعالى حادث، وامتنع مع وصف الله تعالى بأنه شيء أو حي أو عالم أو مريد، وقال: لا أصفه بوصف يجوز إطلاقه على غيره كشيء وموجود وحي وعالم ومريد ونحو ذلك، ووصفه بأنه قادر وموجد وفاعل وخالق ومحي ومميت؛ لأن هذه الأوصاف مختصة به وحده»(١).

وبهذا يتبين التلازم بين بدعتي التعطيل والقول بالجبر عند الجهم، وأن قوله بالجبر إنما كان لازمًا لقوله بالتعطيل، فإنه أراد أن ينزّه الله عن مشابهة الخلق، فما أثبته للخلق كالحياة والعلم نفاه عن الله، وما أثبته لله من القدرة والفعل نفاه عن العبد، وبهذا كان الجهم رأسا في مقالتي: تعطيل الله عن صفاته، والقول بجبر العبد على فعله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – في سياق نقله اتفاق السلف على إثبات الصفات لله تعالى، وعلى أن العبد فاعل حقيقة–: «وأول من ظهر عنه إنكار ذلك هو الجهم بن صفوان وأتباعه، فحكي عنهم أنهم قالوا: إن العبد مجبور، وأنه لا فعل له أصلًا، وليس بقادر أصلًا، وكان الجهم غاليًا في تعطيل الصفات، فكان ينفي أن يسمى الله تعالى باسم يسمى به العبد، فلا يسمى شيئا ولا حيا ولا عالما ولا سميعا ولا بصيرًا»(٢).

ويذكر المحققون من أهل العلم أن الجهم أخذ هذه المقالات من الجعد ابن درهم، وأن منتهاها يرجع إلى لبيد بن الأعصم اليهودي.

قال الإمام البخاري: «قال قتيبة: بلغني أن جهمًا كان يأخذ الكلام من الجعد ابن درهم»(٣).

وقال الإمام أحمد: «وأخذه جهم من الجعد بن درهم، وأخذه الجعد من أبان بن سمعان، وأخذه أبان من طالوت ابن أخت لبيد بن الأعصم، وأخذه طالوت من لبيد بن الأعصم اليهودي الذي سحر النبي ﷺ»(٤).

(١) الفرق بين الفرق، ص: ١٩٩.

(٢) مجموع الفتاوى: ٨/ ٤٦٠.

(٣) خلق أفعال العباد، ص: ٢٩.

(٤) العلل ومعرفة الرجال: ١/ ٦٨.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فإن أول من حفظ عنه أنه قال هذه المقالة في الإسلام: الجعد بن درهم، وأخذها عنه الجهم بن صفوان، وأظهرها، فنسبت مقالة الجهمية إليه.

وقيل: إن الجعد أخذ مقالته عن أبان بن سمعان، وأخذها أبان عن طالوت ابن أخت لبيد بن الأعصم، وأخذها طالوت عن لبيد بن الأعصم اليهودي الذي سحر النبي ﷺ»(١).

فتبين بهذا أن منشأ هذه البدعة في الإسلام يرجع إلى لبيد بن الأعصم اليهودي الساحر الذي سحر النبي ﷺ، وكان لبيد يقول بخلق التوراة. ثم أخذها عنه ابن أخته طالوت، وهو أول من صنف في ذلك، وكان زنديقًا، فأفشى الزندقة(٢). ثم أخذها عنه أبان بن سمعان، وهو الذي أثّر في الجعد بن درهم.

فتلقف الجعد هذه المقالة منه، وهو أول من أحدث مقالة التعطيل في الأمة، فزعم بأن الله ما اتخذ إبراهيم خليلًا، ولا كلم موسى، وأن ذلك لا يجوز على الله. وللجعد أخبار كثيرة في الزندقة(٣). وأصل الجعد من خراسان، ويقال: إنه من موالي بني مروان(٤)، ثم أقام بدمشق، وذلك في أيام هشام بن عبد الملك، فطلبه هشام، ثم هرب فسكن الكوفة، فلقيه بها الجهم بن صفوان، فتقلد هذا القول عنه، فكتب هشام إلى نائبه خالد بن عبد الله القسري أن يقتله، ثم قتله خالد بن عبد الله القسري يوم عيد الأضحى بالكوفة، وذلك أن خالدًا خطب الناس، فقال في خطبته تلك: «أيها الناس، ضحوا تقبل الله ضحاياكم، فإن مضح بالجعد بن درهم، إنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلًا، ولم يكلم موسى تكليما، تعالى الله عما يقول الجعد علوًا كبيرًا». ثم نزل فذبحه في أصل المنبر بيده(٥).

ثم تبنى مذهبه الجهم، فأظهره وأشهره

(١) مجموعة الرسائل والمسائل النجدية: ١/ ٥٨.
(٢) الكامل في التاريخ: ٦/ ١٤٩.
(٣) انظر: لسان الميزان: ٢/ ٤٣٧.
(٤) البداية والنهاية: ٩/ ٣٥٠.
(٥) البداية والنهاية: ٩/ ٣٥٠.

وناظر في نصرته حتى عرف به ونسب إليه، إلى أن قتله سلم بن أحوز أمير خراسان بها في سنة ١٢٨هـ، ولكن بعد أن أن فشت مقالته(١).

ثم انتشرت مقالة الجبر في الناس عن طريق الجهمية، فتأثر بها بعض مثبتة القدر في الجملة الذين كانوا يردّون على المعتزلة مقالتهم في نفي القدر، ومنهم الأشعرية الذين وافقوا الجهمية في أصل مقالتهم في الجبر، وإن خالفوهم في بعض تفاصيلها، كما سيأتي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فإن الأشعرية وبعض المثبتين للقدر وافقوا الجهم بن صفوان في أصل قوله في الجبر، وإن نازعوه في بعض ذلك نزاعًا لفظيًا؛ أتوا بما لا يعقل»(٢).

فنتج عن هذا – وبعد تبني الأشعرية مقالة الجبر – أن انقسم إلى قسمين:

القسم الأول: (جبرية غالية- ويقال: خالصة-، وهم الجهمية ومن وافقهم)؛ ينفون عن العبد الفعل والقدرة والكسب، فيزعمون أنه ليس للعبد فعل ولا قدرة، وإنما الفاعل القادر هو الله، وليس للعبد كسب يستحق عليه ثوابًا أو عقابًا، وإنما النعيم والعذاب هما محض فعل الرب، ينعم على من يشاء وإن كان عاصيًا، ويعذب من يشاء وإن كان مطيعًا(٣).

القسم الثاني: (جبرية متوسطة، وهم الأشعرية)، ينفون عن العبد الفعل، ويثبتون له قدرة غير مؤثرة، وكسبًا، ويقولون: إن الفاعل حقيقة هو الله، والعبد ليس بفاعل، وإنما هو كاسب، وإضافة الفعل للعبد مجاز لا على الحقيقة(٤).

***

(١) انظر: مجموع الفتاوى: ١٠/ ٦٧، البداية والنهاية: ٩/ ٣٥٠.
(٢) منهاج السنة: ١/ ٤٦٣، وانظر: مجموع الفتاوى: ١٣/ ٢٢٨.
(٣) انظر: الملل والنحل: ١/ ٨٥، النبوات: ١/ ٤٦٢، ومنهاج السنة/ ١/ ١٢٦، والعواصم والقواصم: ٧/ ٦، ولوامع الأنوار: ١/ ٣٥٣.
(٤) انظر: الملل والنحل: ١/ ٨٥، والتعريفات للجرجاني، ص: ٧٤، الصفدية: ١/ ١٥٢، ولوامع الأنوار: ١/ ٣٥٣.

الغزو الفكري

نظرة عابرة عن الاستشراق والمستشرقين ووسائلهم المستخدمة

صابر علي شيخ
هاودا، الهند

التوطئة:

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَىٰٓ إِلَى ٱلْإِسْلَٰمِ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٧ يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ۝٨ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [الصف: ٧-٩].

ولا شك في أن الإسلام قد واجه وما زال يواجه تحديات جمة عبر العصور ومر الدهور، منذ أن انفلق فجره من غار حراء وإلى يومنا هذا. فالمسلمون تعرضوا لصنوف من العذاب والاضطهادات من قبل كفار مكة ومشركيها، وفي المدينة المنورة تواجهوا هجمات عسكرية من الكفار والمؤامرات من قبل اليهود والنصارى والمنافقين، ثم واجهوا فتنة المتنبئين وتمرد المرتدين وتعنت مانعي الزكاة، كما واجهوا تحديات من قبل الروم والفرس، ثم من قبل الشيعة والخوارج والفرق الباطلة الهدامة. وكذلك تعرض المسلمون حملات التتار والهجمات الصليبية المتكررة، وحملات الغزاة المستدمرين الذين سموا أنفسهم بالمستعمرين. وكذلك تعرض الإسلام للغزو الفكري والثقافي في القرون الماضية والذي استمر إلى الوقت الراهن. وقد تنوعت الغزو الفكري والحضاري إلى أنواع متعددة حسب الزمان والمكان.

فإن الأمة المسلمة تواجه كل مطلع شمس غزوا منظما وجيوشا من الأفكار

الهدامة والآراء المنحرفة تريد تطويق بلاد المسلمين وأرضهم وعقيدتهم لا لجرم اكتسبوه ولا لإثم اقترفوه، وإنما أرادوا التمسك بيد البشرية إلى عقيدة خالصة تخرج الناس عن عبادة العباد والبلاد والمادة إلى عبادة خالق كل شيء وربه وحده، عقيدة تحترم فطرة الإنسان وعقله ونسله، وتهذب أخلاقه وشهواته، وترفع أقداره وهفواته، وتجعل بعيدا عن أدران الرذائل مقبلا دائما أبدا على الفضائل، وتعطي كل ذي حق حقه تماما وكمالا، إلا أن أصحاب الغزو الفكري لم يعجبهم منهج هذه الأمة المرحومة ولا عقيدتها ولا ما جاء به رسولها الكريم، فكذبوا عليها وافتروا وتنمروا بالإسلام و أصوله، وافتروا الكذب على رسوله، وأعدوا العدة وجهزوا الجيوش من كتب وكتيبات وصحف ومجلات وكلمات في التلفاز والإذاعات وهجموا بكل قوة على أمة الإسلام ودينها القيم بأفكارهم وافتراءاتهمالشنيعة، وشككوا ما يتصل بالإسلام.

فمن أهم أنواع هذا الغزو الفكري والثقافي وأخطرها حركة الاستشراق (Orientalism) وهذه الحركة قامت بأبشع حملات على الإسلام بدلا من الحملات العسكرية، وهي حملات فكرية وعلمية وتعمل في أوساط العلماء والمثقفين والمفكرين، فهي أشد فتكا من الحروب والقتال بأسلحة الدمار الشامل.

تعريف المستشرقين:

إن المستشرقين هم الذين يهتمون بما يحتوي عليه الشرق من علوم ومعارفَ، وثقافات وميزات، وسمات حضارية متنوعة، وقد اختلف كثير من الباحثين والعلماء في تعريف المستشرقين وذهبوا إلى مذاهبَ عديدة، وأبدَوا آراء متنوعة عن الاستشراق والمستشرقين، ولعل أحسن تعريف للمستشرقين هو أنهم أبناء اليهود أو النصارى أو غير المسلمين الذين يتجهون صوب الشرق لدراسة حضاراته وثقافاته، ولغته وآدابه، وتراثه الديني لأهدافهم الدينية والسياسية، والاقتصادية والعلمية،

والاجتماعية والاستعمارية وغيرها.(١) وقال أحد المفكرين المعاصرين: "الاستشراق هو اشتغال غير المسلمين بعلوم المسلمين، بغض النظر عن وجهة المشتغل الجغرافية وانتماءاته الدينية والثقافية والفكرية، ولو لم يكونوا غربيين".(٢)

فخلاصة القول: إن الاستشراق هو دراسات أكاديمية يهتم بها غير المسلمين سواء من الشرق أو الغرب كاتبي أو غير كاتبي للإسلام عقيدة وشريعة ولغة وحضارة وتاريخا وتنظيما بهدف تشويه الإسلام وتشكيكه والزيف في هذا الدين الحنيف وتكذيبه وإبعاد الناس عن هذا الدين القيم وصدهم عنه.(٣) وإن الاستشراق قد غير اسمه في الأونة الأخيرة، وبدأ يطلق على نفسه اسم الدراسات الإقليمية أو الدراسات الاجتماعية بدلا من الدراسات الاستشراقية، لكن أعماله ونشاطاته قد بقيت على ما كانت عليه في السابق.(٤)

الاستشراق تاريخ وتطور:

لا شك في أنه من الصعب جدا تحديد تاريخ لبداية الاستشراق، وليس هناك دليل قاطع يدل على البداية الحقيقية والمنطقة للاستشراق، فاختلف العلماء في نشأته وبدايته. وربما ذلك بسبب اختلافهم حول مفهوم الاستشراق أو بيان الدواعي والدوافع أو بداية الاستشراق بمحاولة فردية أو جماعية أو منطقية.

قال البعض: إن الاستشراق بدأ في القرن السادس قبل الميلاد، ويراد به زيارة الشرق والسفر إليه والاطلاع على تقاليده وتاريخه ثم الكتابة عنه، بغض النظر عن الجانب الديني أو السياسي أو العلمي،

(١)متن اللغة، ج ٣، ص ٣١٠. وينظر: من افتراءات المستشرقين على الأصول العقدية في الإسلام، الدكتور عبد المنعم فؤاد، ص ١٥.

(٢) الاستشراق والدراسات الإسلامية، ص٢٤.

(٣) من افتراءات المستشرقين على الأصول العقدية في الإسلام، الدكتور عبد المنعم فؤاد، ص ١٨. وينظر: رؤية إسلامية للاستشراق، الدكتور أحمد عبد الحميد غراب، ص٩.

(٤)من آفاق الاستشراق الأمريكي المعاصر، الدكتور مازن بن صلاح مطبقاني، حاصل على الدكتوراه في الدراسات الإسلامية عند المستشرقين من كلية الدعوة في المدينة المنورة (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية) عام ١٤١٤هـ.

فكان أوّل مستشرق في تلك المرحلة هو المؤرّخ اليوناني الشهير هيرودوتس (١)، حيث أخذ هذا المؤرّخ الكبير الذي عرف بـأبي التاريخ بتسجيل مشاهداته وملاحظاته حول الري وبلاد ما بين النهرين والرافدين العراق، ومصر والشام وشبه الجزيرة العربية، وكذلك معرفة السكان القاطنين فيها وعاداتهم، وتجاراتهم والبضائع التي يتاجرون بها في تاريخه المعروف، وإن كانت كتاباته تشتمل على الكثير من الأساطير والخرافات ووقائع مبالغ فيها ولا أساس لها من الصحة.

يقول البعض إن الاستشراق بدأ في السابع الميلادي في العهد الأموي حيث قام العالم المسيحي يوحناالدمشقي أوّل مستشرق أخصّائي في الدراسات الإسلامية (٢)، في القرن الثامن للميلاد الذي يوافق القرن الهجري الثاني وهو عاش في كنف الأمويين وخدم في بلاطهم، فكان أول مسيحي يعمد رسمياً إلى دراسة الإسلام ونقده، وألّف كُتبا في الرد عليه، ومنها: (محاورة مع مسلم)، و(إرشادات النصارى في جدل المسلمين. (٣) وحيث كان يوحنا الدمشقي مواطنا شرقيا يعيش في الشرق وفي الدولة الأموية، قد لا يصح عدّه رائداً للاستشراق الغربي، ولكن حيث أنه قد انطلق في دراسة الإسلام بوصفه نصرانيا وغير مسلم، يمكن اعتباره فاتح التيار الاستشراقي

(١) هيرودوتس :(Herodotus) مؤرخ ورحالة يوناني عاش في المدة ما بين (٤٨٥ ـ ٤٢٥ ق. م)، وضع كتاباً أرّخ فيه للحروب اليونانية الفارسية، راجع Greco) :ـ (Persian Wars، ويعدّ هذا الكتاب أقدم أثرٍ إغريقي نثري رئيس باق. قام برحلات متعددة في أصقاع العالم المعروف في عهده، فتوجّه جنوباً إلى مصر، وشرقاً إلى بابل، وشمالاً حتى سواحل البحر الأسود، يعرف بـ (أبي التاريخ)، أنظر: منير البعلبكي، موسوعة المورد، ج٥، ص٩٩، دار العلم للملايين، ط١، بيروت، ١٩٨١م. المعرّب.

(٢) القديس يوحنا الدمشقي (Gohn of Damascus, Saint:حوالي ٦٧٥ ـ ٧٤٩م :(لاهوتي وراهب سوري. يعتبر أحد آباء الكنيسة النصرانية الشرقية. وهو حفيد (منصور بن سرجون) الذي كان وزيرا لمعاوية بن أبي سفيان، وضع نحوا من مئة وخمسين مصنفا أهمها: (منهل المعرفة)، وهو كتاب موسوعيّ في ثلاثة أجزاء كان له أثرٌ كبيرٌ في التفكير الديني النصراني خلال القرون الوسطى. أنظر: منير البعلبكي، موسوعة المورد، ج٦، ص١٧.

(٣) الاستشراق والخلفية الفكرية، الدكتور محمود حمدي زقزوق، ص١٩.

التبشيري المناهض للإسلام.

ثيوفانس البيزنطي: أما المستشرق التبشيري الثاني وهو ثيوفانس البيزنطي (المتوفى عام ٢٠٢ هـ ـ ٨١٧ م) فقد ذكر في كتابه (حياة محمد)، إنّ نبي الإسلام لم يكن نبياً، بل أخذ تعاليم الإسلام من علماء النصارى واليهود في الشام، وكان أتباعه يرون فيه المسيح الموعود. (١)

وقال الآخرون إنه بدأ في القرن العاشر الميلادي، حيث توافد رجال من أوربا إلى الأندلس، ودرسوا في جامعات المسلمين اللغة العربية والثقافة العربية الإسلامية، وكذلك الطب والكيمياء والفلسفة والرياضيات وغيرها من العلوم والفنون التجريبية المتنوعة، ثم قام بترجمة الكتب العربية العديدة إلى لغاتهم، وعلى رأسهم الراهب الفرنسي جربرت. (٢)

وقيل إنه بدأ في القرن الثاني عشر الميلادي، وذلك حين ترجم الراهب الإنجليزي (هرمان) القرآن الحكيم إلى اللغة اللاتينية سنة ١١٤٣م. وكما صدر أول قاموس عربي – لاتيني في هذه الفترة. (٣) وقال البعض: إن الاستشراق بدأ في القرن الثالث عشر الميلادي، وذلك بعد انتهاء الحروب الصليبية التي بدأت عام ١٠٩٥م، وانتهت عام ١٢٩١م بهزيمة نكراء للصليبيين، فتوجهوا إلى دراسة أسباب غلبة المسلمين وفوزهم، وبصدد ذلك بدأ الاستشراق. (٤)وعند البعض بدأ الاستشراق في القرن الرابع عشر الميلادي، وهو بداية الاستشراق رسميا، حيث صدر قرار من مجمع فيينا الكنسي سنة ١٣١٢م بإنشاء عدد من كراسي اللغة العربية في عدة جامعات أوربية. (٥)

(١) الاستشراق والتاريخ الإسلامي، فاروق عمر فوزي، ص٥٢.

(٢)الاستشراق المستشرقون، الدكتور مصطفى السباعي. ص ١٤، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية عام ١٩٧٩ م.

(٣)المستشرقون وترجمة القرآن الكريم، الدكتور محمد صالح البنداق، ص ٩٠، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٩٨٠م.

(٤)الفكر الإسلامي الحديث، الدكتور محمد البهي، ص ٥٣٢، دار الفكر، بيروت، الطبعة السادسة، ١٩٧٣م.

(٥)الاستشراق: أهدافه ووسائله، الدكتور محمد فتح الله الزيادي، ص٢٦، دار قتيبة، بيروت، الطبعة الثانية، ٢٠٠٢م.

وهناك رأي أن الاستشراق بدأ في القرن الثامن عشر الميلادي بعد الحملة الفرنسية على مصر سنة ١٧٩٨م، حين جاء نابليون (Napoleon Bonaparte) إلى مصر، وحمل معه عددا كبيرا من العلماء كما حمل معه مطبعة عربية ساعدت هؤلاء العلماء في القيام بأبحاث متعدد وعاون على طبعها ونشرها. (١)ويرى البعض أن بداية الاستشراق كانت أيام الصليبيين، وبينما يرجعه كثيرون إلى أيام الخلافة الأموية في القرن الثاني الهجري، وأنه نشط في الشام بواسطة الراهب يوحنا الدمشقي وكان هدفه ارشاد النصارى في جدل المسلمين. (٢) وفي رأي البعض أن الغرب النصراني يؤرخ لبدء وجود الاستشراق الرسمي بصدور قرار مجمع فينا الكنيسي سنة ١٣١٢ م بإنشاء كراسي متعددة للغة العربية في كثير من الجامعات الأوربية. (٣)، وقال البعض إنه كان غير رسمي بل هو كان بمثابة محلولات فردية، ويكاد المؤرخون يجمعون على أن القرن الثالث عشر بداية رسمية، ثم انتشر بصفة جدية بعد فترة ما يسمى في التاريخ الأوربي عهد الإصلاح الديني. (٤)

ولم ينقطع منذ ذلك الوقت وجود أفراد درسوا الإسلام واللغة العربية وترجموا معاني القرآن الكريم وبعض الكتب العربية الأدبية ودونوا المعجم الفهرس لألفاظ الحديث النبوي الشريف حتى جاء القرن الثامن عشر وهو العصر الذي بدأ فيه الغرب في استعمار العالم الإسلامي فإذا بعدد من علماء الغرب ينبغون في الاستشراق ويصدرون لذلك المجلات في جميع المماليك الغربية، ويغيرون على المخطوطات العربية في بلاد العربية والإسلامية فيشترونها من أصحابها الجهلة أو يسرقونها من المكتبات العامة

(١)المستشرقون والتاريخ الإسلامي، الدكتور علي الخربوطلي، ص ٢٨.
(٢)الموسوعة الميسر في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، ج ٢، ص ٦٩٧، دار الندوة العالمية.
(٣)الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري، الدكتور حمدي زقزوق، ص ٢٥.
(٤)الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي، الدكتور محمد البهي، ص ٤٢٩.

وينقلونها إلى بلادهم ومكتباتهم وإذا بأعداد هائلة من نوادر المخطوطات العربية تنتقل إلى مكتبات أوربا حتى بلغت في أوائل القرن التاسع عشر مائتين وخمسين ألف مجلد، وما زال هذا العدد يتزايد حتى الآن. (١)

وقد اهتم الملوك والأمراء هناك بالإغداق على المستشرقين، حسبوا أوقافا وأعطوا منحا لمن يعمل في حقل الاستشراق. وما زالت المؤسسات الدينية والسياسية والاقتصادية تؤدي الدور نفسه وتهتم بالاستشراق والمستشرقين في العصر الحديث.(٢)، من خلالها راوغ الاستشراق وتحايل لكي يجد له مكانا وقبولا بين المسلمين، فتراجع عن أسلوب الهجوم، واستعمل أسلوبا أشد مكرا وأسوأ دسيسا وهو محاولة الدخول في الموضوعات من باب التقدير والعرفان والمدح حتى يخدع القارئ ويكسب ثقته ثم لا يلبث بعد ذلك أن يثير شبهات خفية متتالية في إطار هذا التقدير العام الكاذب. (٣)

قال الحسن البصري: "الفتنة إذا أقبلت عرفها كلُّ عالم، وإذا أدبرت عرفها كلُّ جاهل" (٤)، فأولاً عرف هذه الفتنة العلماء الربانيون، فشمروا مئزرهم وقابلوا افتراءات المستشرقين المشككين ببراهين، وفنّدوا شبهاتهم حول الشريعة الإسلامية الغراء، وتعاليمها السمحة، وقمعوا ما يحاك من الدسائس ضدها من التشكيك والتحريف في ثوابتها، وردوا كيدهم إلى نحورهم ردا شنيعا و دحضوا أباطيلهم وأكاذيبهم دحضا مفحما يلقمهم حجرا، ثم حذر هؤلاء العلماء الربانيون أبناء الأمة الإسلامية من هذ الأخطار الجديدة القادمة من الغربيين ومؤيديهم بأساليبهم الخادعة المزينة.

يقول الأستاذ الجندي: إن الاستشراق في المجال السياسي عمل على هدم الأمة العربية واللغة العربية والحضارة والتاريخ.

---

(١)من افتراءات المستشرقين على الأصول العقدية في الإسلام، الدكتور عبد المنعم فؤاد، ص ٢٠.

(٢)لمحات في الثقافة الإسلامية، عمر عودة الخطيب، ص ١٨٨ – ١٨٩، مؤسسة الرسالة، بيروت.

(٣) الرسول في كتابات المستشرقين، نذير حمدان، ص١٣.

(٤) رواه نعيم بن حماد (ت ٢٢٨ هـ) في كتاب الفتن.

(١)

جملة القول: ولد الاستشراق بفعل الاهتمامات الكبرى التي أولتها أوروبا لبلدان ما وراء البحار، وأرخ العلماء لهذا الاهتمام الغربي بالشرق ببداية الهجمة النابليونية على مصر، لكن في إطار اهتمام الغرب بالشرق على العموم فإن البدايات ترجع الى القرن السادس عشر الميلادي وقبله بكثير، وقد حدد مكسيم رودنسون مولد الاستشراق في الغرب بتاريخ ١٧٧٩م، حيث ظهرت هذه الكلمة لأول مرة بإنجلترا. في القرن التاسع عشر جرت أحداث مهمة لعلم الاستشراق، فقد كون محمد علي دولة مصر، وبدأ يفكر في تكوين الدولة الوطنية على طراز الغرب، وأرسل العديد من البعثات الأزهرية إلى فرنسا، وكانت تجربة محمد علي عامة على العالم الإسلامي برمته.

وسائل المستشرقين:

قد علم المستشرقون أن المسلم لا يضعف ولا يخذل إلا إذا بعد عن عقيدته وكتاب ربه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، فاتجه إلى تحقيق أهدافهم وأغراضهم كل الوسائل المشروعة وغير المشروعة، وقد تنوعت تلك الوسائل واختلفت باختلاف الزمان والمكان من أهمها ما يلي:

١ - **التعلم والتعليم**: يوجد هناك في كل جامعة أوربية أو أمريكية تقريبا معهد خاص بالدراسات الإسلامية والعربية، بل يوجد في بعض الجامعات أكثر من معهد للاستشراق والدراسات الشرقية، مثل: جامعة ميونيخ يوجد فيها معهد خاص للغة السامية والدراسات الإسلامية ومعهد لتاريخ الشرق الأدنى وحضاراته، تقوم هذه المعاهد بمهمة التدريس الجامعي وتعليم اللغة العربية وتخريج الدارسين على مستوى الماجستير والدكتوراه، ممن سيواصلون أعمالهم في المجال الاستشراقي الأكاديمي أو الدبلوماسي أو السياسي أوفى مراكز البحوث وغيرها.(٢)

(١)شبهات التغريب في غزوي الفكر الإسلامي، الأستاذ أنور الجندي، ص ٩٢ - ٩٣. المكتب الإسلامي، بيروت.

(٢)الإسلام والحضارة الغربية، محمد كرد علي، ص ٦٥،

قام المستشرقون بتأليف الكتب في موضوعات مختلفة عن الإسلام واتجاهاته ورسوله وقرآنه، وفي أكثرها كثير من التحريف والتزييف. (١)

٢ - **جمع المخطوطات العربية**: اهتم المستشرقون بجمع المخطوطات العربية والإسلامية منذ عهدهم القديم من كل مكان في بلاد الشرق الإسلامي. وكان هذا العمل مبنيا على وعي تام وإدراك عميق بقيمة هذه المخطوطات التي تحمل تراثا ثمينا في شتى مجالات العلوم والفنون. وبعد حملة نابليون على مصر سنة ١٧٩٨م تزايد نفوذ أوربا في الشرق، وساعد ذلك على جلب كثير من المخطوطات العربية والإسلامية إلى أوربا. وإنه تم هذا العمل من المستشرقين بكل وسيلة وحيلة، وقد حظيت هذه المخطوطات باهتمام بالغ في أوربا. وتم العمل على حفظها وصيانتها من التلف والضياع بكل عناية ورعاية.

وقد قام ألوارد (Ahlwardt) بوضع الفهرس للمخطوطات العربية الموجودة في مكتبة برلين في عشر مجلدات، وبلغ الغاية فنا ودقة وشمولا، واشتمل على عشرات آلاف مخطوطة. كما قام المستشرقون في الجامعات والمكتبات الأوربية كافة بفهرس المخطوطات العربية والإسلامية فهرسة دقيقة تقدر بمآت آلاف. والحق يقال: إن هذه المخطوطات العربية والإسلامية، قد اهتم بها المستشرقون اهتماما بالغا بأحدث وسائل، ما لا يوجد في البلاد العربية والإسلامية، ونشعر بالأسف والحسرة عندما ننظر إلى حال المخطوطات النادرة التي توجد في بعض البلدان العربية والإسلامية. (٢)

٣ - **التحقيق والنشر**: لم يقتصر عمل المستشرقين على جمع المخطوطات العربية والإسلامية وفهرستها فقط، بل تجوز ذلك إلى التحقيق والنشر، فقد قاموا بتحقيق

مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، الطبعة الثالثة، ١٩٩٠م، القاهرة.

(١)لمحات في الثقافة الإسلامية، ص ٢٠٦.

(٢)الإسلام والحضارة الغربية، محمد كرد علي، ص ١٠٩ - ١١٤، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، الطبعة الثالثة، ١٩٩٠م، القاهرة.

كثير من كتب التراث العربي والإسلامي، وقابلوا بين النسخ المختلفة، ولاحظوا الفروق وأثبتوها، وأضافوا إلى ذلك فهارس أبجدية للموضوعات والأعلام والآيات والأحاديث، وأثبتوها في غضون الكتب التي نشرها، وقاموا في بعض الأحيان بشرح بعض الكتب شرحا وافيا ممتعا، ومن هذه الكتب ما يلي: (١)

سيرة ابن هشام، والإتقان في علوم القرآن للسيوطي، والمغازي للواقدي، والكشاف للزمخشري، وتاريخ الطبري، وكتاب سيبويه، والاشتقاق لابن دريد، والأنساب للسمعاني، ومعجم الأدباء لياقوت الحموي، والملل والنحل للشهرستاني، وعمدة عقيدة أهل السنة والجماعة للحافظ النسفي، وفتوح الشام للأزدي، وفتوح الشام للواقدي، والكامل للمبرد، والجمهرة لابن دريد، والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني، وفضائح الباطنية للغزالي، وتاريخ اليعقوبي، والفهرست لابن النديم، وكشف الظنون لحاجي خليفة، والتعريفات للجرجاني، وطبقات الحفاظ للذهبي، ووفيات الأعيان لابن خلكان، وتهذيب الأسماء للنووي، والمقتضب لابن جني، ومقالات الإسلاميين للأشعري، والوافي للوفيات للصفدي، والتيسير في القراءات السبع للداني، وعيون الأنباء في طبقات الأطباء لابن أبي أصيبعة، والأغاني للأصفهاني، والأوائل للسيوطي، والطبقات لابن سعد، وعيون الأخبار لابن قتيبة، والفقه الأكبر لأبي حنيفة، وعدد هائل من دواوين الشعر العربي في عصوره المختلفة.

٤ – **الترجمة**: وكذلك قام المستشرقون بترجمة الكتب العربي والإسلامية العديدة إلى اللغات الأوربية كافة. فقد نقلوا إلى لغاتهم كثيرا من دواوين الشعر، والمعلقات الشعرية، وتاريخ أبي الفداء، وتاريخ الطبري، ومروج الذهب للمسعودي، وتاريخ المماليك للمقريزي، وتاريخ الخلفاء للسيوطي، وإحياء علوم الدين والمنقذ من الضلال للغزالي، وغير ذلك من كتب اللغة والأدب والتاريخ والعلوم الإسلامية

(١)المصدر السابق.

المختلفة، فضلا عن ما ترجم في القرون الوسطى من مؤلفات العرب والمسلمين في الفلسفة والطب والفلكيات وغيرها من الفنون والعلومالمتنوعة، كما تمت ترجمة معاني القرآن الكريم لأول مرة في القرن الثاني عشر الميلادي، وقد قام بها المستشرق الراهب الإنجليزي (هرمان)(١)

٥ - **التأليف**: ساهم المستشرقون في مجالات التأليف المتنوعة في الدراسات العربية والإسلامية، وبلغ عدد ما ألفوه عن الشرق منذ أوائل القرن التاسع عشر الميلادي حتى منتصف القرن العشرين ستين ألف كتاب تقريبا. (٢)، لقد ألفوا في التاريخ العربي الإسلامي، وعلم الكلام، والشريعة، والفلسفة الإسلامية، والتصوف الإسلامي، وتاريخ اللغة العربية وآدابها، والدراسات المتعلقة بالقرآن الحكيم والحديث النبوي الشريف، والنحو العربي، وفقه اللغة العربية وغيرها. فلم يتركوا مجالا من مجالات العلوم العربية والإسلامية إلا وقد ألفوا فيه. ولهم بعض مؤلفات ثمينة ممتعة. كما لهم مؤلفات أخرى تزخر بالطعن في الإسلام، وتمتلأ بالأكاذيب والافتراءات التي ليس لها في مجال العلم والمعرفة رواج ولا نصيب، نورد هنا بعض المؤلفات ذات القيمة العلمية على سبيل المثال:

أ - **تاريخ الأدب العربي**: هذا الكتاب ألفه المستشرق كارل بروكلمان، هذا كتاب لا يستغني عنه باحث في دراسات اللغة العربية الإسلامية. وقد قام بروكلمان بهذا العمل الضخم بمفرده، ولا يقتصر هذا الكتاب على الأدب العربي وفقه اللغة فقط، بل يشمل كل ما كتب باللغة العربية من المؤلفات والمدونات الإسلامية، فهو سجل للمصنفات العربية المخطوطة منها والمطبوعة، ويكتمل بنبذة عن حياة المؤلفين أيضا. وقد صدر هذا الكتاب أولا في مجلدين سنة ١٨٩٧ و١٩٠٢م، ثم أتبعهما المؤلف بثلاثة مجلدات تكميلية.

(١)المستشرقون وترجمة القرآن الكريم، الدكتور محمد صالح البنداق، ص ٩٠، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٩٨٠م.

(٢)الإسلام والحضارة الغربية، محمد كرد علي، ص ١٠٩ - ١١٤، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، الطبعة الثالثة، ١٩٩٠م، القاهرة.

ب - دائرة المعارف الإسلامية: (Encyclopedia of Islam) على الرغم مما لنا نحن المسلمين على هذه الدائرة من مآخذ كثيرة، فإنها تعد ثمرة من ثمار التعاون العلمي بين المستشرقين. فهي موسوعة أكاديمية تُعنَى بكل ما يتّصل بالحضارة الإسلامية، سواءً من الناحية الدينية أو العلمية أو الثقافية أو الأدبية أو السياسية أو الجغرافية على مر العصور وكر الدهور، بما في ذلك العصر السابق للإسلام. وقد تم إصدارها على طبعتين، الأولى بين ١٩١٣-١٩٣٨م، والثانية ما بين ١٩٥٤-٢٠٠٥م، بالإنجليزية والفرنسية والألمانية، من قبل شركة بريل الهولندية. أما بالنسبة للغة العربية فقد تولت لجنة دائرة المعارف الإسلامية من خريجي الجامعات المصرية تعريبها منذ عام ١٩٣٣م، وقد عمد المترجمون إلى نشر تعليقات هامة في أعقاب كثير من المقالات المدرجة فيها، لتصحيح الأخطاء التي وقع فيها المستشرقون الذين كتبوا تلك المقالات، وأُعيد طبعها بالشارقة عام ١٩٩٨م.

ج - المعاجم اللغوية الموضوعية: إن للمستشرقين باعا طويلا في مجال المعاجم الموضوعية والقواميس اللغوية، وكان أول قاموس لاتيني - عربي ألف في القرن الثاني عشر الميلادي، كما ألف جورج فيلهلم فرايتاج القاموس العربي - اللاتيني الذي يستعمل حتى الآن. وبالإضافة إلى عدة معاجم صغيرة من اللغة العربية إلى لغات أوربية، مثل: الإنجليزية والفرنسية والألمانية والإيطالية والإسبانية وغيرها من اللغات الأوربية. (١)

ويوجد هناك مستشرقون يقضون حياتهم وعمرهم في إعداد مثل هذه المعاجم، مثل: أوجست فيشر الذي أنفق أربعين سنة في تأليف معجم اللغة العربية القديمة، وساعده في ذلك عدد من المستشرقين الآخرين. نحن نخص بالذكر المعجم المفهرس لألفاظ الحديث الشريف الذي يحتوي على كتب الستة المشهورة

(١)الاستشراق والمستشرقون، الدكتور مصطفى السباعي، ص ٢٦.

بالإضافة إلى مسند الدارمي وموطأ مالك ومسند أحمد بن حنبل، وقد تم نشره في سبعة مجلدات ضخمة في الفترة من سنة ١٩٣٦م إلى سنة ١٩٦٩م، وتستفيد من هذا المعجم الجامعات العربية والمعاهد الإسلامية والدارسون والباحثون جميعا (١).

الخاتمة:

إن الاستشراق هو دراسات أكاديمية يهتم بها غير المسلمين سواء من الشرق أو الغرب كاتبي أو غير كاتبي للإسلام عقيدة وشريعة ولغة وحضارة وتاريخا وتنظيما بهدف تشويه الإسلام وتشكيكه والزيف في هذا الدين الحنيف وتكذيبه وإبعاد الناس عن هذا الدين القيم وصدهم عنه.

وقد اهتم الملوك والأمراء هناك بالإغداق على المستشرقين، حسبوا أوقافا وأعطوا منحا لمن يعمل في حقل الاستشراق. وما زالت المؤسسات الدينية والسياسية والاقتصادية تؤدي الدور نفسه وتهتم بالاستشراق والمستشرقين في العصر الحديث، من خلالها راوغ الاستشراق وتحايل لكي يجد له مكانا وقبولا بين المسلمين، فتراجع عن أسلوب الهجوم، واستعمل أسلوبا أشد مكرا وأسوأ دسيسا وهو محاولة الدخول في الموضوعات من باب التقدير والعرفان والمدح حتى يخدع القارئ ويكسب ثقته ثم لا يلبث بعد ذلك أن يثير شبهات خفية متتالية في إطار هذا التقدير العام الكاذب.

فعرف العلماء الربانيون هذه الفتنة الكبرى، فشمروا مئزرهم وقابلوا افتراءات المستشرقين المشككين ببراهين، وفنّدوا شبهاتهم حول الشريعة الإسلامية الغراء، وتعاليمها السمحة، وقمعوا ما يحاك من الدسائس ضدها من التشكيك والتحريف في ثوابتها، وردوا كيدهم إلى نحورهم ردا شنيعا ودحضوا أباطيلهم وأكاذيبهم دحضا مفحما يلقمهم حجرا، ثم حذر هؤلاء العلماء الربانيون أبناء الأمة الإسلامية من هذ الأخطار الجديدة القادمة من الغربيين ومؤيديهم بأساليبهم الخادعة المزينة. يقول الأستاذ الجندي: "إن

(١)ظاهرة انتشار الإسلام وموقف المستشرقين منها، الدكتور محمد فتح الله الزيادي، ص ١٠٩ – ١١٤.

الاستشراق في المجال السياسي عمل على هدم الأمة العربية واللغة العربية والحضارة والتاريخ" مع ذلك كله ولهم اسهامات جمة في تراث اللغة العربية والإسلامية إيجابية كانت أو سلبية، لا يمكن انكارُها ويُشكر عرفانُها، وفيما أظن أنه وسيلة من الله تعالى للحفاظ على اللغة العربية بالصيانة على الشريعة الإسلامية حيث تكفل الله سبحانه وتعالى بحفظها وعنايتها التامة، ولو برجل فاجر قال النبي صلى الله عليه وسلم: " إنَّ اللهَ لَيُؤَيِّدُ هذا الدِّينَ بالرجلِ الفاجرِ" (١) فيه دلالة على أنَّ الحق قد يُؤيَّد برجل فاجر لأسبابٍ: إما لريائه، أو لينصر قومه، أو لينصر وطنه، أو لغير هذا، لم يقصد الدين، وقد يقصد الدين، ويُؤيد الدين، لكن لغرضٍ آخر غير الإخلاص لله وطلب الثواب من الله.

***

(١) أخرجه البخاري (٦٦٠٦)، ومسلم (١١١) عن أبي هريرة، ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد، ٣٠٦/٥، عن النعمان بن مقرن، رجاله ثقات.

مواسم وفضائل

فضل عشر ذي الحجة

د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني

وعشر ذي الحجة، فضلها عظيم بيَّنه الله تعالى في كتابه، وبيَّنه رسوله محمد – صلى الله عليه وسلم – في سنته، ومن ذلك الفضائل الآتية:

الفضل الأول: هي الأيام التي أقسم الله تعالى بها في كتابه بقوله: ﴿وَٱلۡفَجۡرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشۡرٍ﴾ [الفجر: ١-٢]، وهي عشر ذي الحجة كما قاله ابن عباس، وابن الزبير، ومجاهد، وابن كثير، وابن القيم، وغير واحد من السلف والخلف (١).

الفضل الثاني: وهي الأيام التي يكون العمل فيها أفضل من الجهاد في سبيل الله تعالى؛ لحديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: ((ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر))، قالوا: يا رسول الله! ولا الجهاد في سبيل الله؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: ((ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء)) (٢).

الفضل الثالث: وهي أيام عظيمة عند الله، والأعمال فيها أحب إليه فيهن؛ لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: ((ما من أيام أعظم عند الله ولا أحب إليه من العمل فيهن من

(١) تفسير ابن كثير، ٤/ ١٠٦، وزاد المعاد، ١/ ٥٦.

(٢) البخاري، كتاب العيدين، باب فضل العمل في أيام التشريق، برقم ٩٦٩، والترمذي، كتاب الصوم عن رسول اللهَّ – صلى الله عليه وسلم –، باب ما جاء في العمل في الأيام العشر، برقم ٧٥٧، واللفظ له.

هذه الأيام العشر، فأكثروا فيهن: من التهليل، والتكبير، والتحميد)) (١).

الفضل الرابع: وهي أيامٌ أفضل من أيام عشر رمضان الأخيرة؛ فإن الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى قال: ((... ليالي العشر الأخير من رمضان أفضل من ليالي عشر ذي الحجة، وأيام عشر ذي الحجة أفضل من أيام عشر رمضان؛ وبهذا يزول الاشتباه، ويدلُّ عليه أن ليالي العشر من رمضان إنما فُضِّلت باعتبار ليلة القدر، وهي من الليالي، وعشر ذي الحجة فُضِّل باعتبار أيامه؛ إذ فيه: يوم النحر، ويوم عرفة، ويوم التروية)) (٢).

الفضل الخامس: هي الأيام التي فيهن يومان هما أفضل أيام العام: يوم النحر، ويوم عرفة؛ لحديث عبد الله بن قُرْطٍ الثمالي – رضي الله عنه – عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: ((إن أعظم الأيام عند الله تعالى: يوم النحر، ثم يوم القرِّ)) (٣).

ويوم القرِّ هو حادي عشر ذي الحجة؛ لأن الناس يقرُّون فيه بمنى؛ لأنهم قد فرغوا في الغالب: من طواف الإفاضة، والنحر، واستراحوا وقرُّوا.

وأما يوم عرفة؛ فلحديث عائشة رضي الله عنها، قالت: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: ((ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة، وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة، فيقول: ما أراد هؤلاء؟)) (٤).

وقال – صلى الله عليه وسلم –: ((خير الدعاء دعاء يوم عرفة ...)) (٥). وقال – صلى الله عليه وسلم –:

---

(١) أحمد، برقم ٥٤٤٦، ٦١٥٤، وصححه أحمد شاكر، ٧/ ٤٤.

(٢) زاد المعاد، ١/ ٥٧.

(٣) أبو داود، كتاب المناسك، باب من نحر الهدي بيده واستعان بغيره، برقم ١٧٦٥، وأحمد، ٤/ ٣٥٠،وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود،١/ ٤٩٤،والحاكم ٤/ ٢٢١،ووافقه الذهبي.

(٤) مسلم، كتاب الحج، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة، برقم ١٣٤٨.

(٥) الترمذي كتاب الدعوات عن رسول اللهَّ – صلى الله عليه وسلم –، باب في دعاء يوم عرفة، برقم ٣٥٨٥، ومالك في الموطأ، با ب ما جاء في الدعاء،

((صيام يوم عرفة أحتسب على الله أن يكفِّر السنة التي قبله والسنة التي بعده ...)) (١).

وهذا لغير الحاجّ، أما الحاجّ فالسُّنة في حقّه الإفطار ليتقوَّى على الدعاء والذكر اقتداء برسول الله – صلى الله عليه وسلم –؛ فإنه كان مفطراً يوم عرفة. وأما قول النبي – صلى الله عليه وسلم – في يوم الجمعة: ((خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة ...)) (٢). فقال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى: ((والصواب أن يوم الجمعة أفضل أيام الأسبوع، ويوم عرفة ويوم النحر أفضل أيام العام، وكذلك ليلة القدر، وليلة الجمعة ...)) (٣). أي ليلة القدر أفضل ليالي السنة، وليلة الجمعة أفضل ليالي الأسبوع، وصوَّب ابن القيم رحمه الله تعالى أن يوم الحج الأكبر هو يوم النحر؛ لأن الحديث الدال على ذلك لا يعارضه شيء يقاومه، قال الله تعالى: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُۥ﴾ [التوبة: ٣] .

وثبت في الصحيحين: أن أبا بكر وعلياً أذَّنا بذلك يوم النحر، لا يوم عرفة، فعن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: ((بعثني أبو بكرٍ في تلك الحَجَّة في مؤذنين يوم النحر نؤذن بمنى: ألا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عُريان ... ثم أردف رسول الله – صلى الله عليه وسلم – علياً، فأمره أن يؤذن بـ ((براءة))، قال أبو هريرة: فأذن معنا علي في أهل منىً يوم النحر: لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان)) (٤). وثبت عن النبي – صلى الله عليه

١/ ٢١٤، ٢١٥، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي، ٣/ ١٨٤.

(١) مسلم، كتاب الصيام، باب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء، برقم ١١٦٢.

(٢) مسلم، كتاب الجمعة، باب فضل يوم الجمعة، برقم ٨٥٤.

(٣) زاد المعاد، ١/ ٦٠.

(٤) البخاري، كتاب الصلاة، باب ما يستر من العورة، برقم ٣٦٩، وكتاب الحج، بابٌ: لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك، برقم ١٦٢٢، ومسلم، كتاب الحج، باب لا يحج البيت مشرك ولا يطوف بالبيت عريان، وبيان يوم الحج الأكبر، برقم ١٣٤٧.

وسلم - أنه قال: ((يوم الحج الأكبر يوم النحر)) (١). قال ابن القيم بأصح إسناد (٢).

قال ابن القيم رحمه الله: ((ويوم عرفة: مقدمة ليوم النحر بين يديه؛ فإن فيه يكون الوقوف، والتضرُّع، والتوبة، والابتهال، والاستقالة، ثم يوم النحر تكون الوفادة والزيارة؛ ولهذا سُمِّي طوافه طواف الزيارة؛ لأنهم قد طُهِّروا من ذنوبهم يوم عرفة، ثم أَذِنَ لهم ربهم يوم النحر في زيارته، والدخول عليه إلى بيته)) (٣).

الفضل السادس: فضائل الأعمال في عشر ذي الحجة أنواع:

النوع الأول: أداء الحج والعمرة في هذه الأيام من أفضل الأعمال؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم -: ((من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه)). وفي لفظ مسلم: ((من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه)) (٤). وهذا لفظ يشمل الحج والعمرة ولله الحمد. وقال عليه الصلاة والسلام: ((العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة)) (٥). والمبرور هو الذي لا رياء فيه ولا سمعة، ولم يخالطه إثم، ولم يعقبه معصية، وهو المقبول، ومن علامات القبول أن يرجع العبد خيراً مما كان، ولا يعاود المعاصي.

النوع الثاني: صيام الأيام التسعة، أو ما تيسر منها؛ لقول النبي - صلى الله عليه وسلم -: ((ما من أيام العمل الصالح فيهن أحبُّ إلى الله من هذه الأيام العشر)) والصيام من أعظم الأعمال الصالحة، وقد حث النبي -

(١) أبو داود، كتاب المناسك، باب يوم الحج الأكبر، برقم ٩٤٥، وصحح إسناده ابن القيم في زاد المعاد، ١/ ٥٥، وقال عنه الألباني في صحيح أبي داود، ٦/ ١٩٢: ((صحيح)).
(٢) زاد المعاد، ١/ ٥٥.
(٣) زاد المعاد، ١/ ٥٥.
(٤) متفق عليه: البخاري، كتاب الحج، أبواب الإحصار وجزاء الصيد، باب قول اللهَّ تعالى: {فلا رفث}، برقم ١٧٢٣،ومسلم، كتاب الحج، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة، برقم ٣٣٥٧.
(٥) متفق عليه: البخاري، برقم ١٧٧٣، ومسلم، برقم ١٣٤٩، وتقدم تخريجه.

صلى الله عليه وسلم - عليه، ورغَّب فيه، ومن ذلك قوله - صلى الله عليه وسلم -: ((ما من عبدٍ يصومُ يوماً في سبيل الله إلا باعَدَ الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفاً)) (١). وروى النسائي مرفوعاً: ((كان يصوم تسعاً من ذي الحجة)) (٢). وصوم يوم عرفة لغير الحاج ((يكفِّر السنة التي قبله والسنة التي بعده)) (٣).

النوع الثالث: التوبة والإقلاع عن جميع المعاصي؛ لأن التوبة من أعظم الأعمال الصالحة.

النوع الرابع: إذا دخل عشر ذي الحجة أمسك من أراد أن يضحي عن شعره، وبشرته؛ لحديث أم سلمة رضي الله عنها عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: ((إذا رأيتم هلال ذي الحجة وأراد أحدكم أن يضحّي فليمسك عن شعره وأظفاره)). وفي لفظ: ((... فلا يأخذنّ من شعره ولا من أظفاره شيئاً حتى يضحّي)) (٤).

النوع الخامس: كثرة الأعمال الصالحة، من نوافل العبادات: كالصلاة والصدقة، والقراءة للقرآن الكريم، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والإحسان إلى الجيران، وصلة الأرحام وغير ذلك من الأعمال الصالحة.

النوع السادس: الحرص على أداء صلاة العيد لغير الحاجّ، والتبكير إليها، واستماع الخطبة؛ فإنها من أعظم شعائر الإسلام؛ ولعظم شأنها أُمِرَ بها النساء حتى الأبكار، فعن أمِّ عطية رضي الله عنها قالت: ((كُنَّا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها، حتى نخرج الحيّض فيكنّ خلف الناس، فيكبِّرن بتكبيرهم، ويدعون بدعائهم، ويرجون بركة ذلك اليوم

(١) متفق عليه: البخاري، برقم ٢٨٤٠، ومسلم، برقم ١١٥٣، وتقدم تخريجه.
(٢) النسائي، وانظر: صحيح النسائي، للألباني (٢/ ٥٠٨).
(٣) مسلم، كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة، برقم ١٩٧ - (١١٦٢).
(٤) مسلم، برقم ١٩٧٧.

وطهرته)).وفي لفظ: ((وأمر الحيّض أن يعتزلن مصلّى المسلمين)) (١).

النوع السابع: تشرع الأضحية في يوم النحر وأيام التشريق، وهي سنة أبينا إبراهيم عليه الصلاة والسلام حين فدى الله ولده بذبح عظيم: ﴿وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠٧]. وقد ثبت أن النبي – صلى الله عليه وسلم – ((ضحّى بكبشين أملحين، أقرنين، ذبحهما بيده، وسمَّى وكبَّر ووضع رجله على صفاحهما)) (٢). وقد قال الله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢].

النوع الثامن: نحر الهدايا يوم النحر وأيام التشريق، وهي واجبة على المتمتع والقارن.

النوع التاسع: التكبير، والتهليل، والذكر في هذه الأيام العشر وأيام التشريق. والتكبير قسمان على النحو الآتي:

القسم الأول: التكبير المطلق، وهو الذي لا يتقيد بأدبار الصلوات، بل يشرع في كل وقت: وهو في عيد الفطر، وعيد الأضحى، والذي ينبغي معرفته عن التكبير المطلق في العيدين: وقته، وصفته، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: وقت التكبير المطلق في عيد الفطر، وعيد الأضحى على النحو الآتي:

١ – يبتدئ التكبير المطلق في عيد الفطر من غروب الشمس آخر يوم من رمضان: إما بإكمال ثلاثين يوماً، وإما برؤية هلال شوال، فإذا غربت شمس آخر يوم من رمضان شُرِعَ التكبير المطلق، لقول الله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُواْ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥] ، ويستمرّ في التكبير من غروب الشمس إلى أن يفرغ الإمام من الخطبة (٣).

(١) البخاري، برقم ٩٧١، ٩٨٠، ومسلم، برقم ٨٩٠.

(٢) البخاري، برقم ٥٥٥٣، ومسلم، برقم ١٩٦٦.

(٣) فقد جاء عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه كان يخرج يوم الفطر فيكبر حتى يأتي المصلى وحتى يقضي صلاته، فإذا قضى الصلاة قطع التكبير، [ابن أبي شيبة في المصنف، والمحاملي في كتاب صلاة العيدين، وتقدم تخريجه في التكبير في الطريق إلى مصلى العيد]. قال المرداوي في الإنصاف لمعرفة الراجح من الخلاف ٥/ ٣٦٦ – ٣٦٧: "ويستحب التكبير في ليلتي العيدين، أما ليلة عيد الفطر فيسن التكبير فيها بلا نزاع أعلمه،

٢ - يبتدئ التكبير المطلق في عيد الأضحى من أول عشر ذي الحجة إلى آخر يوم من أيام التشريق: في جميع الأوقات، في الليل، والنهار، والطريق، والأسواق، والمساجد، والمنازل، وفي كل موضع يجوز فيه ذكر الله تعالى؛ لقول الله تعالى: ﴿لِّيَشْهَدُواْ مَنَـٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَـٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَـٰمِ ۖ فَكُلُواْ مِنْهَا وَأَطْعِمُواْ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ﴾ [الحج: ٢٨]، وقول الله - عز وجل -: ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، قال ابن عباس رضي الله عنهما: {وَيَذْكُرُوا اسْمَ الله فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ}: أيام العشر، والأيام المعدودات: أيام التشريق)) (١).

وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ((الأيام المعلومات التي قبل يوم التروية، ويوم التروية، ويوم عرفة، والمعدودات أيام التشريق)) (٢)؛ولحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ((ما من أيام أعظم عند الله ولا أحب إليه من العمل فيهن، من هذه الأيام العشر، فأكثروا فيهن: من التهليل، والتكبير، والتحميد))(٣)؛ ولحديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر)) فقالوا: يا رسول الله، ولا

ونص عليه، ويستحب أيضاً أن يكبر من الخروج إليها إلى فراغ الخطبة على الصحيح من المذهب وعليه أكثر الأصحاب، منهم القاضي وأصحابه، وهو من المفردات، وعنه إلى خروج الإمام إلى صلاة العيد، وقيل إلى سلامه، وعنه إلى وصول المصلِّي إلى المصلَّى، وإن لم يخرج الإمام". قال العلامة ابن عثيمين رحمه اللهَّ: "ويسن التكبير المطلق في عشر ذي الحجة، وتبتدئ من دخول شهر ذي الحجة إلى آخر اليوم التاسع، وسميت عشراً وهي تسع من باب التغليب، فالمطلق في ليلتي العيدين من غروب الشمس إلى أن ينتهي الإمام من خطبته على مذهب الحنابلة، أو إلى خروج الإمام من البلد، فإذا رأوه سكتوا، أو إلى أن تبتدئ الصلاة أو إلى أن تنتهي الصلاة، والخلاف في هذا أمره سهل، ومعلوم أن الإمام إذا حضر سيشرع في الصلاة وينقطع كل شيء، وإذا انتهى من الصلاة سيشرع في الخطبة" الشرح الممتع ٥/ ٢١٥.

(١) البخاري، كتاب العيدين، باب فضل العمل في أيام التشريق، قبل الحديث رقم ٩٦٩ بصيغة الجزم، وقال النووي في شرح المذهب،٨/ ٣٨٢: ((رواه البيهقي بإسناد صحيح)).

(٢) ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري،٢/ ٤٥٨،وعزاه إلى ابن مردويه، وقال: ((إسناده صحيح)).

(٣) أخرجه أحمد، برقم ٥٤٤٦، ورقم ٦١٥٤، وقال أحمد شاكر في شرحه للمسند، ٧/ ٢٢٤: ((إسناده صحيح)).

الجهاد في سبيل الله؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء)) (١).

وقال الإمام البخاري رحمه الله تعالى: ((وكان ابن عمر، وأبو هريرة رضي الله

عنهما يخرجان إلى السوق في أيام العشر يكبران ويكبر الناس بتكبيرهما، ويكبر

محمد بن علي خلف النافلة)) (٢).

وقال الإمام البخاري رحمه الله تعالى: ((وكان عمر - رضي الله عنه - يكبر في قبته بمنى، فيسمعه أهل المسجد فيكبرون ويكبر أهل الأسواق حتى ترتجّ منى تكبيراً.

وكان ابن عمر يكبر بمنى تلك الأيام، وخلف الصلوات، وعلى فراشه، وفي فُسطاطه، ومجلسه، وممشاه تلك الأيام جميعاً.

وكانت ميمونة تكبر يوم النحر، وكنَّ النساء يكبرن خلف أبان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز ليالي التشريق مع الرجال في المسجد)) (٣).

وعن أم عطية رضي الله عنها قالت: كنا نؤمر أن نَخرج يوم العيد حتى نُخرج البكر من خدرها، حتى نُخرج الحيّض، فيكنّ خلف الناس فيُكبرن بتكبيرهم، ويدعون بدعائهم، يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته)) (٤)؛ ولحديث نبيشة الهذلي قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((أيام التشريق أيام أكل وشرب [وذكر لله])) (٥).

قال الإمام عبد العزيز ابن باز رحمه الله: ((أما التكبير في الأضحى فمشروع

(١) البخاري، كتاب العيدين، باب فضل العمل في أيام التشريق، برقم ٩٦٩، واللفظ للترمذي، برقم ٧٥٧.
(٢) البخاري، كتاب العيدين، باب فضل العمل في أيام التشريق، قبل الحديث رقم ٩٦٩. وقال الحافظ في الفتح، ٢/ ٤٥٨ في أثر محمد بن علي: ((وقد وصله الدارقطني ... قال حدثنا أبو هنة رزيق المدني، قال: رأيت أبا جعفر محمد بن علي يكبر بمنى في أيام التشريق خلف النوافل)).
(٣) البخاري، كتاب العيدين، باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة، قبل الحديث رقم ٩٧٠.
(٤) البخاري، كتاب العيدين، باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة، الحديث رقم ٩٧١.
(٥) مسلم، كتاب الصوم، باب تحريم صوم أيام التشريق، وبيان أنها أيام أكل وشرب وذكر لله - عز وجل -، برقم ١١٤١.

من أول الشهر إلى نهاية اليوم الثالث عشر من شهر ذي الحجة)) ثم ذكر آية البقرة والحج والأحاديث والآثار السابقة (١).

ثانياً: صفة التكبير جاء في آثارٍ عن أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – على أنواع على النحو الآتي:

النوع الأول: كان عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – يقول: ((الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد)) (٢). قال الإمام ابن قدامة رحمه الله: ((وهذا قول: عمر، وعلي، وابن مسعود، وبه قال الثوري، وأبو حنيفة، وأحمد، وإسحاق، وابن المبارك إلا أنه زاد: على ما هدانا، لقوله: ﴿وَلِتُكۡمِلُواْ ٱلۡعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمۡ﴾(٣).

النوع الثاني: وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول: ((الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد، الله أكبر وأجل، الله أكبر على ما هدانا)) (٤).

النوع الثالث: وكان سلمان – رضي الله عنه – يقول: ((الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر كبيراً)) (٥).

النوع الرابع: وكان عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – يقول: ((الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر ولله الحمد)) (٦).

قال الإمام الصنعاني رحمه الله: ((وفي الشرح صفات كثيرة عن عدة من الأئمة وهو يدل على التوسعة في الأمر؛ وإطلاق الآية يقتضي ذلك)) (٧) والله – عز وجل – أعلم (١).

---

(١) مجموع فتاوى ابن باز، ١٣/ ١٨.

(٢) ابن أبي شيبة، ٢/ ١٦٨، قال العلامة الألباني في إرواء الغليل، ٣/ ١٢٥: ((وإسناده صحيح)). وقال: ((ولكنه ذكره في مكان آخر بالسند نفسه بتثليث التكبير)).

(٣) المغني، ٣/ ٢٩٠، قال: وقال مالك، والشافعي، يقول: ((اللهَّ أكبر، اللهَّ أكبر، اللهَّ أكبر؛ لأن جابراً صلى في أيام التشريق، فلما فرغ من صلاته قال: اللهَّ أكبر، اللهَّ أكبر، اللهَّ أكبر، ... ولنا خبر جابر، عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، وهو نص في كيفية التكبير، وأنه قول الخليفتين الراشدين، وقول ابن مسعود)) المغني لابن قدامة، ٣/ ٢٩٠.

(٤) البيهقي في السنن الكبرى،٣/ ٣١٥، قال العلامة الألباني في إرواء الغليل، ٣/ ١٢٥: ((وسنده صحيح أيضاً)).

(٥) ذكره ابن حجر في فتح الباري،٢/ ٤٦٢ فقال: ((وأما صيغة التكبير فأصح ما ورد فيه: ما أخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن سلمان، قال: كبروا اللهَّ: اللهَّ أكبر، اللهَّ أكبر، اللهَّ أكبر كبيراً))، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، ٣/ ٣١٦، ولكنه بلفظ: ((كبروا: اللهَّ أكبر، اللهَّ أكبر كبيراً)).

(٦) مصنف ابن أبي شيبة، ٢/ ١٦٥.

(٧) سبل السلام، ٣/ ٢٤٧.

القسم الثاني التكبير المقيَّد: وهو الذي يُقيَّد بأدبار الصلوات في عيد الأضحى خاصة، ووقته، وصفته على النحو الآتي:

أولاً: يبتدئ التكبير المقيَّد من عقب صلاة الفجر يوم عرفة، وينتهي بعد صلاة العصر في اليوم الثالث من أيام التشريق؛ لما ورد عن علي بن أبي طالب الخليفة الرابع من الخلفاء الراشدين – رضي الله عنهم –: ((أنه كان يكبر من وقيل يكبر ثلاثاً، ويزيد: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إلخ)) وقيل: يكبر ثنتين بعدهما: لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد، جاء ذلك عن عمر، وعن ابن مسعود نحوه، وبه قال أحمد، وإسحاق، وقد أحدث في هذا الزمان زيادة في ذلك لا أصل لها)) [فتح الباري، ٢/ ٤٦٢]، وذكر العلامة ابن عثيمين رحمه الله أن صفة التكبير فيها ثلاثة أقوال لأهل العلم:

الأول: أنه شفع: ((الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر، ولله الحمد)).

الثاني: أنه وتر: ((الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، الله أكبر ولله الحمد)).

الثالث: أنه وتر في الأولى شفع في الثانية: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد)). الشرح الممتع، ٥/ ٢٢٥، وانظر: المغني لابن قدامة، ٣/ ٢٩٠، والإعلام بفوائد عمدة الأحكام، لابن الملقن، ٤/ ٢٦٢.

صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق، ويكبر بعد العصر)) (٢)، ولما ورد عن عمر الخليفة الراشد – رضي الله عنه –: ((أنه

(١) قال الحافظ ابن حجر رحمه اللهَّ: ((وأما صيغة التكبير فأصح ما ورد فيه ما أخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن سلمان قال: ((كبروا اللهَّ: اللهَّ أكبر، اللهَّ أكبر، اللهَّ أكبر كبيراً)) ونقل عن سعيد بن جبير، ومجاهد، وعبد الرحمن بن أبي ليلى أخرجه جعفر الفريابي في كتاب العيدين، من طريق يزيد بن أبي زياد عنهم، وهو قول الشافعي، وزاد ((ولله الحمد)).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة،٢/ ١٦٥،والحاكم وصححه،٢٩٩،والبيهقي،٣/ ٣١٤،وصححه النووي في المجموع ٥/ ٣٥،وقال الألباني في إرواء الغليل،٣/ ١٢٥: ((وقد صح عن علي – رضي الله عنه –)).

كان يكبر من صلاة الغداة يوم عرفة إلى صلاة الظهر من آخر أيام التشريق)) (١)، ولما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما ((أنه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق، لا يكبر في المغرب)) (٢).ولما ورد عن ابن مسعود – رضي الله عنه – أنه كان: ((يكبر من صلاة الصبح يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق)) (٣).وفي الباب آثار كثيرة عن بعض أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – (٤) والله أعلم (٥).قال الحاكم رحمه الله: ((فأما من فِعْلِ عمر، وعلي، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود،

(١) ابن أبي شيبة، ٢/ ١٦٦، والبيهقي في السنن الكبرى، ٣/ ٣١٤، وفيه الحجاج بن أرطأة، وقد صححه الحاكم، ١/ ٢٩٩، وصححه النووي في المجموع، ٣/ ٣٥، وقال الألباني في إرواء الغليل، ٣/ ١٢٥: ((وسنده صحيح)).

(٢) ابن أبي شيبة، ٢/ ١٦٧، والبيهقي، ٣/ ٣١٤، والحاكم وصححه، ١/ ٢٩٩، وصححه النووي في المجموع، ٣/ ٣٥، وقال الألباني في إرواء الغليل، ٣/ ١٢٥: ((وسنده صحيح)).

(٣) الحاكم وصححه،١/ ٢٩٩ – ٣٠٠،واللفظ له، وصححه النووي في المجموع،٥/ ٣٥، وابن أبي شيبة، ٢/ ١٦٦، ولكن بلفظ: ((... إلى صلاة العصر من يوم النحر)).

(٤) فقد جاء عن جابر مرفوعاً: في الدارقطني، ٢/ ٤٩، والبيهقي، ٣/ ٣١٥، ولكن فيه كلام، انظر: إرواء الغليل للألباني ٣/ ١٢٤، وجاء عن زيد بن ثابت، عند ابن أبي شيبة، ٢/ ١٦٦، وعن عمار عند الحاكم، ١/ ٢٩٩، وصححه، وضعفه النووي في المجموع، ٣/ ٣٥.

(٥) قال الإمام النووي رحمه اللهَّ: ((أما التكبير بعد الصلاة في عيد الأضحى فاختلف علماء السلف ومن بعدهم فيه على نحو عشرة مذاهب، هل ابتداؤه: من صبح يوم عرفة، أو ظهره، أو صبح يوم النحر، أو ظهره، وهل انتهاؤه: في ظهر يوم النحر [وقيل إلى عصره] أو ظهر أول أيام النفر، أو في صبح آخر أيام التشريق، أو ظهره، أو عصره، واختار مالك والشافعي وجماعة: ابتداؤه من يوم النحر، وانتهاؤه صبح آخر أيام التشريق، وللشافعي قول إلى العصر من آخر أيام التشريق، وقول إنه من صبح يوم عرفة إلى عصر آخر أيام التشريق، وهو الراجح عند جماعة من أصحابنا وعليه العمل في الأمصار)). شرح النووي على صحيح مسلم، ٦/ ٤٣٠، وما بين المعقوفين من فتح الباري لابن حجر، ٢/ ٤٦٢، نقلاً عن غير النووي. وقال الإمام ابن الملقن في الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، ٤/ ٢٥٩: ((وأما التكبير بعد الصلوات وغيرها: ففي عيد الفطر لا يسن عقب صلوات ليلته على الأصح، وفي عيد الأضحى اختلف علماء السلف)). ثم ساق كلام النووي. ثم قال: ((فرع: مذهب مالك، والشافعي، وجماعة من أهل العلم استحباب هذا التكبير: للمنفرد، والجماعة، والرجال، والنساء، والمقيم، والمسافر، وقال أبو حنيفة والثوري، وأحمد: إنما يلزم جماعات الرجال، ثم قال: ((فرع: اختلفوا في التكبير عقب النوافل: فالأصح عند الشافعي أنه يكبر، وقال مالك في المشهور عنه: لا يكبر، وهو قول الثوري، وأحمد وإسحاق)) ا. هـ. وقال الحافظ ابن حجر بعد ذكره للآثار عن الصحابة وغيرهم في التكبير المقيد بأدبار الصلوات: ((وقد اشتملت هذه الآثار على وجود التكبير في تلك الأيام عقب الصلوات، ومنهم من خص ذلك بالمكتوبات دون النوافل، ومنهم من خصه بالرجال دون النساء، وبالجماعة دون المنفرد، وبالمؤداة دون المقضية، وبالمقيم دون المسافر، وبساكن المصر دون القرية، وظاهر اختيار البخاري شمول ذلك للجميع، والآثار التي ذكرها تساعده)) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ٢/ ٤٦٢، وقال العلامة محمد بن صالح العثيمين: ((وإذا رأيت اختلاف العلماء بدون أن يذكروا نصّاً فاصلاً فإن الأمر في هذه المسألة واسع، فإن كبّر بعد صلاته منفرداً فلا حرج عليه، وإن ترك التكبير ولو في الجماعة فلا حرج عليه؛ لأن الأمر واسع)).الشرح الممتع لابن عثيمين، ٥/ ٢١٨. وانظر: المغني لابن قدامة، ٣/ ٢٩١،والمقنع مع الشرح الكبير والإنصاف،٥/ ٣٦٦ – ٣٨٠، وشرح السنة للإمام البغوي، ٤/ ٣٠٠،وزاد المعاد لابن القيم،١/ ٤٤٩،والكافي لابن قدامة، ١/ ٥٢٤.

فصحَّ عنهم التكبير، من غداة عرفة، إلى آخر أيام التشريق)) (١).وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: ((وأصح ما ورد فيه عن الصحابة: قول علي، وابن مسعود، إنه من صبح يوم عرفة إلى آخر أيام منى.

أخرجه ابن المنذر وغيره، والله أعلم)) (٢).وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ((أصح الأقوال في التكبير الذي عليه جمهور السلف والفقهاء من الصحابة والأئمة: أن يكبر من فجر يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق عقب كل صلاة. ويشرع لكل أحد أن يكبر عند الخروج إلى العيد وهذا باتفاق الأئمة الأربعة)) (٣).

وقال شيخنا الإمام عبد العزيز بن عبد الله ابن باز رحمه الله: ((وروي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وعن جماعة من الصحابة - رضي الله عنهم - : التكبير في أدبار الصلوات الخمس من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من يوم الثالث عشر من ذي الحجة، وهذا في حق غير الحاج، أما الحاج فيشتغل في حال إحرامه بالتلبية حتى يرمي جمرة العقبة يوم النحر، وبعد ذلك يشتغل بالتكبير عند أول حصاة من الجمرة المذكورة، وإن كبر مع التلبية فلا بأس، لقول أنس - رضي الله عنه - : ((كان يُلبِّي الملبي فلا ينكر عليه، ويكبر المكبر فلا ينكر عليه)) (٤)، ولكن الأفضل في حق المحرم هو التلبية وفي حق الحلال هو التكبير في الأيام المذكورة، وبهذا تعلم أن التكبير المطلق والمقيد يجتمعان في أصح أقوال العلماء في خمسة أيام، وهي: يوم عرفة، ويوم النحر، وأيام التشريق الثلاثة، وأما اليوم الثامن وما قبله إلى أول الشهر فالتكبير فيه مطلق لا مقيد، لما تقدم من الآية والآثار)) (٥).

(١) مستدرك الحاكم، ١/ ٢٩٩.
(٢) فتح الباري، ٢/ ٤٦٢.
(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية، ٢٤/ ٢٢٠.
(٤) البخاري، كتاب العيدين، باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة، برقم ٩٧٠.
(٥) مجموع فتاوى ابن باز، ١٣/ ١٨ - ١٩.

وقال الإمام ابن قدامة رحمه الله: ((وأما المحرمون فإنهم يكبرون من صلاة الظهر يوم النحر ... لأنهم كانوا مشغولين قبل ذلك بالتلبية وغيرهم يبتدئ من يوم عرفة لعدم المانع)) (١).

ثانياً: صفة التكبير المقيد: هو مثل التكبير المطلق كما تقدم (٢): ((الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر ولله الحمد)) (٣)،وهو قول الخليفتين الراشدين: عمر بن الخطاب، وعلي، وقول ابن مسعود – رضي الله عنهم –، وبه قال الثوري، وأبو حنيفة، وأحمد، وإسحاق رحمهم الله تعالى (٤)

***

(١) المغني لابن قدامة، ٣/ ٢٨٩.

(٢) تقدم في صفة التكبير المطلق أنه جاء عن الصحابة – رضي الله عنهم – أنواع من التكبير. فانظرها قبل صفحات.

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ((وصفة التكبير المنقول عن أكثر الصحابة: قد روي مرفوعاً إلى النبي – صلى الله عليه وسلم –: ((اللهَّ أكبر، اللهَّ أكبر، لا إله إلا اللهَّ، واللهَّ أكبر، اللهَّ أكبر، ولله الحمد)) وإن قال اللهَّ أكبر ثلاثاً جاز، ومن الفقهاء من يكبر ثلاثاً فقط، ومنهم من يكبر ثلاثاً ويقول: لا إله إلا اللهَّ وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير))، مجموع فتاوى ابن تيمية، ٢٤/ ٢٢٠.

(٤) انظر: المغني لابن قدامة،٣/ ٢٩٠،والشرح الكبير مع المقنع والإنصاف، ٥/ ٣٨٠، وتقدمت أقوال الأئمة في أنواع التكبير في التكبير المطلق.

أعمال وصفات

عشر صفات للحج المبرور

أ. د. عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر

الحمد لله الذي فرض الحج على عباده إلى بيته الحرام، ورتب على ذلك وافر الأجر وجزيل الإنعام، فمن حج البيت ولم يرفث ولم يفسق؛ رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه طاهرًا من الذنوب والآثام.

وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، ذو الجلال والإكرام، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله؛ خير من حج البيت واعتمر، وخير من صلى لله وصام، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه الهداة الأعلام.

أما بعد: فإن الحج المبرور من أفضل الأعمال وأزكاها وأطيبها وأحبها إلى الله تعالى، ويترتب عليه من الأجور العظيمة، والأفضال الكريمة، والخيرات العميمة في الدنيا والآخرة؛ ما لا يعد ولا يحصى.

وقد أخبر النبي ﷺ أن الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»(١).

ولما سئل رسول الله ﷺ في حديث آخر: عن أي العمل أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله»، قيل: ثم ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله»، قيل: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور»(٢).

وفي حديث عائشة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله، نرى الجهاد أفضل العمل، أفلا نجاهد؟ قال: «لا، لكن أفضل الجهاد حج مبرور»(٣).

ولما كان الناس يتفاوتون في القيام

(١) صحيح البخاري: ١٧٧٣، صحيح مسلم: ١٣٤٩.
(٢) صحيح البخاري: ٢٦، صحيح مسلم: ٨٣.
(٣) صحيح البخاري: ١٥٢٠.

بهذه الشعيرة وهذا الركن تفاوتا عظيما، ولم يكونوا في حجهم ولا في غيره على درجة واحدة، بل حظ كل عبد من كمال حجه بحسب حظه من إكماله وتتميمه، والقيام بأركانه وواجباته وشروطه وما يتصل بذلك؛ كان حريًا بالعبد الموفق أن يعرف: ما الحج المبرور؟ وما صفاته؟ وكيف يتم تحقيقه؟ وما أبرز علاماته؟ لينال بذلك هذه الأجور العظيمة، والثواب الجزيل المترتب على هذا الحج، والموفق من وفقه الله تبارك وتعالى.

معنى الحج المبرور:

بين النبي ﷺ في الحديث السابق أن «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»(١)، فجاء هذا الثواب العظيم – وهو الجنة- مقيدًا بأن يكون الحج مبرورا.

وفي ذلك إشارة إلى أنه ليس كل من حج يكون حجه مبرورا، بل من الحجيج من قد ينقص البر في حجه؛ لتفاوت الناس في ذلك.

وقد تنوعت عبارات أهل العلم في بيان معنى البر، وفي المراد بالحج المبرور الوارد فضله في الأحاديث.

قال ابن بطال رحمه الله: «والحج المبرور: هو الذي لا رياء فيه ولا رفث ولا فسوق، ويكون بمال حلال»(٢).

وقال ابن عبد البر رحمه الله: «وأما قوله: «الحج المبرور»؛ فهو: الحج المتقبل»(٣).

وقال القاضي عياض رحمه الله: «قال شمر: هو الذي لا يخالطه شيء من المأثم ،كما قال تعالى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧].

ومنه: «برّت يمينه»؛ إذا سلم من الحنث، و«برّ بيعه» إذا سلم من الخداع والخلابة».

وقال الحربي: «(برّ حجك) بضم الباء، و (برّ الله حجك) بفتحها؛ إذا رجع مبرورًا مأجورًا، وقيل: المبرور: المتقبل».

وفي الحديث: سئل رسول الله ﷺ ما برّ الحج؟ قال: «إطعام الطعام، وطيب

(١) صحيح البخاري: ١٧٧٣، وصحيح مسلم: ١٣٤٩.

(٢) شرح صحيح البخاري: ٤/ ٤٣٥.

(٣) الاستذكار: ٤/ ١٠٤.

الكلام»(١)، فعلى هذا يكون من البر الذي هو: فعل الجميل فيه والبذل منه؛ ومنه: «بر الوالدين والمؤمنين»، ويكون أيضًا في هذا كله بمعنى: الطاعة.

ويكون بمعنى: الصدق، وضده: الفجور، ومنه: «برّت يمينه»؛ فيكون «الحج المبرور»: الصادق الخالص لله سبحانه وتعالى على هذا(٢).

وعن ثور بن يزيد قال: «من أمّ هذا البيت ولم يكن فيه ثلاث خصال لم يسلم له حجه: من لم يكن له حلم يضبط به جهله، وورع عما حرم الله عليه، وحسن الصحبة لمن صحبه»(٣).

وقال النووي رحمه الله: «الأصح الأشهر: أن المبرور هو الذي لا يخالطه إثم، مأخوذ من البر؛ وهو: الطاعة، وقيل: هو المقبول»(٤).

وقال القرطبي رحمه الله: «وقال الفقهاء: الحج المبرور هو الذي لم يعص الله تعالى فيه أثناء أدائه».

وقال الفراء رحمه الله: «هو الذي لم يعص الله سبحانه وتعالى بعده».

قال القرطبي رحمه الله بعد نقله لأقوال عدد من العلماء: «قلت: الحج المبرور هو الذي لم يعص الله سبحانه وتعالى فيه، لا بعده».

قال الحسن رحمه الله: «الحج المبرور: هو أن يرجع صاحبه زاهدًا في الدنيا، راغبًا في الآخرة، وقيل غير هذا»(٥).

وهذه العبارات السابقة متقاربة في بيان المراد بالحج المبرور، ولذا قال أبو العباس القرطبي رحمه الله: «وهذه الأقوال كلها متقاربة المعنى، وهو: أنه الحج الذي وفيت أحكامه، ووقع موافقا لما طلب من المكلف على الوجه الأكمل، والله تعالى أعلم»(٦).

صفات الحج المبرور:

دلت الأدلة من الكتاب والسنة على جملة من الصفات التي يكون بها الحج

(١) مسند الإمام أحمد: ١٤٥٨٢، وصححه الألباني في الصحيحة: ١٢٦٤.
(٢) إكمال المعلم للقاضي عياض: ٤/ ١٠٥.
(٣) الاستذكار لابن عبد البر: ٤/ ١٠٥.
(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ٩/ ١١٨ - ١١٩.
(٥) انظر لما سبق: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٢/ ٤٠٨.
(٦) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ٣/ ٤٦٣.

مبرورا ويتحقق بها بر الحج، أجملها في عشر صفات:

الأولى: أن يكون الحج خالصًا لله تبارك وتعالى:

وذلك بأن لا يبتغى به إلا وجه الله عز وجل؛ لأن الحج قربة وطاعة من أمهات الطاعات والقربات الدينية الجليلة؛ فيشترط فيه ما يشترط في كل عبادة؛ أن يبتغي بها العامل وجه الله تبارك وتعالى؛ كما قال الله عز وجل: ﴿فَٱعۡبُدِ ٱللَّهَ مُخۡلِصٗا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلۡخَالِصُۚ﴾ [الزمر: ٢-٣] .

قال الله عز وجل في الحج: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ لِلَّهِۚ﴾ [البقرة: ١٩٦].

فمن آكد الواجبات على الحاج الذي يريد البر في حجه؛ أن يراعي الإخلاص فيه لله تبارك وتعالى من أوله إلى آخره؛ فذلك مطلب عزيز، ومقصد جليل.

ولهذا قال نبينا الكريم ﷺ حينما أهلّ بالحج: «اللهم حجة لا رياء فيها، ولا سمعة»(١).

فالرياء والسمعة هما أشد ما يخدش الإخلاص، ويحبط ثواب العمل؛ لأن الله جل وعلا لا يقبل العمل إلا إذا كان صافيًا نقيًا؛ كما قال الله سبحانه وتعالى في الحديث القدسي: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك؛ من عمل عملًا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه»(٢).

ويقول الله تبارك وتعالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡعَاجِلَةَ عَجَّلۡنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلۡنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصۡلَىٰهَا مَذۡمُومٗا مَّدۡحُورٗا ۝١٨ وَمَنۡ أَرَادَ ٱلۡأٓخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعۡيَهَا وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَأُوْلَٰٓئِكَ كَانَ سَعۡيُهُم مَّشۡكُورٗا﴾ [الإسراء: ١٨-١٩].

فالواجب على من أكرمه الله سبحانه وتعالى بالحج أن يراعي في أعماله وأقواله كلها الإخلاص، فيفعل النسك وهو لا يبتغي إلا وجه الله جل وعلا، فحينما يلبي أو يكبر أو يدعو أو يطوف أو يسعى

(١) سنن ابن ماجه: ٢٨٩٠، وصححه الألباني في الصحيحة: ٢٦١٧.
(٢) صحيح مسلم: ٢٩٨٥.

يحرص على تجنب الرياء والسمعة وإرادة الدنيا، ويجاهد نفسه على الإخلاص لله سبحانه وتعالى.

ولهذا كانت تلبية رسول الله ﷺ متضمنة لتقرير التوحيد والإخلاص لله سبحانه وتعالى في كلماتها، والبراءة من الشرك، فقد قال جابر بن عبد الله في بيانه لتلبية النبي ﷺ: «فأهلّ بالتوحيد: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك»(١).

فعلى الملبي الذي أكرمه الله عز وجل بالتلبية بهذه الكلمات العظيمة أن يستحضر معانيها، وأن يعي دلالاتها، وأن يسعى في تحقيق التوحيد الذي دلت عليه؛ فلا يسأل إلا الله عز وجل، ولا يستغيث إلا بالله عز وجل، ولا يذبح إلا لله عز وجل، ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢].

الثانية: أن يكون الحج موافقًا للسنة:

فمن صفات الحج المبرور أن تكون أعماله موافقة للسنة، وقد قال النبي ﷺ: «لتأخذوا مناسككم»(٢).

فعليك -أخي الحاج- أن تعلم أن الفلاح والسعادة في الدنيا والآخرة إنما هي باتباع هدي النبي ﷺ والتقيد بسنته، وأن كل عمل جاء مخالفًا لهديه ﷺ فهو مردود غير مقبول، كما قال ﷺ: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد»(٣).

ولهذا كان الصحابة أشد الناس اقتفاء لسنة النبي ﷺ وهديه وأفعاله في مناسك الحج، ومن ذلك:

❖ قول يعلى بن أمية رضي الله عنه: «طفت مع عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فاستلم الركن، فكنت مما يلي البيت، فلما بلغنا الركن الغربي الذي يلي الأسود، جررت بيده ليستلم، فقال: «ما شأنك؟!»، فقلت: ألا تستلم؟! قال: «ألم تطف مع رسول الله ﷺ؟» فقلت: بلى، فقال: «أفرأيته يستلم هذين الركنين الغربيين؟!»، فقلت: لا، قال: «أفليس لك فيه أسوة

(١) صحيح مسلم: ١٢١٨.

(٢) صحيح مسلم: ١٢٩٧.

(٣) صحيح مسلم: ١٧١٨.

حسنة؟»، قال: قلت: بلى، قال: «»فانفذ عنك»(١).

فبين أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله – وهو القدوة والأسوة- لم يستلم ويمسح شيئا من أركان الكعبة إلا الحجر الأسود والركن اليماني ،وقال رضي الله عنه: «أفليس لك فيه أسوة حسنة؟!».

❖ وفي واقعة أخرى لعمر رضي الله عنه في «الصحيحين» أنه قبل الحجر الأسود ثم قال رضي الله عنه مسمعًا من حوله: «إني أعلم أنك حجر لا تضر، ولا تنفع، ولو لا أني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك»(٢).

فنبه أمير المؤمنين رضي الله عنه بذلك على جانب الاتباع في مناسك الحج، وأن الأعمال التعبدية كلها توقيفية، لا يفعل شيء منها إلا بدليل وهدي ثابت عن الرسول ﷺ، ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

الثالثة: أن يعمل الحاج على تحقيق تقوى الله عز وجل فيه:

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧]. وقد أكثر الله عز وجل في آيات الحج – على قلتها- من الوصية بالتقوى؛ لأنه يحصل في الحج كثير من أسباب التقوى التي لا تتحصل في غيره.

فقال الله تعالى في سياق آيات الحج من سورة البقرة: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وفي أثناء الآيات قال سبحانه وتعالى أيضًا: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُونِ يَـٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾ [البقرة: ١٩٧]، ثم ختم الله عز وجل آيات الحج من سورة البقرة بقوله: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

وفي سورة الحج قال سبحانه وتعالى: ﴿ذَٰلِكَ ۖ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]، وقال عز وجل: ﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا

(١) مسند الإمام أحمد: ٣١٣، وصححه الأرنؤوط في تحقيقه.
(٢) صحيح البخاري: ١٥٩٧، وصحيح مسلم: ١٢٧٠.

دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقۡوَىٰ مِنكُمۡۚ ﴾ [الحج: ٣٧].

فهذه الوصية المتكررة من الله عز وجل في آيات الحج بالتقوى تدل على أهميتها وعظيم قدرها، وأن على أولي الألباب الذين أكرمهم الله بتيسير الحج لهم أن يجعلوا تحقيق تقواه من أسمى أهدافهم في حجهم، وأن يعملوا عقولهم وألبابهم في تلك المشاعر العظيمة ليستفيدوا منها تقوى الله عز وجل، فالحج مدرسة عظيمة للتقوى، وباب كبير من أبوابها، فكل شعائر الحج تعد أعظم معين على تحقيق تقوى الله سبحانه وتعالى.

الرابعة: تجنب الرفث:

فالحاج الذي يريد البر في حجه عليه أن يبتعد عن كل ما فيه رفث، والرفث: هو كل ما يتعلق بالجماع أو ما يسبقه من مقدماته.

قال تعالى: ﴿ٱلۡحَجُّ أَشۡهُرٞ مَّعۡلُومَٰتٞۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلۡحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلۡحَجِّۗ﴾ [البقرة: ١٩٧].

قال الشيخ السعدي رحمه الله: «أي: يجب أن تعظموا الإحرام بالحج، وخصوصًا الواقع في أشهره، وتصونوه عن كل ما يفسده أو ينقصه؛ من الرفث؛ وهو: الجماع ومقدماته الفعلية والقولية، خصوصًا عند النساء بحضرتهن»(١).

الخامسة: تجنب الفسوق:

قال تعالى: ﴿ٱلۡحَجُّ أَشۡهُرٞ مَّعۡلُومَٰتٞۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلۡحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلۡحَجِّۗ﴾ [البقرة: ١٩٧].

قال القاضي عياض رحمه الله: «وقيل الفسوق هنا: السيئات، وقيل: المعاصي، وقيل: ما أصاب من محارم الله والصيد، وقيل: الفسوق: قول الزور، وقيل: الذبح للأنصاب»(٢).

فيظهر مما سبق أن الفسوق يعم كل ما خرج به العبد عن طاعة الله عز وجل بفعله لشيء من المعاصي والذنوب.

وإن الحج المبرور لا يتحصل وقد

(١) تيسير الكريم الرحمن، ص: ٩١.
(٢) إكمال المعلم: ٤/ ٤٦٢.

خالطه الإثم، وشابته المعصية، لذلك وجب على الحاج الناصح لنفسه أن يجتنب في حجه جميع الذنوب والآثام.

ويدخل في ذلك – كما نبّه أهل العلم– الذنوب التي كان عليها المسلم قبل حجه، واعتاد على فعلها، فهذه يجب عليه أن يتوب منها إن أراد أن يكون حجه مبرورًا، أما من كان مصرًا على فعل الآثام التي ألفها واعتاد عليها، ولم يعزم على تركها، فهذا نوع من الفسوق؛ وإن لم يباشر شيئا منها أثناء حجه.

ومما يدخل في ترك الفسوق في الحج: عدم مخالفة ولي الأمر فيما يأمر به من ترتيبات وتوجيهات لتنظيم وتيسير مناسك الحج، ودفع المهالك والمخاطر عن المسلمين، فإن نصوص الشريعة تكاثرت في الحث على طاعة ولي الأمر وعدم مخالفته؛ فقد قال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، بل إن النبي ﷺ أكّد هذا الأمر في موسم الحج في عدد من خطبه فيه؛ وذلك لبيان أهميته، وعظيم أثره في صلاح شؤون المسلمين.

فعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يخطب في حجة الوداع فقال: «اتقوا الله ربكم، وصلوا خمسكم، وصوموا شهركم، وأدوا زكاة أموالكم، وأطيعوا ذا أمركم، تدخلوا جنة ربكم»(١).

وعن يحيى بن حصين قال: سمعت جدتي تحدث أنها سمعت النبي ﷺ يخطب في حجة الوداع وهو يقول: «ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا»(٢).

والنصيحة الجامعة لك – أخي الحاج– في هذا الباب: أن تستقبل حجك بالتوبة الصادقة النصوح إلى الله سبحانه وتعالى من ذنوبك وخطاياك لتنال هذا الأجر العظيم والثواب الجزيل، فصدق توبتك يقتضي قبول حجتك.

---

(١) جامع الترمذي: ٦١٦، وصححه الألباني في الصحيحة: ٨٦٧.

(٢) صحيح مسلم: ١٨٣٨.

وقد قال النبي الناصح الأمين ﷺ: «من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه»(١).

السادسة: تجنب الجدال في الحج:

الحج مدرسة مثلى للآداب والأخلاق، يتربي فيها المسلم على الآداب الفاضلة، وحسن المعاملة، ومن ذلك: البعد عن الجدل الخصومة؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧].

قال الشيخ السعدي رحمه الله: «والجدال وهو: المماراة والمنازعة والمخاصمة؛ لكونها تثير الشر، وتوقع العداوة، والمقصود من الحج: الذل والانكسار لله، والتقرب إليه بما أمكن من القربات، والتنزه عن مقارفة السيئات، فإنه بذلك يكون مبرورا، والمبرور ليس له جزاء إلا الجنة، وهذه الأشياء وإن كانت ممنوعة في كل مكان وزمان، فإنه يتغلظ المنع عنها في الحج»(٢).

السابعة: الإحسان إلى الحجاج وإكرامهم:

فقد صح عن النبي ﷺ قوله: «الحاج والمعتمر وفد الله، دعاهم فأجابوه، وسألوه فأعطاهم»(٣).

فمن بر الحج أن يحسن الحاج إلى وفد الله وضيوف الرحمن بأنواع الإحسان؛ من إطعام للطعام، وسقي للماء، وإفشاء للسلام، ولين للكلام، وإرشاد للضال، وتعليم للجاهل، وإعانة للمحتاج ونحو ذلك من أنواع المعروف.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «ولأحمد والحاكم من حديث جابر رضي الله عنه قالوا: يا رسول الله؛ ما بر الحج؟ قال: «إطعام الطعام وإفشاء السلام»، وفي إسناده ضعف، فلو ثبت لكان هو المتعين دون غيره»(٤).

وجاء عن خلاد بن عبد الرحمن رحمه الله قال: سألت سعيد بن جبير؛ «أي الحاج أفضل؟» قال: «من أطعم الطعام، وكف لسانه»، قال: وأخبرنا الثوري رحمه الله

(١) صحيح البخاري: ١٥٢١.
(٢) تيسير الكريم الرحمن، ص: ٩١.
(٣) سنن ابن ماجه: ٢٨٩٣، وصححه الألباني في الصحيحة: ١٨٢٠.
(٤) فتح الباري: ٣/ ٣٨٢.

قال: «سمعنا أنه من بر الحج»(١).

وجاء في «تاريخ بغداد»: «أن عبد الله بن المبارك رحمه الله كان إذا أراد أن يحج مع إخوانه من أهل مرو يقول لهم: «هاتوا نفقاتكم»، فيأخذ نفقاتهم فيجعلها في صندوق ويقفل عليها، ثم يكتري لهم، فلا يزال ينفق عليهم ويطعمهم أطيب الطعام، وأطيب الحلواء، ويخرجهم من مرو إلى بغداد بأحسن زي، وأكمل مروءة... فإذا وصلوا إلى مكة وقضوا حجهم قال لكل رجل منهم: ما أمروك عيالك أن تشتري لهم من متاع مكة؟ فيقول: كذا وكذا، فيشتري لهم، ثم يخرجهم من مكة؛ فلا يزال ينفق عليهم إلى أن يصيروا إلى مرو، فإذا كان بعد ثلاثة أيام صنع لهم وليمة وكساهم، فإذا أكلوا وسرّوا، دعا بالصندوق ففتحه ودفع إلى كل رجل منهم صرته بعد أن كتب عليها اسمه»(٢).

ويلحق بالإحسان للحجاج: تجنب أذيتهم، ولذلك كان النبي ﷺ يقول للناس في الحج: «أيها الناس؛ السكينة السكينة»(٣).

وحينما رأى ﷺ ازدحام الحجيج عند الجمرات قال لهم: «يا أيها الناس، لا يقتل بعضكم بعضا»(٤).

وقال النبي ﷺ في الحج: «تدرون من المسلم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده»، قال: «تدرون من المؤمن؟»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «من أمنه المؤمنون على أنفسهم وأموالهم، والمهاجر من هجر السوء فاجتنبه»(٥).

فالواجب على كل مسلم – لا سيما من أكرمه الله بالحج- أن يكرم ضيوف الرحمن، وأن يحتفي بوفد الله سبحانه وتعالى، وأن يرعى لهم حقهم ومكانتهم، وأن يتعامل معهم بأحسن معاملة، وأطيب أسلوب، وأن يتجنب أذيتهم، فإن الحج يربي الإنسان على التخلق بالأخلاق

(١) مصنف عبد الرزاق: ٨٨١٦.
(٢) انظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ١١/ ٣٩٥ بتصرف يسير.
(٣) صحيح مسلم: ١٢١٨.
(٤) سنن أبي داود: ١٩٦٦، وحسنه الألباني في الصحيحة: ٢٤٤٥.
(٥) صحيح الترغيب والترهيب: ٢٥٥٥.

الفاضلة؛ والإحسان إلى الناس، والتحلي بالصبر والرفق، والأناة، وحسن المعاملة.

الثامنة: أن يكون الحج بمال حلال:

فمن صفات الحج المبرور: أن يكون من مال طيب، فيجب على الحاج أن يتخير لحجه النفقة الطيبة والكسب الحلال، وفي الحديث: «إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا»(١).

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: «في هذا الحديث إشارة إلى أنه لا يقبل العمل ولا يزكو إلا بأكل الحلال ،وأن أكل الحرام يفسد العمل، ويمنع قبوله ... وخرج الطبراني بإسناد فيه ضعف من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا خرج الرجل حاجا بنفقة طيبة، ووضع رجله في الغرز، فنادى: لبيك اللهم لبيك، ناداه مناد من السماء، لبيك وسعديك زادك حلال، وراحلتك حلال، وحجك مبرور غير مأزور، وإذا خرج الرجل بالنفقة الخبيثة، فوضع رجله في الغرز، فنادى: لبيك اللهم لبيك، ناداه مناد من السماء: لا لبيك ولا سعديك، زادك حرام، ونفقتك حرام، وحجك غير مبرور»(٢) ...»(٣)، ثم الخلاف في حكم من حج بمال حرام.

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في الأمر الثالث من الأمور التي يكون بها الحج مبرورًا: «أن يكون من مال مباح ليس حراما، بأن لا يكون ربا، ولا من غش، ولا ميسر، ولا غير ذلك من أنواع المفاسد المحرمة، بل يكون من مال حلال، ولهذا قال بعضهم:

إذا حججت بمال أصله سحت
فما حججت ولكن حجت العير

يعني: الإبل حجت، أما أنت فما حججت؛ لأن مالك حرام»(٤).

فعلى الحاج الذي يرجو القبول من الله أن يحرص على طيب المكسب وطيب النفقة.

التاسعة: أن يكثر الحاج من ذكر الله عز وجل في حجه:

---

(١) صحيح مسلم: ١٠١٥.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط: ٥٢٢٨، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٠/ ٢٩٢، فيه سليمان بن داود اليمامي، وهو ضعيف.

(٣) جامع العلوم والحكم: ١/ ٢٦٠ – ٢٦٢.

(٤) شرح رياض الصالحين: ٥/ ٣٢٢.

قال العلامة ابن القيم رحمه الله: «إن أفضل أهل كل عمل أكثرهم فيه ذكرًا لله عز وجل، فأفضل الصوام أكثرهم ذكرًا لله عز وجل في صومهم، وأفضل المتصدقين أكثرهم ذكرًا لله عز وجل، وأفضل الحجاج أكثرهم ذكرًا لله عز وجل، وهكذا سائر الأعمال»(١).

ثم أورد حديثًا فيه أن رجلا سأل النبي ﷺ: أي الجهاد أعظم أجرًا؟ قال: «أكثرهم لله تبارك وتعالى ذكرًا»، قال: فأي الصائمين أعظم أجرًا؟ قال: «أكثرهم لله تبارك وتعالى ذكرًا»، ثم ذكر لنا الصلاة، والزكاة، والحج، والصدقة؛ كل ذلك رسول الله ﷺ يقول: «أكثرهم لله تبارك وتعالى ذكرًا»، فقال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما: «يا أبا حفص؛ ذهب الذاكرون بكل خير!»، فقال رسول الله ﷺ: «أجل»(٢).

وهذه قاعدة جليلة شريفة متناولة عموم العبادات؛ فأعظم الناس أجرًا في كل طاعة أكثرهم ذكرًا لله عز وجل فيها، فأكثر الحجاج أجرًا عند الله، أكثرهم ذكرًا لله تبارك وتعالى في حجهم، وأكثر المعتمرين أجرًا عند الله عز وجل؛ أكثرهم ذكرا لله سبحانه وتعالى في عمرتهم، وهكذا في كل طاعة.

ولهذا؛ فإن الحجاج، ليسوا في حجهم على درجة واحدة، وليس أجرهم فيه سواء؛ لأن فيهم المكثر من ذكر الله عز وجل، وفيهم المتوسط، وفيهم المقل، وفيهم الغافل اللاهي المعرض؛ والله المستعان.

فينبغي على الحاج، أن يحفظ وقته في حجه، وأن يحرص فيه على الإكثار من ذكر الله سبحانه وتعالى؛ قراءة للقرآن، وتلبية، وتسبيحا، وتحميدًا، وقراءة لكتب العلم، ونحو ذلك؛ ليعظم أجره في حجه وليفوز بالقبول فيه، وبجزيل الثواب.

العاشرة: أن يحرص الحاج أثناء الحج على التأمل في أسراره وعبره، والوقوف على ما فيه من فوائد عاجلة وآجلة:

فالتأمل في فوائد الحج وعبره الكثيرة

---

(١) الوابل الصيب، ص: ١٨١ - ١٨٢.

(٢) مسند الإمام أحمد: ١٥٦١٤، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٠/ ٧٤: فيه زبان بن فائد؛ وهو ضعيف وقد وثق، وكذلك ابن لهيعة وبقية رجال أحمد ثقات.

من أسباب بره واستقامته، وقد أجملها الله تبارك وتعالى في قوله: ﴿لِّيَشْهَدُواْ مَنَـٰفِعَ لَهُمْ﴾، فاللام في قوله تعالى: ﴿لِّيَشْهَدُواْ مَنَـٰفِعَ لَهُمْ﴾ هي لام التعليل وهي متعلقة بقوله تبارك وتعالى: ﴿وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ [الحج: ٢٧]، أي يأتون إلى الحج مشاة وركبانًا لأجل أن يشهدوا ويحضروا منافع لهم، فالحج مليء بالمنافع العظيمة الدينية والدنيوية، ونكر الله تبارك وتعالى المنافع في الآية؛ إشارة إلى تعددها وتنوعها وكثرتها.

فجدير بالحجاج أن يشهدوا في حجهم المنافع العظيمة، والدروس المتنوعة، والعظات المؤثرة، لتحيا بذلك قلوبهم، ويتقوى إيمانهم، وتزكو نفوسهم، وتصلح أحوالهم.

علامة الحج المبرور:

ثم إن هناك علامة للحج المبرور تظهر بعد الحج؛ وهي: أن تكون حال الحاج بعد الحج أحسن منها قبله؛ فمن كانت حاله سيئة قبل الحج فإنها تتحول بعده إلى حال حسنة، ومن كانت حاله حسنة قبل الحج تتحول بعده إلى أحسن، فهذه من علامات قبول الحج ومن دلالات الرضا عن عمل العبد.

فمن كان مخلًا ببعض الواجبات وواقعًا في بعض المنهيات والمخالفات ثم وجد بعد الحج من نفسه إقبالًا على الله تبارك وتعالى، وإعراضًا عن معصيته، ومبادرة إلى التوبة من ذنوبه؛ فهذه علامة ظاهرة من علامات القبول، ودلالة على الرضا عن العمل، وأن الحج كان موفقا مبرورا.

قال الحسن البصري رحمه الله: «الحج المبرور أن يرجع زاهدًا في الدنيا، راغبًا في الآخرة»(١).

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «فإن رجع خيرًا مما كان؛ عرف أنه مبرور»(٢).

ولهذا يتأكد على كل مسلم بعد حجه لبيت الله الحرام أن يجتهد في تكميل صلاح

(١) التاريخ الكبير للبخاري: ٣/ ٢٣٨.
(٢) فتح الباري: ٣/ ٣٨٢.

نفسه بالمحافظة على طاعة الله تبارك وتعالى، وأن لا يكون ﴿كَٱلَّتِى نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَٰثًا﴾ [النحل: ٩٢].

فكيف يستقيم أن يخرج المؤمن من حجه كيوم ولدته أمه، ثم يكب على الذنوب بعد الحج؟! ويقبل على الخطايا والآثام بعده؟! فهل هذا هو الشكر الواجب لله تبارك وتعالى على تيسيره وتوفيقه لأداء هذا النسك العظيم؟

ومن المسائل المهمة بعد الحج: أن لا يجزم الحاج لنفسه ولا لغيره بأن حجه متقبل ومبرور، فقد قال الله سبحانه وتعالى في حال المؤمنين ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، فقالت عائشة رضي الله عنها: يا رسول الله؛ أهو الرجل يزني ويسرق ويشرب الخمر؟ قال ﷺ: «يا بنت الصديق، ولكنه الرجل يصوم ويصلي ويتصدق؛ وهو يخاف أن لا يقبل منه»(١).

فحال المؤمن أنه يجتهد في إتقان عبادته وتكميلها، ثم يسأل الله أن يقبلها منه، من غير أن يدلي بها على ربه، أو يمن بطاعته عليه، أو تعظم وتكبر في نفسه! فهذه كلها من أمارات الحرمان، ومن دلائل الخسران، قال الله جل وعلا: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُواْ ۖ قُل لَّا تَمُنُّواْ عَلَىَّ إِسْلَٰمَكُم ۖ بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَىٰكُمْ لِلْإِيمَٰنِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [الحجرات: ١٧].

فالفضل من الله تبارك وتعالى، والنعمة والتوفيق بيده جل وعلا، ﴿وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

ومن المسائل المهمة كذلك: أن يسأل الحاج ربه جل وعلا في تمام حجه أن يجعله مبرورا، فعن عبد الرحمن بن يزيد قال: «أفضت مع عبد الله رضي الله عنه فرمى سبع حصيات، يكبر مع كل حصاة،

(١) جامع الترمذي: ٣١٧٥، سنن ابن ماجه: ٤١٩٨، وصححه الألباني في الصحيحة: ١٦٢.

واستبطن الوادي حتى إذا فرغ ،قال: اللهم اجعله حجا مبرورا، وذنبا مغفورًا، ثم قال: هكذا رأيت الذي أنزلت عليه سورة البقرة صنع»(١).

وقال الهيثم بن حنش: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما حين رمى الجمار يقول: «اللهم اجعله حجا مبرورا، وذنبا مغفورًا»(٢).

وقال المغيرة: قلت لإبراهيم النخعي: ما أقول إذا رميت الجمرة؟ قال: «قل: اللهم اجعله حجًا مبرورا، وذنبا مغفورا»(٣).

قال ابن رجب رحمه الله: «فما دعا الحاج لنفسه ولا دعا له غيره بأحسن من الدعاء بأن يكون حجه مبرورا؛ ولهذا يشرع للحاج إذا فرغ من أعمال حجه وشرع في التحلل من إحرامه برمي جمرة العقبة يوم النحر أن يقول: اللهم اجعله حجا مبرورا، وسعيًا مشكورًا، وذنبا مغفورًا ... وكذلك يدعى للقادم من الحج بأن يجعل الله حجه مبرورا»(٤).

ومن المسائل المهمة: أن يجتهد الحاج بالدعاء بالقبول، ويرجو الله العظيم أن يتقبل منه حجه، ويكون في الوقت نفسه حسن الظن بالله تبارك وتعالى؛ أن لا يخيب رجاءه، ولا يرد دعاءه، وأن يكرمه بالقبول، والله عند ظن عبده به، فليظن العبد بربه خيرًا.

وقد ذكر الله جل وعلا عن خليله إبراهيم وابنه إسماعيل عليهما السلام أنهما كانا يدعوان بهذا الدعاء عند بناء الكعبة: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]، فرغم أنهما في عمل صالح جليل من أجل الأعمال؛ فقد كانا يسألان الله أن يتقبل منهما.

ولهذا كان وهيب بن الورد رحمه الله إذا قرأ هذه الآية بكى، وقال: «يا خليل الرحمن ترفع قوائم بيت الرحمن؛ وأنت

(١) مصنف ابن أبي شيبة: ١٤٥٦٩.
(٢) مصنف ابن أبي شيبة: ١٤٠١٧.
(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في التاريخ الكبير: ٣٨٩١.
(٤) لطائف المعارف، ص: ١٥١-١٥٢.

مشفق أن لا يقبل منك؟!»(١).

وروى ابن أبي الدنيا في كتابه: «حسن الظن بالله» عن عبد الله ابن المبارك رحمه الله قال: «جئت إلى سفيان رحمه الله عشية عرفة وهو جاث على ركبتيه وعيناه تهملان، فبكيت، فالتفت إلي فقال: ما شأنك؟! فقلت: من أسوأ هذا الجمع حالًا؟ قال: الذي يظن أن الله عز وجل لا يغفر لهم!»(٢).

وهذا مضت السنة من زمن الصحابة رضي الله عنهم إلى يومنا هذا؛ إذا لقي المسلمون بعضهم بعضا في عيد الفطر وعيد الأضحى يقول بعضهم لبعض: «تقبل الله منا ومنكم».

قال ابن بطة رحمه الله: «وكذلك يقول من قدم من حجة بعد فراغه من حجه وعمرته وقضاء جميع مناسكه إذا سئل عن حجه إنما يقول: «قبل الله حجك، وزكى عملك»، وكذا يتلاقى الناس عند انقضاء شهر رمضان؛ فيقول بعضهم لبعض: «قبل الله منا ومنك»، بهذا مضت سنة المسلمين، وعليه جرت عاداتهم، وأخذه خلفهم عن سلفهم»(٣).

اللهم يا حي يا قيوم، يا ذا الجلال والإكرام؛ تقبل الله من حجاج بيت الله حجهم، واشكر سعيهم، واغفر ذنوبهم، وتجاوز عن سيئاتهم، وأعدهم إلى بلدانهم كيوم ولدتهم أمهاتهم، ومغفورة ذنوبهم، واجعله لهم أجمعين حجا مبرورا، وسعيا مشكورا، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

***

(١) تفسير ابن أبي حاتم: ١٢٤٠.
(٢) حسن الظن بالله: ٧٨.
(٣) الإبانة: ٢/ ٨٧٣ باختصار.

أخبار الجامعة

من أخبار الجامعة السلفية

انعقاد الجلسة الثانية من برنامج «إتقان لتنمية المهارات العلمية والثقافية»

انعقدت الجلسة الثانية من برنامج «إتقان لتنمية المهارات العلمية والثقافية» تحت عنوان: «حديث افتراق الأمة والمصداق الصحيح لأهل السنة»، يوم الخميس ٢٦ ذو القعدة ١٤٤٧هـ الموافق ١٤ مايو ٢٠٢٦م، بعد صلاة العشاء، في قاعة المحاضرات، برئاسة فضيلة الشيخ طاهر حسين السلفي – حفظه الله –.

وافتُتحت الجلسة في تمام الساعة التاسعة بتلاوةٍ عطرةٍ من آيات الذكر الحكيم، تلاها الطالب/ أيوب كتري عبد الرشيد (ع/ ٢)، ثم قدَّم الطالب/ صفي الرحمن عزيز الرحمن (ح/ ٣) بحثًا تناول فيه تخريج حديث افتراق الأمة وشرحه، مع بيان أبرز المسائل المتعلقة به، ومن أهمها: المراد بقوله ﷺ: «أمتي»، والمقصود بقوله: «كلها في النار إلا واحدة»، وحقيقة الفرق الثلاث والسبعين، والمصداق الصحيح لقوله ﷺ: «ما أنا عليه وأصحابي».

ثم قدَّم الطالب/ محمد عياض وكيل أحمد (ح/ ١) بحثًا بعنوان: «هل جماعة أهل الحديث هي الفرقة الناجية؟»، اشتمل على تمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة؛ فتناول في التمهيد مفهوم أهل الحديث، ثم عرض في المبحث الأول مفهوم الطائفة المنصورة، واستعرض في المبحث الثاني أقوال أئمة السلف في تعيينها، بينما خصَّص المبحث الثالث لبيان أوصاف الطائفة المنصورة، ووجه انطباق تلك الأوصاف على أهل الحديث.

وعقب ذلك بدأت فقرة الأسئلة والأجوبة، حيث طُرح سؤالٌ لطلاب المرحلة الثانوية، وسؤالان لطلاب المرحلة العالمية، وسؤالان لطلاب الكليات، وشهدت الفقرة تفاعلًا علميًا مميزًا من الطلاب.

ثم ألقى رئيس الجلسة، فضيلة الشيخ طاهر حسين السلفي – حفظه الله –، كلمةً توجيهيةً نافعة، اشتملت على جملةٍ من

الوصايا والفوائد العلمية، من أبرزها:

١. التحذير من الاختلاف والتفرق، والحث على لزوم الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح.

٢. بيان أن حديث: «اختلاف أمتي رحمة» حديثٌ ضعيفٌ جدًّا، ولا يصح الاحتجاج به.

٣. التأكيد على أن الأصل في باب الأسماء والصفات هو إثبات ما أثبته الله لنفسه، وما أثبته له رسوله ﷺ، من غير تحريف ولا تعطيل، ولا تكييف ولا تمثيل.

٤. التنبيه إلى أن من أعظم أسباب الانحراف تفسير نصوص الكتاب والسنة بالرأي المجرد، مع الإعراض عن فهم السلف الصالح.

٥. التأكيد على أن كل مسألة شرعية وقع فيها الخلاف، فإن بيانها وحلها موجودان في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

٦. تقديم شرح نفيسٍ لحديث: «لا تزال طائفةٌ من أمتي ظاهرين على الحق»، مع بيان ما يتضمنه من دلالات وفوائد.

٧. بيان أن حديث افتراق الأمة خبرٌ عن وقوع الافتراق، وليس أمرًا بإحداثه، ولا إقرارًا له، ولا دعوةً إليه.

وفي ختام الجلسة، تم تكريم الطلاب المشاركين في الجلستين الأولى والثانية من برنامج «إتقان»، وذلك بتوزيع الجوائز عليهم؛ وتحفيزًا لهم على المشاركة الفاعلة في البرامج العلمية والثقافية.

(سرفراز أحمد وصي الله، ح/ ٣)

الجامعة السلفية تستأنف مسيرتها التعليمية بعد انقضاء إجازة عيد الأضحى والإجازة الصيفية

بفضل الله تعالى وتوفيقه، استأنفت الجامعة السلفية مسيرتها التعليمية يوم الثلاثاء ذو الحجة ١٤٤٧هـ الموافق ١٦ يونيو ٢٠٢٦م، حيث انتظمت الدراسة فيها عقب انتهاء إجازة عيد الأضحى المبارك والإجازة الصيفية، والتي امتدت خلال الفترة من ٢٣ مايو إلى ١٥ يونيو ٢٠٢٦م. وقد عاد الطلاب إلى قاعات العلم بنشاط متجدد، لتستأنف المحاضرات والبرامج العلمية في أجواء يسودها الجد والانضباط.

وقد باشر أصحاب الفضيلة أعضاء هيئة التدريس مهامهم العلمية والتربوية بكل همة وإخلاص، مستأنفين رسالتهم

المباركة في تعليم العلم الشرعي، وتربية الطلاب، وصقل شخصياتهم العلمية والأخلاقية، وباذلين غاية وسعهم في الارتقاء بمستواهم العلمي والتربوي؛ تحقيقًا لرسالة الجامعة وأهدافها السامية.

وبهذه المناسبة، نسأل الله عز وجل أن يبارك في جهود القائمين على هذا الصرح العلمي المبارك، وأن يوفق جميع منسوبي الجامعة من أساتذة وطلاب وموظفين، وأن يجعل هذا الفصل الدراسي موسمًا حافلًا بالعلم النافع والعمل الصالح، مكللًا بالنجاح والتوفيق، وأن يديم هذه الجامعة منارةً للعلم والهدى، ومنبعًا لنشر السنة وخدمة الإسلام والمسلمين، إنه سميع مجيب.

(رئيس التحرير)

***

PRINTED BOOK

May & June 2026

ISSN 2394-5936
Vol. LVII No. 05-06

R.No. 47416/88- R.N.I. No. R.P.A./Regd No. VSI. 30/2015-2017

SAUTUL UMMAH

THE ISLAMIC CULTURAL & LITERARY MONTHLY MAGAZINE

Website: www.sautulummah.org

الجامعة السلفية تستأنف مسيرتها التعليمية بعد انقضاء إجازة عيد الأضحى والإجازة الصيفية

بفضل الله تعالى وتوفيقه، استأنفت الجامعة السلفية مسيرتها التعليمية يوم الثلاثاء ذو الحجة ١٤٤٧هـ الموافق ١٦ يونيو ٢٠٢٦م، حيث انتظمت الدراسة فيها عقب انتهاء إجازة عيد الأضحى المبارك والإجازة الصيفية، والتي امتدت خلال الفترة من ٢٣ مايو إلى ١٥ يونيو ٢٠٢٦م. وقد عاد الطلاب إلى قاعات العلم بنشاط متجدد، لتستأنف المحاضرات والبرامج العلمية في أجواء يسودها الجد والانضباط.

وقد باشر أصحاب الفضيلة أعضاء هيئة التدريس مهامهم العلمية والتربوية بكل همة وإخلاص، مستأنفين رسالتهم المباركة في تعليم العلم الشرعي، وتربية الطلاب، وصقل شخصياتهم العلمية والأخلاقية، وباذلين غاية وسعهم في الارتقاء بمستواهم العلمي والتربوي؛ تحقيقًا لرسالة الجامعة وأهدافها السامية.

وبهذه المناسبة، نسأل الله عز وجل أن يبارك في جهود القائمين على هذا الصرح العلمي المبارك، وأن يوفق جميع منسوبي الجامعة من أساتذة وطلاب وموظفين، وأن يجعل هذا الفصل الدراسي موسمًا حافلًا بالعلم النافع والعمل الصالح، مكللًا بالنجاح والتوفيق، وأن يديم هذه الجامعة منارةً للعلم والهدى، ومنبعًا لنشر السنة وخدمة الإسلام والمسلمين، إنه سميع مجيب.

Published by: Obaidullah Nasir, on behalf of Darut-Taleef Wat-Tarjama
B.18/1-G, Reori Talab, Varanasi, Edited by: Khursheed Alam Madani
Printed at Salafia Press, Varanasi.